

سلطنة عُمان

# الجريدة الرسمية

تصدرها

وزارة الشؤون القانونية

المديرية العامة للجريدة الرسمية

السنة الثامنة والثلاثون

العدد ٨٨٤

الموافق ١٢٠٠٩ إبريل

الرابعاء ٥ ربیع الثانی ١٤٣٠ هـ



بسم الله الرحمن الرحيم



سلطنة عمان  
الجريدة الرسمية  
تصدرها  
وزارة الشؤون القانونية  
المديرية العامة للجريدة الرسمية

السنة الثامنة والثلاثون

العدد ٨٨٤

الموافق ١ إبريل ٢٠٠٩ م

الأربعاء ٥ ربيع الثاني ١٤٣٠ هـ

رقم الصفحة	المحتويات	مرايسيم سلطانية
٧	مرسوم سلطاني رقم ٢٠٠٩/١٢ بتعديل بعض أحكام المرسوم السلطاني رقم ٩٦/٣١ بشأن تحديد القواعد المنظمة لاستثمار أموال كل من الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية وصناديق المعاشات والتقاعد .	مرسوم سلطاني رقم ٢٠٠٩/١٢ بالتصديق على اتفاقية إنشاء لجنة مشتركة للتعاون بين حكومة سلطنة عمان وحكومة مملكة البحرين .
٩	مرسوم سلطاني رقم ٢٠٠٩/١٤ بالتصديق على معاهدة بين سلطنة عمان وجمهورية ألمانيا الاتحادية حول التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات .	مرسوم سلطاني رقم ٢٠٠٩/١٤ بالتصديق على اتفاقية النفطية بين حكومة سلطنة عمان وشركة إبسيلون إينيرجي إنترناشيونال ليمند (المنطقة ٥٥) .
١٠		
١١		

**رقم  
الصفحة**

١٢ مرسوم سلطانى رقم ٢٠٠٩/١٦ بمنح الجنسية العمانية .

٢٤ مرسوم سلطانى رقم ٢٠٠٩/١٧ برد الجنسية العمانية .

٢٩ مرسوم سلطانى رقم ٢٠٠٩/١٨ بتعيين وكيل لوزارة النقل والاتصالات للاتصالات .

**قرارات وزارية**

**وزارة البلديات الإقليمية وموارد المياه**

قرار وزارى رقم ٢٠٠٩/٦٧ صادر فى ٢٠٠٩/٣/١٧ بتعديل لائحة المراقبة

الصحية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٩٩/٢٤١ . ٣٣

**الهيئة العامة لسوق المال**

قرار رقم ١ ٢٠٠٩/٣/١٨ صادر فى ٢٠٠٩/٣/١٨ باصدار اللائحة

التنفيذية لقانون سوق رأس المال . ٣٤

**بلدية مسقط**

قرار بلدى رقم ١ ٢٠٠٩/٢/٢٣ صادر فى ٢٠٠٩/٢/٢٣ بشأن الاشتراطات

الصحية الخاصة بالأندية الصحية والصالات

الرياضية . ١٣٩

**إعلانات رسمية**

**وزارة العدل**

قرار لجنة قبول المحامين رقم ٢٠٠٩/٣/٥٧ بإعلان تأسيس شركة مدنية للمحاماة . ١٤٧

**وزارة التجارة والصناعة**

**دائرة الملكية الفكرية**

الإعلانات الخاصة بالنشر عن طلبات تسجيل العلامات التجارية . ١٥٢

إعلان بشأن تجديد مدة حماية علامات تجارية مسجلة . ٣٠٥

إعلان بشأن العلامات التي تم التأشير في السجلات بالترخيص بالإنتفاع . ٣١٣

**رقم  
الصفحة**

**مجلس المناقصات**

- ٣١٤ . إعلان عن طرح المناقصات أرقام ٨٧، ٨٨ و ٨٩ . ٢٠٠٩/٨٩
- ٣١٥ . إعلان عن طرح المناقصة المحلية رقم ٩٠ . ٢٠٠٩/٩٠
- ٣١٦ . إعلان عن طرح المناقصات أرقام ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥ و ٩٦ . ٢٠٠٩/٩٦
- ٣١٧ . إعلان عن طرح المناقصتين رقمي ٩٧ و ٩٨ . ٢٠٠٩/٩٨
- ٣١٨ . إعلان عن طرح المناقصات أرقام ٩٩، ٩٩، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥ و ١٠٥ . ٢٠٠٩/١٠٥

**البنك المركزي العماني**

- ٣١٩ . إعلان بشأن القيمة الإجمالية للنقد المتداول في السلطنة إلى نهاية شهر فبراير ٢٠٠٩ م.

**إعلانات تجارية**

**عبدالله بن محمد بن سليم السيبابى**

- ٣٢٠ . إعلان عن انتهاء أعمال التصفية لشركة سحاب أنها للتجارة والمقاولات ش.م.م.

**أبو تمام - محاسبون قانونيون**

- ٣٢٠ . إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة اليزيدي للتجارة والسياحة ش.م.م.

**علي زين العابدين عمر**

- ٣٢١ . إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة السفريات المختارة ش.م.م.

**جهاد الطائي ومعاونوه محامون ومستشارون قانونيون**

- ٣٢١ . إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة المبارك للتجارة والمقاولات العامة ش.م.م.

**عوض بن محمد بن حبيب البلوشي**

**وعلي بن سيف بن علي العبرى**

- ٣٢٢ . إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة مشاريع جنوب عبرى التجارية ش.م.م.

**المكتب الأهلى لتدقيق الحسابات**

- ٣٢٢ . إعلان عن انتهاء أعمال التصفية لشركة خليج عمان للتبريد ش.م.م.

- ٣٢٣ . إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة بوابة الخليج العربى للاستثمار ش.م.م.



# مراسيم سلطانية



**مرسوم سلطانى**

**رقم ٢٠٠٩/١٢**

**بتعديل بعض أحكام المرسوم السلطانى رقم ٩٦/٣١  
بشأن تحديد القواعد المنظمة لاستثمار أموال كل من**

**الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية وصناديق المعاشات والتقاعد**

**نحن قابوس بن سعيد**

**سلطان عمان .**

بعد الاطلاع على النظام الأساسى للدولة الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى المرسوم السلطانى رقم ٩٦/٣١ بشأن تحديد القواعد المنظمة لاستثمار أموال كل من  
الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية وصناديق المعاشات والتقاعد ،  
وعلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٨/٤٧ ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**رسمنا بما هو آت**

**المادة الأولى : يستبدل بنصى المادتين ( ١ و ٢ ) من المرسوم السلطانى رقم ٩٦/٣١  
المشار إليه النصان الآتيان :**

**" المادة (١) : تسري أحكام هذا المرسوم على :**

- ١- الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية .
- ٢- صندوق تقاعد موظفى الخدمة المدنية .
- ٣- صندوق تقاعد موظفى ديوان الديوان السلطانى .
- ٤- صندوق تقاعد وزارة الدفاع .
- ٥- صندوق تقاعد موظفى المكتب السلطانى .
- ٦- صندوق تقاعد شرطة عمان السلطانية .
- ٧- صندوق تقاعد الحرس السلطانى العماني .
- ٨- صندوق تقاعد جهاز الأمن الداخلى .
- ٩- صندوق تقاعد قوة السلطان الخاصة .
- ١٠- أية صناديق تقاعد أخرى تنشأ بمقتضى مراسيم  
سلطانية ."

**الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)**

"المادة (٢) : يكون استثمار أموال الجهات المشار إليها في المجالات

الآتية :

١- السندات التي تصدرها حكومة السلطنة ، وحكومات الدول الأجنبية .

٢- الأسهم والسندات التي تصدرها شركات المساهمة العمانية .

٣- الأسهم والسندات التي تصدرها الشركات الأجنبية والمقيمة في أسواق الأوراق المالية في الدول الأجنبية .

٤- الودائع لدى المصارف المحلية والاجنبية .

٥- العقارات الكائنة في السلطنة وفي الخارج .

**المادة الثانية :** يستبدل بعبارة " صناديق المعاشات والتقادم " أينما وردت في المرسوم السلطاني رقم ٩٦/٣١ المشار إليه عبارة " صناديق التقاعد " .

**المادة الثالثة :** يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم ، أو يتعارض مع أحکامه .

**المادة الرابعة :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٨ من ربيع الأول سنة ١٤٣٠ هـ

الموافق : ١٦ من مارس سنة ٢٠٠٩ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

**مرسوم سلطاني**

**رقم ٢٠٠٩/١٣**

**بالتصديق على اتفاقية إنشاء لجنة مشتركة**

**للتعاون بين حكومة سلطنة عمان وحكومة مملكة البحرين**

**نحن قابوس بن سعيد**

**سلطان عمان .**

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى اتفاقية إنشاء لجنة مشتركة للتعاون بين حكومة سلطنة عمان وحكومة مملكة البحرين

الموقعة في مدينة مسقط بتاريخ ٢٢ ربيع الآخر ١٤٢٩هـ الموافق ٢٨ إبريل ٢٠٠٨م ،

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**رسمنا بما هو آت**

**المادة الأولى : التصديق على الاتفاقية المشار إليها .**

**المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .**

**صدر في : ٢٥ من ربيع الأول سنة ١٤٣٠هـ**

**الموافق : ٢٣ من مارس سنة ٢٠٠٩م**

**قابوس بن سعيد**

**سلطان عمان**

**مرسوم سلطانى**

**رقم ٢٠٠٩/١٤**

**بالتصديق على معايدة بين سلطنة عمان وجمهورية ألمانيا الاتحادية**

**حول التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات**

**سلطان عمان .**

**نحن قابوس بن سعيد**

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى المعايدة بين سلطنة عمان وجمهورية ألمانيا الاتحادية حول التشجيع والحماية

المتبادلة للاستثمارات الموقعة في مدينة مسقط بتاريخ ١٣ جمادى الأولى ١٤٢٨ هـ

الموافق ٣٠ مايو ٢٠٠٧ م ،

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**رسمنا بما هو آت**

**المادة الأولى : التصديق على المعايدة المشار إليها .**

**المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .**

**صدر في : ٢٥ من ربيع الأول سنة ١٤٣٠ هـ**

**الموافق : ٢٣ من مارس سنة ٢٠٠٩ م**

**قابوس بن سعيد**

**سلطان عمان**

**الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)**

**مرسوم سلطانى**

**رقم ٢٠٠٩/١٥**

**بإجازة الاتفاقيات النفطية بين حكومة سلطنة عمان**

**وشركة إبسيلون إنرجي إنترناشونال ليمتد (المنطقة ٥٥)**

**سلطان عمان .**

**نحن قابوس بن سعيد**

**بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،**

**وعلى قانون النفط والمعادن الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٤/٤٢ ،**

**وعلى الاتفاقيات النفطية الموقعة بتاريخ ٢٥ يناير ٢٠٠٩ م بين حكومة سلطنة عمان**

**وشركة إبسيلون إنرجي إنترناشونال ليمتد (المنطقة ٥٥) ،**

**وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .**

**رسمنا بما هو آت**

**المادة الأولى : إجازة الاتفاقيات النفطية المشار إليها .**

**المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .**

**صدر في : ٢٥ من ربيع الأول سنة ١٤٣٠ هـ**

**الموافق : ٢٣ من مارس سنة ٢٠٠٩ م**

**قابوس بن سعيد**

**سلطان عمان**

**جريدة الرسمية العدد (٨٨٤)**

**مرسوم سلطانى**

**رقم ٢٠٠٩/١٦**

**بمنح الجنسية العمانية**

**سلطان عمان .**

**نحن قابوس بن سعيد**

**بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،**

**وعلى قانون تنظيم الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ ،**

**وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .**

**رسمنا بما هو آت**

**المادة الأولى : تمنح الجنسية العمانية لكل من الواردة أسماؤهم في القائمة**

**المرافق ، اعتباراً من التاريخ المبين قريباً اسمه .**

**المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .**

**صدر في : ٢٥ من ربیع الأول سنة ١٤٣٠ هـ**

**الموافق : ٢٣ من مارس سنة ٢٠٠٩ م**

**قابوس بن سعيد**

**سلطان عمان**

---

**الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)**

**قائمة بأسماء من منحوا الجنسية العمانية**

م	الاسم	تاریخ الموافقة
١	انشراح بنت محمد بن جمعة الخلاصية	٢٠٠٥/٤/٢٧
٢	خالد بن محمد بن بكاري بن خالد	٢٠٠٥/٤/٢٧
٣	حافظ عمر أحد	٢٠٠٥/٤/٢٧
٤	حميد بن راشد بن حميد	٢٠٠٥/٤/٢٧
٥	علياء أفسري بنت محمد بن شاند أفسري	٢٠٠٥/٩/١٠
٦	سميرة بنت عبدالله بن بييج بن محمود	٢٠٠٥/١٠/٣
٧	شاهدة بيجم بنت شيخ محمد بن إسماعيل	٢٠٠٥/١٠/٣
٨	فريدة بنت عبدالله بن صالح	٢٠٠٥/١٢/٢٧
٩	إيفا هنريك بالي ماكا	٢٠٠٦/١٠/٣
١٠	عامر بن محمد يوسف بن جان محمد	٢٠٠٦/١١/١١
١١	زهرة بنت محمد علي بن عبدالله بن فاضل	٢٠٠٦/١١/١١
١٢	عايدة بنت محمد يوسف بن جان محمد	٢٠٠٦/١١/١١
١٣	ماجدة بنت محمد يوسف بن جان محمد	٢٠٠٦/١١/١١
١٤	فيصل بن محمد يوسف بن جان محمد	٢٠٠٦/١١/١١
١٥	شيماء بنت محمد يوسف بن جان محمد	٢٠٠٦/١١/١١
١٦	عبدالوحيد بن عبدالواحد بن محمد	٢٠٠٦/١١/١١
١٧	فهيمة بنت عبدالواحد بن محمد	٢٠٠٦/١١/١١
١٨	نعمية بنت عبدالواحد بن محمد	٢٠٠٦/١١/١١

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

تابع : قائمة بأسماء من منحوا الجنسية العمانية

م	الاسم	تاريخ المموافقة
١٩	عبدالمجيد بن عبدالله بن جمعة	٢٠٠٦/١١/١١
٢٠	عبدالحميد بن عبدالله بن جمعة	٢٠٠٦/١١/١١
٢١	عبدالوحيد بن عبدالله بن جمعة	٢٠٠٦/١١/١١
٢٢	أميرة بنت عبدالله بن جمعة	٢٠٠٦/١١/١١
٢٣	منيرة بنت عبدالله بن جمعة	٢٠٠٦/١١/١١
٢٤	عائشة بنت محمد بن صادق	٢٠٠٧/٢/٤
٢٥	شميم بانوسيد شمس الدين	٢٠٠٧/٢/٤
٢٦	حميدة بيجم محمد شرف الدين	٢٠٠٧/٢/٤
٢٧	رخصانة بنت إسماعيل بن تشوتو	٢٠٠٧/٢/٤
٢٨	صبيحة بيجم بنت محبوب علي بن عبد الرسول	٢٠٠٧/٢/٤
٢٩	خولة بنت سالم بن عبدالله السنانية	٢٠٠٧/٤/٢٩
٣٠	فريدة بنت ولی محمد بن خواجة	٢٠٠٧/٤/٢٩
٣١	ماهرة بنت ملك محمد بن تاج محمد	٢٠٠٧/٥/١٢
٣٢	محمد بن ملك محمد بن تاج محمد	٢٠٠٧/٥/١٢
٣٣	عبدالعزيز بن ملك محمد بن تاج محمد	٢٠٠٧/٥/١٢
٣٤	مها بنت ملك محمد بن تاج محمد	٢٠٠٧/٥/١٢
٣٥	مهجة بنت ملك محمد بن تاج محمد	٢٠٠٧/٥/١٢
٣٦	محبوفي بنت عبدالستار بن سالم شيخ	٢٠٠٧/٧/٢٤

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

تابع : قائمة بأسماء من منحوا الجنسية العمانية

م	الاسم	تاريخ المموافقة
٣٧	راغب بن محمد مدينة ش	٢٠٠٧/٧/٢٤ م
٣٨	موزة بنت سالم بن سيف	٢٠٠٧/٧/٢٤ م
٣٩	حبيبة بنت عبدالحفيظ بن عبد الرسول	٢٠٠٧/٧/٢٤ م
٤٠	فاطمة بيجم محمد اسجهار علي محمد	٢٠٠٧/٧/٢٤ م
٤١	خديجة بنت مصباح بن راشد بن خميس	٢٠٠٧/٧/٢٤ م
٤٢	ليلى ادوارد توماس كيرنزي	٢٠٠٧/٧/٢٤ م
٤٣	فاطمة بنت سالم بن علي	٢٠٠٧/٧/٢٤ م
٤٤	رابيبة بنت عبدالقادر بن محمد	٢٠٠٧/٧/٢٤ م
٤٥	محمد بن سعيد بن عزان الرواحي	٢٠٠٧/٩/٢٩ م
٤٦	موزة بنت سعيد بن عزان الرواحية	٢٠٠٧/٩/٢٩ م
٤٧	عزيزة بنت سعيد بن عزان الرواحية	٢٠٠٧/٩/٢٩ م
٤٨	سالم بن سعيد بن عزان الرواحي	٢٠٠٧/٩/٢٩ م
٤٩	أحمد بن سعيد بن عزان الرواحي	٢٠٠٧/٩/٢٩ م
٥٠	سعيد بن عزان بن زاهر الرواحي	٢٠٠٧/٩/٢٩ م
٥١	حارب بن سعيد بن عزان الرواحي	٢٠٠٧/٩/٢٩ م
٥٢	عزان بن سعيد بن عزان الرواحي	٢٠٠٧/٩/٢٩ م
٥٣	خلفان بن سعيد بن عزان الرواحي	٢٠٠٧/٩/٢٩ م
٥٤	عبدالله بن سعيد بن عزان الرواحي	٢٠٠٧/٩/٢٩ م
٥٥	ياسر بن سعيد بن عزان الرواحي	٢٠٠٧/٩/٢٩ م

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

تابع : قائمة بأسماء من منحوا الجنسية العمانية

الاسم	م	تاريخ المموافقة
عزة بنت سعيد بن عزان الرواحية	٥٦	٢٠٠٧/٩/٢٩ م
نعيمة بنت سعيد بن عزان الرواحية	٥٧	٢٠٠٧/٩/٢٩ م
صفية بنت سعيد بن عزان الرواحية	٥٨	٢٠٠٧/٩/٢٩ م
ناصر بن سعيد بن عزان الرواحي	٥٩	٢٠٠٧/٩/٢٩ م
شاهدة بيجم محمد عبدالستار	٦٠	٢٠٠٧/١٢/٣ م
سلمى بنت محمد بن أحمد	٦١	٢٠٠٧/١٢/٣ م
حسينة بنت سالم بن محمد	٦٢	٢٠٠٧/١٢/٣ م
زهراء بنت سيد جعفر بن محمد	٦٣	٢٠٠٧/١٢/٣ م
شاكرة يوسف الدين شرف الدين	٦٤	٢٠٠٧/١٢/٣ م
محمد إقبال بن إبراهيم بن بوندري	٦٥	٢٠٠٨/٩/١٠ م
عصمت بن محمد بن صالح بن محمود الجبوري	٦٦	٢٠٠٨/٨/٣٠ م
وسن بنت عصمت بن محمد بن صالح الجبورية	٦٧	٢٠٠٨/٨/٣٠ م
أمل بنت عبد المجيد بن محمد بن راغب	٦٨	٢٠٠٨/٨/٣٠ م
عابد حسين محمد صديق جل أحمد	٦٩	٢٠٠٨/٢/٨ م
أحمد محمد مصطفى مصطفى	٧٠	٢٠٠٨/٣/١١ م
ندى محمد مصطفى مصطفى	٧١	٢٠٠٨/٣/١١ م
منار محمد مصطفى مصطفى	٧٢	٢٠٠٨/٣/١١ م
سعادة بنت سليمان بن سيف الجهمية	٧٣	٢٠٠٨/٩/٢٠ م

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

**تابع : قائمة بأسماء من منحوا الجنسية العمانية**

م	الاسم	تاريخ الموافقة
٧٤	لؤي بن أحمد بن موسى عبويني	٢٠٠٨/٩/٢٠
٧٥	محمد بن أحمد بن موسى عبويني	٢٠٠٨/٩/٢٠
٧٦	واجدة بنت عبدالأمير بن محسن	٢٠٠٨/١٠/٦
٧٧	عمار بن مجيد بن عبدالحميد ناجي	٢٠٠٨/١٠/٦
٧٨	مجيد بن عبدالحميد بن عمران ناجي	٢٠٠٨/١٠/٦
٧٩	شنتاديسي وشرام توبرانسي	٢٠٠٨/٣/١٢
٨٠	عمير بن ياسر بن ضياء الدين الجبوري	٢٠٠٨/٧/٢٨
٨١	عمار بن ياسر بن ضياء الدين الجبوري	٢٠٠٨/٧/٢٨
٨٢	جامع بن علي بن محمد	٢٠٠٨/٩/١٣
٨٣	أنيل رامنيك لال ناغر داس شاه	٢٠٠٨/٩/١٣
٨٤	أشرف بن عبدالواحد بن نعيم بن أحمد	٢٠٠٨/٩/١٣
٨٥	بركاش بن مدوكر بن موهن لال	٢٠٠٨/٩/١٣
٨٦	أحمد بن عيسى بن نمر بن عثمان	٢٠٠٨/٩/١٣
٨٧	هشام بن حافظ بن خيري بن عبدالهادي	٢٠٠٨/٩/١٣
٨٨	أحمد بن محمد شاهد بن محمد شفي	٢٠٠٨/٩/١٣
٨٩	عبدالله بن محمد بن نور	٢٠٠٨/٩/١٣
٩٠	محمود بن محمد بن عبد العزيز بن شعبان	٢٠٠٨/٩/١٣
٩١	كيشور كومار جينتلال بريمشند مهتا	٢٠٠٨/٩/١٣
٩٢	عبدالرسول بن شير محمد بن علي البلوشي	٢٠٠٨/٩/١٣

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

تابع : قائمة بأسماء من منحوا الجنسية العمانية

م	الاسم	تاریخ الموافقة
٩٣	عواطف بنت سليمان بن سعيد البطاشية	٢٠٠٨/٩/١٣
٩٤	نانسي لارنطي بي درون	٢٠٠٨/٩/١٣
٩٥	منتهى بنت إمام بن حسن بن طه	٢٠٠٨/٩/١٣
٩٦	شيخ محمد دقم ر	٢٠٠٨/٩/١٣
٩٧	ناديامي لادواكي م	٢٠٠٨/٩/٢٠
٩٨	يوسف بن عبد الله بن خطيب	٢٠٠٨/٩/٢٠
٩٩	عبدالحفيظ بن مولا داد بن مراد محمد	٢٠٠٨/٩/٢٣
١٠٠	جمال الدين مقصود أحمد	٢٠٠٨/٩/٢٨
١٠١	وسن بنت مجيد بن عبد الحميد ناجي	٢٠٠٨/١٠/٦
١٠٢	جيمس اندروس بالتون	٢٠٠٨/١٠/٧
١٠٣	آنات ونة زيان سباتون	٢٠٠٨/١٠/٧
١٠٤	هدارام بنت دلراد بن عيسى البلوشية	١٩٩٣/١/١٢
١٠٥	عادل بن أحمد بن محمد أيت لهري	٢٠٠١/٤/١٠
١٠٦	زينت بنت رسول بخش بن دين محمد	٢٠٠٥/٤/٢٧
١٠٧	زوينة بنت رسول بخش بن دين محمد	٢٠٠٥/٤/٢٧
١٠٨	أيمن بن محمد بن حسين بن جنة حسين	٢٠٠٥/٤/٢٧
١٠٩	أمين بن محمد بن حسين بن جنة حسين	٢٠٠٥/٤/٢٧
١١٠	خديجة بنت محمد بن حسين بن جنة حسين	٢٠٠٥/٤/٢٧
١١١	بدرية بنت رسول بخش بن أبيابكر	٢٠٠٥/٤/٢٧
١١٢	صبرية بنت رسول بخش بن أبيابكر	٢٠٠٥/٤/٢٧
١١٣	شفيع محمد بن محمد بن إبراهيم بن شافي	٢٠٠٥/٤/٢٧

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

**تابع : قائمة بأسماء من منحوا الجنسية العمانية**

الاسم	م	تاريخ الموافقة
فهد بن محمد بن إبراهيم بن شافي	١١٤	٢٠٠٥/٤/٢٧ م
عالية بنت محمد بن إبراهيم بن شافي	١١٥	٢٠٠٥/٤/٢٧ م
سامية بنت محمد بن إبراهيم بن شافي	١١٦	٢٠٠٥/٤/٢٧ م
عميرة بنت محمد بن إبراهيم بن شافي	١١٧	٢٠٠٥/٤/٢٧ م
علي بن صالح بن علي بن محيوب	١١٨	٢٠٠٥/٤/٢٧ م
بلقيس بنت فضل كريم بن نور حيات	١١٩	٢٠٠٥/٤/٢٧ م
فرح بنت فضل كريم بن نور حيات	١٢٠	٢٠٠٥/٤/٢٧ م
قيس بن فضل كريم بن نور حيات	١٢١	٢٠٠٥/٤/٢٧ م
فيصل بن فضل كريم بن نور حيات	١٢٢	٢٠٠٥/٤/٢٧ م
سمير بن فضل كريم بن نور حيات	١٢٣	٢٠٠٥/٤/٢٧ م
ياسر بن فضل كريم بن نور حيات	١٢٤	٢٠٠٥/٤/٢٧ م
منير بن فضل كريم بن نور حيات	١٢٥	٢٠٠٥/٤/٢٧ م
صبرا بنت محمد بن علي	١٢٦	٢٠٠٥/٤/٢٧ م
شهناز أمينة بنت شيخ محمد بن حسين	١٢٧	٢٠٠٥/٩/١٠ م
جميلة بانو بنت شيخ بن عبد المجيد	١٢٨	٢٠٠٥/١٠/٣ م
منى بنت جبار بن عباس	١٢٩	٢٠٠٦/٤/٤ م
سميرة بنت جعفر بن عامر كده	١٣٠	٢٠٠٦/١٠/٣ م
دلية بنت بكاري بن بحريرا	١٣١	٢٠٠٦/١٠/٣ م
صعب بن فارس بن ثابت بنجرادي	١٣٢	٢٠٠٦/١١/٧ م
سناء سعد بنت محمد سعد بن محمد	١٣٣	٢٠٠٦/١١/١١ م
محمد عامر بن محمد سعد بن محمد	١٣٤	٢٠٠٦/١١/١١ م

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

تابع : قائمة بأسماء من منحوا الجنسية العمانية

م	الاسم	تاريخ المموافقة
١٣٥	صباح سعد بنت محمد بن سعد بن محمد	٢٠٠٦/١١/١١
١٣٦	نجمة بانو بنت عثمان بن باشه	٢٠٠٧/٢/٤
١٣٧	جنين ميا دريد بابري	٢٠٠٧/٢/٤
١٣٨	أمينة بنت رحيم بخش بن محمود	٢٠٠٧/٢/٤
١٣٩	رفيقه سلطانة سيد عباس علي	٢٠٠٧/٢/٤
١٤٠	رحيمة بنت جل محمد بن يوسف	٢٠٠٧/٢/٤
١٤١	عائشة بنت محمد بن خليل	٢٠٠٧/٢/٤
١٤٢	عائشة بيجم بنت محمد بن شيخ خان	٢٠٠٧/٤/٢٩
١٤٣	عزيزة بنت محمد بن شهداد	٢٠٠٧/٧/٢٤
١٤٤	شريفة عبد الرحمن محمد عبد الرحمن	٢٠٠٧/٧/٢٤
١٤٥	زكية أحمد محمد جبران	٢٠٠٧/٧/٢٤
١٤٦	شفاء بنت سليم بن مسعود	٢٠٠٧/٧/٢٤
١٤٧	شبيبة بنت عبدالغني بن صاحب	٢٠٠٧/٧/٢٤
١٤٨	فتيبة بنت الهادي بن محمد التوزاني	٢٠٠٧/٧/٢٤
١٤٩	روزينا بنت كريم بخش بن دوست محمد	٢٠٠٧/٧/٢٤
١٥٠	خديجة ميريل دلان	٢٠٠٧/٧/٢٤
١٥١	عائشة بنت محمد بن سعيد	٢٠٠٧/٧/٢٤
١٥٢	شميم بانوبنت إسماعيل خان بن محمد خان	٢٠٠٧/٧/٢٤
١٥٣	روبرت جورج هنري لوكر	٢٠٠٧/١١/١٠
١٥٤	ألين شرولت روبرت جورج لوكر	٢٠٠٧/١١/١٠
١٥٥	مرجريت أني ارنست جون لوكر	٢٠٠٧/١١/١٠

**تابع : قائمة بأسماء من منحوا الجنسية العمانية**

م	الاسم	تاریخ الموافقة
١٥٦	سيمين بنت أندور بن عثمان	٢٠٠٧/١٢/٣
١٥٧	حشمت بي بنت سيد مشتاق بن علي	٢٠٠٧/١٢/٣
١٥٨	حواء بنت محمد ود بن فارح	٢٠٠٧/١٢/٣
١٥٩	شنونة بنت أحمد بن سليمان	٢٠٠٧/١٢/٣
١٦٠	نور جهان بنت نيك بخت بن عباس	٢٠٠٧/١٢/٣
١٦١	نازية بيجم سيد محمد دخاجا	٢٠٠٧/١٢/٣
١٦٢	أنيس بيجم بنت محمد بن حسين	٢٠٠٧/١٢/٣
١٦٣	خير بببي بنت عبدالقادر بن هونك	٢٠٠٧/١٢/٣
١٦٤	سارة بنت محمد بن إبراهيم باشه	٢٠٠٧/١٢/٣
١٦٥	مريم بنت إقبال بن أحمد	٢٠٠٧/١٢/٣
١٦٦	سهيير بنت متولي بن إبراهيم	٢٠٠٧/١٢/٣
١٦٧	شهناز بيجم بنت محمد بن خالد	٢٠٠٧/١٢/٣
١٦٨	ريحانة بنت محمد بن قاسم	٢٠٠٧/١٢/٣
١٦٩	شمسة بنت أحمد بن سليمان	٢٠٠٧/١٢/٣
١٧٠	رابيبة بنت عبدالكرييم بن كيه	٢٠٠٧/١٢/٣
١٧١	سمينة شيخ محبوب	٢٠٠٧/١٢/٣
١٧٢	زيانة بنت سليمان بن زاهر	٢٠٠٧/١٢/٣
١٧٣	زرينة بنت محمد بن يوسف	٢٠٠٧/١٢/٣
١٧٤	سكينة بي بنت محمد أمين بن عبدالمجيد	٢٠٠٧/١٢/٣

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

**تابع : قائمة بأسماء من منحوا الجنسية العمانية**

م	الاسم	تاريخ الموافقة
١٧٥	شكيلة بیجم بنت عبدالستار بن صادق سیث	٢٠٠٧/١٢/٣ م
١٧٦	نصراء بنت سیف بن سلیمان	٢٠٠٧/١٢/٣ م
١٧٧	ريحانة غلام نبی	٢٠٠٧/١٢/٣ م
١٧٨	روزینا بنت لال محمد بن بیربخش	٢٠٠٧/١٢/٣ م
١٧٩	سیدة سامینا خاجة نظیر احمد	٢٠٠٧/١٢/٣ م
١٨٠	سلمی بنت مبارک بن سالم	٢٠٠٧/١٢/٣ م
١٨١	جنة بیجم بنت آدم بن شمس الدین	٢٠٠٧/١٢/٣ م
١٨٢	بروین سلطانة جی محی الدین	٢٠٠٧/١٢/٣ م
١٨٣	زمزم عبدالله علی عفرار	٢٠٠٧/١٢/٣ م
١٨٤	نادية بنت سید بن محمود بن جاد	٢٠٠٧/١٢/٣ م
١٨٥	نازبیبی بنت إسحاق بن عبدالرحیم	٢٠٠٧/١٢/٣ م
١٨٦	بیجم بنت حسن بن عمر	٢٠٠٧/١٢/٣ م
١٨٧	رضیة بنت بابا صاحب بن محمد صاحب سید	٢٠٠٧/١٢/٣ م
١٨٨	عائشة بنت أبو بكر بن محمد	٢٠٠٧/١٢/٣ م
١٨٩	دیب إبراهیم عبدالنور	٢٠٠٨/١/٧ م
١٩٠	ماریز دیب إبراهیم عبدالنور	٢٠٠٨/١/٧ م
١٩١	وسیلا دیب إبراهیم عبدالنور	٢٠٠٨/١/٧ م
١٩٢	دالیدا دیب إبراهیم عبدالنور	٢٠٠٨/١/٧ م
١٩٣	جانیت دیب إبراهیم عبدالنور	٢٠٠٨/١/٧ م
١٩٤	جورجات بنت فؤاد بن سبیروا جقیم	٢٠٠٨/١/٧ م
١٩٥	فرح بنت حسن بن دران رئیسی	٢٠٠٨/١/٢٠ م

تابع : قائمة بأسماء من منحوا الجنسية العمانية

م	الاسم	تاریخ المواقفۃ
١٩٦	يمنى بنت حسن بن دران رئيسى	٢٠٠٨/١/٢٠
١٩٧	ياسر بن حسن بن دران رئيسى	٢٠٠٨/١/٢٠
١٩٨	يسرا بنت حسن بن دران رئيسى	٢٠٠٨/١/٢٠
١٩٩	حسن بن دران بن درويش رئيسى	٢٠٠٨/١/٢٠
٢٠٠	منيرة بنت حمود بن مراد	٢٠٠٨/٢/٨
٢٠١	ميمونة بنت حمود بن مراد	٢٠٠٨/٢/٨
٢٠٢	ناصر محمود بن حبيب الله خان	٢٠٠٨/٢/٢٨
٢٠٣	ميغان بن إحسان الله بن عنایة الله	٢٠٠٨/٢/٢٨
٢٠٤	محمد برويز بن محمد أفضل بن ميرزا	٢٠٠٨/٢/٢٨
٢٠٥	أسوك سوريش بتشاريما	٢٠٠٨/٣/١١
٢٠٦	جيي د سيد بشير أحمد أمين	٢٠٠٨/٤/٢٠
٢٠٧	أثيل بن أحمد بن هادي كمونة	٢٠٠٨/٤/٢٨
٢٠٨	أسيل بنت صبري بن عبد الغني كبة	٢٠٠٨/٤/٢٨
٢٠٩	أحمد بن أثيل بن أحمد كمونة	٢٠٠٨/٤/٢٨
٢١٠	أوس بن أثيل بن أحمد كمونة	٢٠٠٨/٤/٢٨

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

**مرسوم سلطانى**

**رقم ٢٠٠٩/١٧**

**برد الجنسية العمانية**

**سلطان عمان .**

**نحن قابوس بن سعيد**

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى قانون تنظيم الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ ،

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**رسمنا بما هو آت**

**المادة الأولى :** ترد الجنسية العمانية لكل من الواردة أسماؤهم في القائمة

المرافق ، اعتبارا من التاريخ المبين قرين اسمه .

**المادة الثانية :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

صدر في : ٢٥ من ربيع الأول سنة ١٤٣٠ هـ

الموافق : ٢٣ من مارس سنة ٢٠٠٩ م

**قابوس بن سعيد**

**سلطان عمان**

---

**الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)**

**قائمة بأسماء من ردت إليهم الجنسية العمانية**

م	الاسم	تاريخ المموافقة
١	سعيد بن علي بن ناصر المحروقى	٢٠٠٨/٢/٢٨
٢	روية بنت محمد بن سعيد القسيمية	٢٠٠٦/٦/١٣
٣	سعدة بنت راشد بن أحمد الشيبانية	٢٠٠٦/٦/١٣
٤	مريم بنت حمد بن ناصر الرواحية	٢٠٠٦/٦/١٣
٥	ثاني بن حمد بن سيف المحززي	٢٠٠٦/٦/١٣
٦	سعيد بن سالم بن محمد العيسري	٢٠٠٦/٦/١٣
٧	شمسة بنت ناصر بن سيف الشرجية	٢٠٠٦/٦/١٣
٨	شادية بنت سيف بن سعيد الوردية	٢٠٠٦/٦/١٣
٩	ليلي بنت مسعود بن محمد الراجحية	٢٠٠٦/٦/١٣
١٠	صفية بنت سيف بن منصور الجهمضمية	٢٠٠٦/٦/١٣
١١	إيما بنت خميس بن سيف المسكرية	٢٠٠٦/٦/١٣
١٢	نصراء بنت أحمد بن خلفان الجابرية	٢٠٠٦/٦/١٣
١٣	راية بنت سالم بن نغيف الصاهمية	٢٠٠٦/٦/١٣
١٤	ناصر بن خالد بن سليمان السالمي	٢٠٠٦/٦/١٣
١٥	موزة بنت عبدالله بن سالم الشبيبية	٢٠٠٦/٦/١٣
١٦	جمعة بن مسعود بن ناصر الجهمضي	٢٠٠٦/٦/١٣
١٧	عبدالله بن سعيد بن عبدالله النبهاني	٢٠٠٦/٦/١٣
١٨	صالح بن سعيد بن أحمد البوسعیدي	٢٠٠٦/٦/١٣

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

تابع : قائمة بأسماء من ردت إليهم الجنسية العمانية

م	الاسم	تاريخ المموافقة
١٩	مريم بنت سيف بن ناصر الحارثية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٢٠	أحمد بن مسعود بن خميس المسكري	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٢١	زكية بنت حمود بن سالم الحبسية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٢٢	نصراء بنت سعود بن ناصر الراشدية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٢٣	خديجة بنت سالم بن عيد الهاشمية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٢٤	شيخة بنت عمر بن سالم المسكرية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٢٥	شنونة بنت عبدالله بن سالم العيسرية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٢٦	سعدة بنت سلوم بن خلوف الطالعية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٢٧	رقية بنت علي بن مبارك العوفية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٢٨	موزة بنت صالح بن سيف المعمولية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٢٩	شريفة بنت محمد بن أحمد الحارثية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٣٠	سامية بنت محمد بن سعيد الزكونية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٣١	حميدة بنت حميد بن خميس النعمانية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٣٢	موزة بنت سعيد بن سالم البراشدية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٣٣	محمد بن علي بن محمد الهنائي	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٣٤	عبدالله بن سلوم بن خلوف الطالعى	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٣٥	جميلة بنت جمعة بن خميس المسكرية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٣٦	ليلي بنت محمد بن حميد الغافرية	٢٠٠٦/٦/١٣ م

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

**تابع : قائمة بأسماء من ردت إليهم الجنسية العمانية**

م	الاسم	تاريخ المموافقة
٣٧	نصرة بنت علي بن مفتاح الريامية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٣٨	أسماء بنت هاشل بن عبيد النعمانية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٣٩	سلامة بنت سعيد بن فاضل البوسعيدية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٤٠	بيوبا بنت خميس بن علي المزروعية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٤١	فايزة بنت أحمد بن محمد الفلاحية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٤٢	راشد بن محمد بن عامر الشيداني	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٤٣	زيوادي بنت محمد بن عبدالله العبرية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٤٤	راية بنت سلطان بن صالح الشيبانية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٤٥	نادية بنت علي بن عبدالله العدوية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٤٦	سعادة بنت سعيد بن عامر الحبسية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٤٧	سعيد بن ناصر بن سعيد الغيشي	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٤٨	سعادة بنت أحمد بن محمد الجهمية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٤٩	مثلاء بنت سعيد بن محمد الجابرية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٥٠	محمد بن سعود بن سالم الجابرية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٥١	فيصل بن سعود بن حسن الهنائي	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٥٢	مطر بن هويسيل بن سعيد الحراسي	٢٠٠٦/٦/١٣ م

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

تابع : قائمة بأسماء من ردت إليهم الجنسية العمانية

م	الاسم	تاريخ الموافقة
٥٣	أصيلة بنت سيف بن ناصر الجهورية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٥٤	علي بن محمد بن ماجد الاسماعيلي	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٥٥	رحمة بنت عامر بن سلطان العزيرية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٥٦	سعيد بن عبدالله بن حمد المعمرى	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٥٧	خديجة بنت محمد بن راشد الخروصية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٥٨	جميلة بنت علي بن سالم الشيدانية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٥٩	رحمة بنت عبدالله بن حميد الخاطرية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٦٠	موزة بنت سيف بن حمد النبهانية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٦١	محمد بن زاهر بن زهير الشرقي	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٦٢	فاطمة بنت سالم بن سيف الجهورية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٦٣	شونة بنت سعيد بن سالم العيسري	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٦٤	ركية بنت حميد بن سالم الهاشمية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٦٥	خلفان بن سعيد بن عبدالله العدوى	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٦٦	عزيزة بنت أحمد بن محمد الدغارية	٢٠٠٦/٦/١٣ م
٦٧	سيف بن سعود بن حسن الهنائي	٢٠٠٦/٦/١٣ م

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

**مرسوم سلطانى**

**رقم ٢٠٠٩/١٨**

**بتعيين وكيل لوزارة النقل والاتصالات للاتصالات**

**سلطان عمان .**

**نحن قابوس بن سعيد**

**بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،**

**وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١٢٠ ،**

**وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .**

**رسمنا بما هو آت**

**المادة الأولى : يعين الدكتور محمد بن علي بن محمد الوهبي وكيلًا لوزارة النقل**

**والاتصالات للاتصالات .**

**المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من تاريخ صدوره .**

**صدر في : ٢ من ربيع الثاني سنة ١٤٣٠ هـ**

**الموافق : ٢٩ من مارس سنة ٢٠٠٩ م**

**قابوس بن سعيد**

**سلطان عمان**

---

**الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)**



# **قرارات وزارية**



**وزارة البلديات الإقليمية وموارد المياه**

**قرار وزاري**

**رقم ٢٠٠٩/٦٧**

**بتعديل لائحة المراقبة الصحية**

**الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٩/٢٤١**

استنادا إلى قانون تنظيم البلديات الإقليمية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٩٦ ،

والمرسوم السلطاني رقم ٥٥/٢٠٠٦ بتحديد اختصاصات وزارة البلديات الإقليمية

والبيئة وموارد المياه واعتماد هيكلها التنظيمي ،

والى لائحة المراقبة الصحية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٩/٢٤١ ،

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**تقرر**

**المادة الأولى :** تضاف فقرة جديدة إلى المادة (١١) من لائحة المراقبة الصحية المشار

إليها ، يكون نصها الآتي :

" ويحظر على أي شخص حرق أية مخلفات داخل المرادم " .

**المادة الثانية :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي  
لتاريخ نشره .

**صدر في : ١٩ ربيع الأول ١٤٣٠ هـ**

**الموافق : ١٧ مارس ٢٠٠٩ م**

**عبدالله بن سالم بن عامر الرواس**

**وزير البلديات الإقليمية وموارد المياه**

**الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)**

الهيئة العامة لسوق المال  
قرار  
رقم ٢٠٠٩/١

بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال

استنادا إلى قانون سوق رأس المال الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٨٠ ،  
والى المرسوم السلطاني رقم ٩٨/٨٢ بشأن إنشاء شركة مسقط للإيداع وتسجيل الأوراق  
المالية ،  
والى قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٤/٤ ،  
والى اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠١/٤ ،  
والى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال بتاريخ ٢١ ديسمبر ٢٠٠٨ م ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

**المادة الأولى :** يعمل بأحكام اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال المرافقة .

**المادة الثانية :** يلغى القرار الوزاري رقم ٢٠٠١/٤ وكل ما يتعارض مع أحكام اللائحة  
المرافقة .

**المادة الثالثة :** يصدر الرئيس التنفيذي للهيئة النماذج والتعليمات الازمة لتنفيذ  
أحكام هذه اللائحة المرافقة .

**المادة الرابعة :** على الجهات المخاطبة بأحكام هذه اللائحة أن تعديل أوضاعها وفقا  
لأحكام هذه اللائحة وذلك خلال مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ  
العمل بهذه اللائحة .

**المادة الخامسة :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من اليوم التالي  
لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٠ ربیع الأول ١٤٣٠ هـ

الموافق : ١٨ مارس ٢٠٠٩ م

مقبول بن علي بن سلطان  
رئيس مجلس إدارة الهيئة  
العامة لسوق المال

جريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

## **اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال**

### **الباب الأول**

#### **تعريفات وأحكام عامة**

**المادة ( ١ ) :** فى تطبيق أحكام هذه اللائحة يكون للكلمات والعبارات الواردة بها ذات المعنى المنصوص عليه فى المادة ( ١ ) من قانون سوق رأس المال ، كما يكون للكلمات والعبارات التالية المعنى الموضح قرین كل منها ، ما لم يقتضي سياق النص معنى آخر :

**القانون :** قانون سوق رأس المال الصادر بالمرسوم السلطانى

رقم ٩٨/٨٠ .

**المجلس :** مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال .

**الجهة المصدرة :** الجهة المصدرة للأوراق المالية .

**الادارة التنفيذية :** العضو المنتدب والرئيس التنفيذي أو المدير العام والمدير المالي ، وكل شخص يتبع أيها من هؤلاء أو يتبع مجلس إدارة الجهة المصدرة .

**مجلس الادارة :** مجلس إدارة الجهة المصدرة أو إدارة صندوق الاستثمار .

**التداول :** بيع وشراء الأوراق المالية المدرجة في السوق .

**المدير العام :** مدير عام سوق مسقط للأوراق المالية .

**طرف ذو العلاقة :** يشمل الأطراف ذات العلاقة بالجهة المصدرة

ما يلى :

١- أعضاء مجلس الادارة خلال الاثنتي عشر شهر الأخيرة في الشركة أو الشركة الأم أو الشركات التابعة أو الشركات الشقيقة .

٢- الرئيس التنفيذي أو المدير العام أو أي موظف يتبع مجلس إدارة الجهة المصدرة ويرفع إليه تقاريره بشكل مباشر .

٣- كل شخص يمتلك أو يسيطر على ١٠٪ أو أكثر من حق التصويت في الشركة أو الشركة الأم أو الشركات التابعة أو الشركات الشقيقة .

٤- كل شخص ينتمي إلى أي من الأشخاص الطبيعيين المذكورين في البنود (٢، ١)، ويشمل ذلك الأب والأم والأبناء والبنات والزوج والزوجة ، كما يشمل أيضاً الأعمال التجارية التي يمتلكون فيها مجتمعين أو منفردين ٢٥٪ على الأقل من حق التصويت .

٥- كل شخص ينتمي إلى أي من الأشخاص الاعتباريين المذكورين في البنود (٣، ٢)، ويشمل ذلك الشركة الأم أو الشركات التابعة أو الشركات الشقيقة ، والشركات التي يمتلك فيها منفرداً ٢٥٪ على الأقل من حق التصويت ، كما يشمل أيضاً الأعمال التجارية التي يتصرف أعضاء مجلس إدارتها وفقاً لإرادة الجهة المصدرة .

**الصنـدوق** : صندوق الاستثمار .

**الوحدات الاستثمارية** : الأجزاء التي ينقسم إليها رأس مال صندوق الاستثمار .

**المـكـون** : الشخص الاعتباري المرخص له من الهيئة بممارسة نشاط إدارة صناديق الاستثمار .

**المـؤـسـس** : الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يساهم في تأسيس صندوق الاستثمار بدفع حصة في رأس المال .

**لجنة التظلمات** : اللجنة المنصوص عليها في المادة (٦١) من القانون .

**اللجنة التأديبية** : اللجنة المنصوص عليها في المادة (٦٣) من القانون .

**المادة (٢)** : يجب على جميع الجهات التي تمارس كل أو بعض الأنشطة المنصوص عليها في القانون أو اللائحة أن تحفظ بالوثائق والمستندات والسجلات المتعلقة بالعمليات التي تقوم بها لمدة عشر سنوات تحتسب من تاريخ انتهاء العملية ، وعليها الالتزام بالقوانين والقرارات التي تصدرها الجهات المختصة بشأن مكافحة غسل الأموال .

**المادة (٣)** : للهيئة أن تجري التفتيش والتدقيق على الجهات المخاطبة بأحكام قانون سوق رأس المال أو لائحته التنفيذية في أي وقت لمراقبة مدى التزامها بأحكام القانون واللائحة ، واتخاذ الإجراءات المناسبة لها ، وعلى هؤلاء تسهيل مهمة فريق التدقيق والتفتيش وتوفير جميع المعلومات والبيانات التي يطلبها وتعامل جميع المعلومات والبيانات التي يطلع عليها فريق التدقيق أو التفتيش بحكم عمله بسرية تامة ولا يجوز نشرها أو إفشاء المعلومات الواردة فيها .

## الباب الثاني

### إصدار الأوراق المالية

#### الفصل الأول

##### إصدار الأسهم في الاكتتاب العام وحق الأفضلية

**المادة (٤)** : يجب على شركة المساهمة العامة التي ترغب في إصدار أسهم في اكتتاب عام أو حق الأفضلية أن تحصل على موافقة الهيئة على ذلك ويرفق بطلب الحصول على الموافقة المستندات المطلوبة .

**المادة (٥)** : تلتزم شركة المساهمة العامة بتعيين مدير إصدار من الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية والمرخص لها من الهيئة بإدارة الإصدارات ، ويجب في حالات الاكتتاب العام للشركات التي تصدر لأول مرة للجمهور

ألا يكون مدير الإصدار طرف ذي علاقة بالشركة المصدرة للأوراق المالية .

ويجوز لمدير الإصدار إسناد بعض مهامه إلى جهة أخرى دون إخلال بمسؤوليته أمام الشركة والهيئة المستثمرين عن هذه المهام .

**المادة ( ٦ ) :** يجب على شركة المساهمة العامة - عن طريق مدير الإصدار - أن تقوم قبل الإصدار بتقديم نشرة إصدار باللغة العربية على النموذج الذي تعدد الهيئة متضمنا جميع البيانات المالية والمعلومات المتعلقة بالشركة . ويجوز لمدير الإصدار ترجمة نشرة الإصدار إلى اللغة الإنجليزية مع الإشارة في النسخة المترجمة إلى أن النسخة العربية المعتمدة من الهيئة هي التي يتم الرجوع إليها عند الاختلاف . ولا يجوز للشركة إصدار الأسهم قبل اعتماد نشرة الإصدار من الهيئة .

**المادة ( ٧ ) :** تمثل العناصر الواردة في نموذج نشرة الإصدار البيانات والمعلومات الواجب الإفصاح عنها للمستثمرين . ويعين على الشركة تضمين النشرة جميع المعلومات الضرورية المتعلقة بها والتي تمكن المستثمر من اتخاذ قراره ، وفي حالة عدم إفصاح الشركة عن بعض المعلومات الهامة حماية مصلحتها ومصلحة المستثمرين فإنه يجب عليها الإشارة إلى ذلك في النشرة مع بيان مبررات وأسباب ذلك وأثره .

وتتحمل الشركة ومدير الإصدار المسئولية عن المعلومات التي تتضمنها النشرة .

**المادة ( ٨ ) :** يجب على شركة المساهمة العامة أن تستوفى المستندات التالية :

- ١- الإيصال الدال على سداد الرسوم المقررة لاعتماد نشرة الإصدار .
- ٢- المسودة الأولية لنشرة الإصدار باللغة العربية .
- ٣- المسودة الأولية لإعلان الإصدار باللغة العربية .
- ٤- المسودة الأولية لنموذج طلب الاكتتاب .
- ٥- نسخة من عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي طبقاً لآخر تعديل .
- ٦- شهادة بنكية مؤيدة لسداد قيمة حصة المؤسسين .

- ٧- دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع أو خطة العمل للمشاريع الجديدة أو عند إجراء توسعات جوهرية في المشاريع القائمة .
- ٨- الاتفاقية المبرمة بين الشركة والمعهد بالتفصي .
- ٩- نسخة من الاتفاقية المبرمة بين الجهة المصدرة للأوراق المالية ومدير الإصدار .
- ١٠- نسخة من الاتفاقية المبرمة بين مدير الإصدار وبنوك الاكتتاب .
- ١١- نسخة من تقرير الخبير المختص بتقييم الحصة العينية .
- ١٢- أية وثائق أو مستندات أخرى ترى الهيئة ضرورة تقديمها .  
ولا تبدأ الهيئة في مراجعة النشرة إلا بعد استكمال جميع المستندات المشار إليها .
- المادة (٩) :** تتبع الإجراءات التالية عند تقديم واعتماد نشرة الإصدار :
- ١- يقدم مدير الإصدار المسودة الأولية لنشرة الإصدار والمرفقات المشار إليها في المادة السابقة إلى الهيئة وذلك قبل ثلاثة أيام من التاريخ المحدد للإصدار ، ولا يجوز خلال هذه الفترة نشر أو إطلاع الجمهور على هذه المسودة قبل الحصول على موافقة الهيئة عليها ، ويجب الإشارة بشكل واضح إلى التعديلات التي يقوم مدير الإصدار بإدخالها على المسودة الأولية .
  - ٢- توافق الهيئة على نشرة الإصدار عندما تتأكد من أن المعلومات الواردة بها كاملة ومستوفية لجميع المتطلبات .
  - ٣- يجوز للهيئة طلب معلومات إضافية من مدير الإصدار أو إجراء المناقشات والاستقصاءات التي تراها مناسبة لإعداد النشرة .
  - ٤- يودع لدى الهيئة المسودة النهائية من نشرة الإصدار موقعها على مكتب الجهة المصدرة للأوراق المالية ومدير الإصدار والمستشار القانوني والمعهد بالتفصي .
- المادة (١٠) :** عند إجراء أي تغيير أو تعديل في المعلومات الموضحة بنشرة الإصدار بعد اعتمادها يجب على الشركة المصدرة إبلاغ مدير الإصدار بهذا

التغيير أو التعديل فور حدوثه ، وعلى مدير الإصدار أن يودع هذا التغيير أو التعديل لدى الهيئة خلال ثلاثة أيام عمل وذلك للحصول على موافقتها .

ويتعين على مدير الإصدار بعد الحصول على موافقة الهيئة نشر التغيير أو التعديل في صحيفتين يوميتين إحداهما على الأقل باللغة العربية .

وإذا كان التغيير أو التعديل يتناول أحد الأمور الجوهرية التي تؤثر على المركز المالي للشركة ، جاز للهيئة إلغاء الإصدار والزام مدير الإصدار بإعادة الأموال إلى المكتتبين .

**المادة (١١) :** ١- يجب على مدير الإصدار خلال يومين من تاريخ اعتماد النشرة تزويد الهيئة والسوق بنسخة إلكترونية محمية من النشرة المعتمدة بغرض إدراجها على موقعهما على شبكة المعلومات العالمية .

٢- يتعين على مدير الإصدار نشر إعلان الإصدار بعد اعتماد نشرة الإصدار وذلك في صحيفتين يوميتين إحداهما على الأقل باللغة العربية وقبل أسبوع على الأقل من تاريخ بدء الاكتتاب العام وقبل خمسة أيام عمل على الأقل من تاريخ اكتساب الحق بالنسبة للأكتتاب بحق الأفضلية .

٣- يجب أن يتضمن إعلان الإصدار البيانات الآتية :

أ - اسم الشركة وشكلها القانوني ومركز عملها الرئيسي وأغراضها ومدتها .

ب - تاريخ القرار المرخص بتأسيس الشركة .

ج - رأس المال الشركة وعدد الأسهم وقيمتها الاسمية .

د - أسماء المؤسسين وعنوان و الجنسية كل منهم ومقدار الأسهم التي اكتتب بها وقيمتها الاسمية والمبالغ المسددة منها . ( بالنسبة لشركات حديثة التأسيس ) ، وأسماء أعضاء مجلس الإدارة ونسبة ملكيتهم بالنسبة للشركات القائمة .

- هـ - كبار المساهمين بالشركة الذين يملكون ٥٪ فأكثر من رأس المال .
- وـ - وصف المقدمات العينية إن وجدت وأسماء أصحابها ، وبيان قيمتها وأسس تقييمها .
- زـ - مدة الاكتتاب وشروطه واجراءاته ، وطريقة التخصيص المقترحة .
- حـ - عدد الأسهم المطروحة للاكتتاب وقيمتها الاسمية وسعر الإصدار وكيفية تسديدها ومصاريف الإصدار إن وجدت .
- طـ - البنوك التي يجري الاكتتاب بها .
- ىـ - المكان الذي يمكن للمستثمر أن يحصل منه على نشرات الإصدار وطلبات الاكتتاب ، بما في ذلك عناوين الواقع على شبكة المعلومات العالمية .
- كـ - أية معلومات أخرى ترى الهيئة ضرورة نشرها .
- المادة (١٢) :** ١- إذا رغبت شركة المساهمة العامة في نشر إعلانات ترويجية عن الأسهم المصدرة وجب عليها تقديم مسودة الإعلان إلى الهيئة لدراسته واعتماده قبل النشر . ويجوز للهيئة أن تطلب من الجهة المصدرة إجراء التعديلات المناسبة .
- ٢- إذا رغبت الشركة في عمل حملات ترويجية ، وجب على مدير الإصدار إحاطة الهيئة بالبرنامج الزمني لهذه الحملات والمحاور الأساسية التي يتم التركيز عليها .
- ٣- يجب أن تتضمن الإعلانات والحملات الترويجية تعريف المستثمر بمخاطر الاستثمار .
- المادة (١٣) :** يتولى مدير الإصدار المهام والمسؤوليات الآتية :
- ١- القيام بدور حلقة الاتصال الأساسية بين الشركة وبنوك الاكتتاب والمعهد بالتفطية والهيئة والسوق .
- ٢- التأكد من استيفاء الشركة جميع المتطلبات الالزمة لإصدار الأسهم حسب التعليمات الصادرة من الهيئة ، وعلى وجه الخصوص حصولها على الموافقات الالزمة للإصدار بما في ذلك موافقة الجهات الرسمية وموافقة الجمعية العامة غير العادية .

- ٣- تقديم المشورة المتعلقة بإعادة هيكلة رأس المال والاستحواذ والاندماج .
- ٤- بذل العناية اللازمـة التـى تقتضـيها أصـول المـهنة فـى إدارـة وتنـظيم الإـصدار ، ويـشـمل ذـلـك التـأـكـد من أـن نـشـرة الإـصدار تـحتـوى عـلـى كـل المـعـلـومـات الـضرـورـية الـلـازـمـة لـتمـكـين المـسـتـثـمـرـين من تـكـوـين أـفـكار وـآـراء وـتـوقـعـات مـسـتـنـيـرة حـول تـكـالـيف وـمـنـافـع وـمـخـاطـر الـاستـثـمـار وـأنـهـا لمـتـغـلـبـ على أـيـة مـعـلـومـات غـير سـلـيـمة أو نـاقـصـة أو مـضـلـلـة وـأنـهـا لمـتـغـلـبـ على أـيـة مـعـلـومـات هـامـة ، معـ قـيـامـه بـتـوـقـيعـ التـعـهـدـ بما يـفـيدـ ذـلـك حـسـبـ الصـيـغـةـ الـوارـدةـ فـى نـمـوذـجـ نـشـرةـ الإـصدـارـ .
- ٥- مـراجـعةـ الأـسـسـ التـى تمـ الـاعـتـمـادـ عـلـيـهاـ فـى تـحـديـدـ سـعـرـ الإـصدـارـ بـعـدـ التـشاـورـ مـعـ الشـرـكـةـ وـالتـأـكـدـ مـنـ الـإـفـصـاحـ عـنـ الأـسـسـ التـى تمـ الـاعـتـمـادـ عـلـيـهاـ فـى تـحـديـدـ السـعـرـ .
- ٦- تعـيـينـ بـنـوـكـ الـاـكـتـتابـ بـالـتـشاـورـ مـعـ الشـرـكـةـ وـالـدـخـولـ مـعـهـاـ فـىـ اـتـفـاقـيـاتـ تـحدـدـ وـاجـبـاتـهاـ وـمـسـؤـلـيـاتـهاـ حـسـبـ الـمـتـطـلـبـاتـ الصـادـرـةـ مـنـ الـهـيـئـةـ .
- ٧- إـعـدـادـ نـشـرةـ الإـصدـارـ وـتـقـدـيمـهاـ لـلـهـيـئـةـ بـعـدـ مـرـاجـعـتـهاـ مـنـ قـبـلـ الشـرـكـةـ وـالـمـسـتـشـارـ الـقـانـونـيـ وـالـحـصـولـ عـلـىـ شـهـادـةـ مـنـهـمـاـ بـمـاـ يـفـيدـ ذـلـكـ طـبقـاـ لـلـصـيـغـةـ الـوارـدةـ فـىـ نـمـوذـجـ النـشـرةـ ، وـمـتـابـعـةـ النـشـرةـ حـتـىـ اـعـتـمـادـهاـ مـنـ الـهـيـئـةـ .
- ٨- إـعـدـادـ إـعـلـانـ الإـصدـارـ وـنـشـرهـ فـىـ الصـحـفـ الـمـحلـيـةـ بـعـدـ اـعـتـمـادـ نـشـرةـ الإـصدـارـ مـنـ الـهـيـئـةـ قـبـلـ أـسـبـوعـ عـلـىـ الـأـقـلـ مـنـ تـارـيخـ بـدـءـ الـاـكـتـتابـ الـعـامـ وـقـبـلـ خـمـسـةـ أـيـامـ عـمـلـ عـلـىـ الـأـقـلـ مـنـ تـارـيخـ اـكـتسـابـ الـحـقـ بـالـنـسـبـةـ لـلـاـكـتـتابـ بـحـقـ الـأـفـضـلـيةـ .
- ٩- توـفـيرـ العـدـدـ الـكـافـىـ مـنـ النـشـراتـ وـطـلـبـاتـ الـاـكـتـتابـ لـدـىـ بـنـوـكـ الـاـكـتـتابـ وـالـشـرـكـاتـ الـعـامـلـةـ فـىـ مـجـالـ الـأـورـاقـ الـمـالـيـةـ ، وـالتـأـكـدـ مـنـ اـسـتـمـرـارـ وـجـودـهـاـ لـدـىـ تـلـكـ الـجـهـاتـ خـلـالـ فـتـرـةـ الـاـكـتـتابـ مـنـ خـلـالـ مـتـابـعـتـهـ الـمـسـتـمـرـةـ لـسـيـرـ عـمـلـيـةـ الـاـكـتـتابـ .

- ١٠- إبلاغ الهيئة خلال ثلاثة أيام في حالة إجراء أي تغيير أو تعديل في المعلومات الموضحة بنشرة الإصدار بعد اعتمادها من الهيئة ، وذلك للحصول على موافقتها .
- ١١- إيذاع النسخة المعتمدة من نشرة الإصدار وأية تعديلات لاحقة عليها لدى الهيئة ، وكذلك إيذاع النسخة الإلكترونية المحمية من هذه النشرة لدى الهيئة والسوق خلال الفترة المقررة .
- ١٢- الحصول على موافقة الهيئة على الإعلانات والحملات الترويجية التي ترغب الشركة في القيام بها .
- ١٣- تزويد الهيئة بتقارير دورية أثناء فترة الإصدار حول نتائج الاكتتاب يتضمن عدد المكتتبين وجنسياتهم والأسهم المكتتب بها وطلبات الاكتتاب المرفوعة موضحاً أسباب الرفض وغيرها من البيانات الأخرى المتعلقة بذلك خلال الفترات الزمنية التي تحددها نشرة الإصدار، واقتراح البديل المناسب لتخفيص الأسهم في حالة وجود فائض في الاكتتاب العام ، وكيفية التصرف في الأسهم غير المكتتب بها حسب الشروط الواردة في نشرة الإصدار ، وتخفيص الأسهم للمكتتبين حسب الشروط الواردة في نشرة الإصدار .
- ١٤- إرسال إشعارات التخفيص إلى المساهمين ومخاطبة بنوك الاكتتاب لتقديم إعادة المبالغ الفائضة وذلك طبقاً للجدول الزمني الوارد في نشرة الإصدار .
- ١٥- إعداد سجل المكتتبين حسب متطلبات السوق وشركة مسقط للإيداع وتسجيل الأوراق المالية ، والتنسيق مع السوق لإنتهاء إجراءات إدراج أسهم الشركة .
- ١٦- التنسيق مع شركة مسقط للإيداع وتسجيل الأوراق المالية والسوق لاتخاذ إجراءات إدراج حقوق الأفضلية خلال خمسة أيام عمل على الأكثر من تاريخ اكتساب الحق ، وذلك بعرض إعداد سجل لأصحاب حقوق الأفضلية تجرى على أساسه عمليات التنازل عنها خلال المدة المحددة لذلك .

١٧- مراجعة سجل المكتتبين في أسهم حق الأفضلية ومطابقة الأسهم المكتتب بها مع سجل حملة الحقوق النهائي المدرج لدى شركة مسقط للإيداع وتسجيل الأوراق المالية .

١٨- التحضير لانعقاد الجمعية العامة التأسيسية من حيث إرسال الدعوات إلى المساهمين ومتابعة إعداد تقرير المؤسسين وتقرير مراقبى الحسابات خلال فترة ما قبل التأسيس .

١٩- معالجة الشكاوى المقدمة من المكتتبين بالتنسيق مع بنوك الاكتتاب .

٢٠- أية مهام أو مسؤوليات أخرى تقتضيها عملية الإصدار .

**المادة (١٤) :** يقوم مدير الإصدار بتعيين ثلاثة بنوك وطنية على الأقل بالنسبة للاكتتاب العام وبينك وطني واحد على الأقل بالنسبة لحق الأفضلية يتم الاكتتاب من خلالها ، ويتعين على كل من هذه البنوك القيام بالمهام التالية :

١- تحصيص الموارد البشرية والفنية والمالية الكافية لدعم عملية الاكتتاب في المكتب الرئيسي والفروع التابعة له .

٢- تحديد موظف أو أكثر من يمتهنون بالكفاءة والصلاحيات الكافية لإدارة عمليات الاكتتاب بالبنك ، ويكون هؤلاء الموظفون مسؤولين بشكل مباشر أمام مدير الإصدار والمكتتبين فيما يتعلق بشؤون الاكتتاب ، ويجب أن تشير نشرة الإصدار إلى اسم الموظف وعنوانه ورقم الاتصال به ورقم الفاكس وبريديه الإلكتروني .

٣- وضع البرامج والأنظمة التي تساعد على فرز طلبات الاكتتاب والتحقق من استيفائها ، وعلى بنك الاكتتاب تكليف أحد موظفي تقنية المعلومات بالبنك للتنسيق مع شركة مسقط للإيداع وتسجيل الأوراق المالية ومدير الإصدار فيما يتعلق بالمواضيع المتعلقة بإدارة كل الجوانب المتعلقة بتقنية المعلومات الخاصة بالإصدار وعملية الاكتتاب .

٤- وضع إجراءات الاكتتاب موضع التنفيذ حسب الشروط المحددة في نشرة الإصدار المعتمدة من الهيئة العامة لسوق المال .

- ٥- التأكد من تلقي الموظفين في فروع بنك الاكتتاب للتدريب الكافي للقيام بالمهام المنوطة بهم .
- ٦- قبول طلبات الاكتتاب التي تستوفى الاشتراطات المنصوص عليها في نشرة الإصدار والتوجيع على طلب الاكتتاب بما يفيد ذلك ، ورد طلب الاكتتاب للمكتب إذا اتضح أنه غير مكتمل ، وفي حالة استلام البنك لطلب اكتتاب غير مستوف فإنه يتبع عليه الاتصال بالمكتب لاستيفاء طلبه .
- ٧- تقديم تقارير إلى مدير الإصدار عن نتائج الاكتتاب ( الحجم ، القيمة وعدد الطلبات ) خلال الفترات الزمنية التي تحددها نشرة الإصدار أو/والاتفاقيات المبرمة مع مدير الإصدار .
- ٨- التعامل مع شكاوى المكتتبين ، وإحالة الشكاوى التي يتعرّض لها معالجتها إلى مدير الإصدار .
- ٩- التأكد من توفر طلبات الاكتتاب ونشرات الإصدار في جميع فروعه .
- ١٠- إعادة المبالغ الزائدة إلى الحسابات البنكية للمكتتبين فور حصوله على أمر بذلك من مدير الإصدار ، على أن يقدم مدير الإصدار خلال ثلاثة أيام من تلقي تعليمات إعادة المبالغ الزائدة تقريراً حول الموقف التنفيذي للمبالغ المرتجعة يتضمن ما يفيد رد المبالغ الزائدة للمستثمرين وقائمة بالمبالغ التي لم ترد في التاريخ المحدد وأسباب ذلك وأية معلومات متعلقة برد المبالغ الزائدة .
- ١١- تقديم المعلومات التي يطلبها مدير الإصدار أولاً بأول فيما يتعلق بشؤون الإصدار مع مراعاة أحكام القانون المصرفى المنظمة للسرية المصرفية .
- ١٢- عدم قبول طلبات اكتتاب بعد ساعات العمل الرسمية في آخر يوم عمل من فترة الاكتتاب ، ويجب أن تؤكد الإعلانات المنشورة بالصحف اليومية على ذلك . وفي حالة عمل البنك بصفة رسمية في الفترة المسائية فإنه يجب عليه إعلام الجمهور بذلك .

١٣- إتاحة وسائل أخرى للعملاء للاكتتاب وذلك من خلال موقع البنوك على الانترنت أو مراكز الاتصال .

**المادة (١٥) :** مع مراعاة الشروط والضوابط المنصوص عليها في هذا الفصل يجوز للشركات المساهمة العامة حديثة التأسيس أن تصدر أسهمها من خلال الاكتتاب العام شريطة تعيين إحدى الشركات المرخصة من قبل الهيئة كمتعهد بتغطية الإصدار، والإفصاح عن التكاليف المباشرة وغير المباشرة المتعلقة بالتغطية ، ويتعين على الشركة المتعهدة بالتغطية تقديم شهادة تؤكد أنها اطلعت على دراسة الجدوى المعدة للمشروع .

**المادة (١٦) :** يحرر طلب الاكتتاب حسب النموذج الذي تعدد الهيئة من أصل يكون مع مرفقاته لدى بنوك الاكتتاب ، ونسخة لدى مدير الإصدار ، ونسخة أخرى لدى المكتب . وتدرج جميع شروط وإجراءات الاكتتاب خلف نسخة المكتب .

ويجوز لمدير الإصدار وبنوك الاكتتاب السماح للمكتتبين بالحصول على نسخ من طلبات الاكتتاب من موقعها على شبكة المعلومات العالمية شريطة ضمان إيجاد الآليات اللازمة لترقيم هذا الطلب .

**المادة (١٧) :** للهيئة بالتنسيق مع مدير الإصدار صلاحية تحديد إجراءات وشروط الاكتتاب والتي من ضمنها طريقة الاكتتاب وتحديد الحد الأدنى والأعلى لعدد الأسهم الواجب الاكتتاب بها والحالات التي يقبل فيها طلب الاكتتاب وحالات الرفض والطريقة المقترحة لتوزيع الأسهم بين المكتتبين وال فترة الزمنية المحددة لإعادة المبالغ الفائضة للمكتتبين .

**المادة (١٨) :** مع عدم الإخلال بالعقوبات التي حددها القانون وقانون الشركات التجارية ، يكون مدير الإصدار وبنوك الاكتتاب مسؤولين أمام الشركة المصدرة والمكتتبين عن جبر الأضرار الناتجة عن أي إهمال في أداء مهامهم .

ويجوز أن تتضمن الاتفاقيات المبرمة بين مدير الإصدار وبنوك الاكتتاب نصوصا تتعلق بفرض غرامات مالية على هذه البنوك إذا تأخرت في معالجة طلبات الاكتتاب خلال الفترات الزمنية الواردة بنشرة الإصدار .

## الفصل الثاني

### إصدار الأseم في الاكتتاب الخاص

**المادة (١٩) :** يتعين على كل شركة مساهمة عامة ترغب في زيادة رأس المال عن طريق تخصيص أسهم الزيادة لشخص معين أو أكثر الدعوة إلى جمعية عامة غير عادية للحصول على موافقتها في هذا الشأن، وعلى الشركة أن ترافق بجدول الأعمال ملخصاً وافياً لمقترح الاكتتاب الخاص من حيث السعر والأسس التي بموجبها تم احتسابه، وأسماء الأشخاص المقترن تخصيص الأسهم لصالحهم مع نبذة عن خبرات ومؤهلات كل منهم، بالإضافة إلى توضيح المزايا والفوائد المتوقعة أن تعود على الشركة المساهمة من هذا التخصيص، وغيرها من المعلومات التي ترى الشركة أهمية الإفصاح عنها.

وعلى الشركة الحصول على تعهد من الأشخاص الموجهة إليهم الاكتتاب الخاص قبل اجتماع الجمعية العامة بضرورة الالتزام بسداد قيمة الأسهم المخصصة لهم.

وإذا كان الأشخاص المقترن تخصيص الأسهم لصالحهم أطراف ذوى علاقة بالشركة تعين على الشركة المصدرة الإفصاح عن ذلك للمساهمين في الدعوة الموجهة إليهم لحضور اجتماع الجمعية العامة وبيان المصالح المرتبطة بالشركة.

ويجب أن يتضمن قرار الجمعية العامة بشكل صريح أسماء الأشخاص المقترن تخصيص الأسهم لصالحهم، وعدد الأسهم، وسعر الإصدار.

**المادة (٢٠) :** تقدم الشركة بعد الحصول على موافقة الجمعية العامة إلى الهيئة المسودة الأولية لنشرة الإصدار متضمنة البيانات والمعلومات والمستندات التالية :

- ١- الإيصال الدال على سداد الرسوم المقررة لاعتماد نشرة الإصدار.
- ٢- الغرض من الإصدار وكيفية استخدام حصيلة الاكتتاب.
- ٣- سعر الإصدار والأسس التي تم بموجبها احتسابه.

- ٤- أسماء المستثمرين الموجه إليهم الاكتتاب وجنسياتهم وعدد الأسهم المقترن الاكتتاب فيها من كل شخص ونسبتها إلى أسهم رأس المال الشركة المصدرة ، والأسباب الداعية إلى اختيارهم .
- ٥- نبذة عن خبرات ومؤهلات المستثمرين الذين سيوجه إليهم الاكتتاب ، وفي حالة كون المستثمر شخصا اعتباريا تعين ذكر كبار مالكيه ، وإذا كان الشخص الاعتباري شركة مساهمة عامة تعين تحديد أعضاء مجلس إدارتها وكل من يملك ٥٪ أو أكثر من رأس المالها .
- ٦- تفاصيل مصاريف الإصدار المقدرة لتنفيذ إجراءات الاكتتاب الخاص وكيفية سدادها .
- ٧- القيود المفروضة على المستثمرين فيما يتعلق بنسبة تملك الأسهم والتصرف .
- ٨- توضيح المزايا والفوائد التي ستعود على الشركة من مقترن الاكتتاب ، والمبررات التي دعت إلى اختيار أسلوب الاكتتاب الخاص بدلا من حق الأفضلية .
- ٩- بيان ما إذا كان الأشخاص الموجه إليهم الاكتتاب أطراف ذوى علاقة بالشركة وبيان المصالح المرتبطة بالشركة إن وجدت .
- ١٠- إجراءات وشروط الاكتتاب والبرنامج الزمنى لتنفيذ إجراءات الاكتتاب الخاص .
- ١١- تعهدات الشركة المصدرة بـ :
- أ - أن المعلومات المقدمة في هذه النشرة هي كاملة وصحيحة ، وأنه قد تم بذل العناية الواجبة للتأكد من ذلك .
- ب - أنه تم إطلاع المستثمرين الموجه إليهم الاكتتاب على كافة البيانات والمعلومات الالزامية لاتخاذ قرارهم الاستثماري في الاكتتاب في أسهم الشركة .
- ج - الالتزام بجميع أحكام قانون سوق رأس المال وقانون الشركات التجارية وللواائح والتعليمات الصادرة بمقتضاهما .

١٢ - تعهدا من المستشار القانوني يؤكد مراجعته لنشرة الإصدار بما يفيد  
مراجعة الشركة لكافية المتطلبات القانونية الخاصة بالإصدار .

وللهيئة قبل اعتماد النشرة طلب أية معلومات أو بيانات أو مستندات  
أخرى .

ويجوز للشركة المصدرة أن تقوم مقام مدير الإصدار في تولي المهام  
المسندة إليه .

**المادة (٢١) :** تقوم الشركة بتحصيل مبالغ الاكتتاب خلال ستين يوما من تاريخ قرار  
الجمعية العامة ، وفي حالة عدم إستكمال هذه الإجراءات خلال الفترة  
المذكورة تعين على مجلس إدارة الشركة الدعوة إلى جمعية عامة غير  
عادية أخرى لتجديده موافقتها في هذا الشأن متى رغبت الشركة في  
تنفيذ مقترن الاكتتاب الخاص .

**المادة (٢٢) :** تقوم الشركة بتحديد سعر الإصدار المقترن وفق ما تراه مناسبا وذلك  
على النحو التالي :

١- في حالة إصدار أسهم زيادة رأس المال عن طريق الاكتتاب الخاص  
فقط، يجب ألا يقل سعر الإصدار عن متوسط مجموع سعرى الإغلاق  
الأعلى والأدنى لأسهم الشركة المدرجة في السوق المسجلة خلال كل  
أسبوع من الأسابيع الستة والعشرين أو الأربعين أسابيع الأخيرة التي  
تسبق تاريخ الإفصاح عن الاتفاق لعملية التخصيص أيهما أعلى .

٢- في حالة إصدار أسهم زيادة رأس المال عن طريق الاكتتاب الخاص  
بعد الانتهاء من إجراءات عرضها على مساهمي الشركة لممارسة حق  
الأفضلية وفقا لأحكام قانون الشركات التجارية ، يجب ألا يقل سعر  
الإصدار المقترن للاكتتاب الخاص عن سعر الإصدار الذي تم عند  
إصدار أسهم حق الأفضلية ، شريطة أن يتم تحصيل مبالغ الاكتتاب  
 واستكمال إجراءات إصدار الأسهم للاكتتاب الخاص خلال ستين  
 يوما من تاريخ إقفال الاكتتاب .

**المادة (٢٣) :** لا يجوز لمن خصصت له أسهم الزيادة في رأس المال التصرف فيها قبل مضى سنة على الأقل من تاريخ إدراجها في السوق دون أن يخل ذلك بحقه في إجراء رهن من الدرجة الثانية على تلك الأسهم .  
ولا يسرى هذا القيد على الأسهم التي خصصت بعد عرضها على المساهمين كحق أفضلية .

### الفصل الثالث

#### إصدار المستندات

**المادة (٢٤) :** على كل شركة مساهمة ترغب في إصدار سندات طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية أن تحصل على موافقة الهيئة على ذلك . ويرفق بطلب الحصول على الموافقة المستندات والبيانات التالية :

- ١- الإيصال الدال على سداد الرسوم المقررة لاعتماد نشرة الإصدار .
- ٢- نسخة معتمدة من النظام الأساسي للشركة وفقاً لآخر تعديل .
- ٣- قرار الجمعية العامة غير العادية بالموافقة على إصدار السندات معتمداً من الجهة المختصة ، والمستندات والتقارير التي عرضت على الجمعية في هذا الشأن .
- ٤- قرار تعيين وكيل حملة السندات .
- ٥- المسودة الأولية لنشرة الإصدار وفقاً للنموذج الذي تعدد الهيئة .
- ٦- أية بيانات أو معلومات أو مستندات إضافية تراها الهيئة ضرورية .

**المادة (٢٥) :** يجب تقديم شهادة تصنيف ائتمانى للشركة التي ترغب في إصدار سندات عن طريق الاكتتاب العام وحق الأفضلية في الحالات التالية :

- ١- السندات التي تزيد مدة استحقاقها على (٢٤) شهراً .
- ٢- السندات التي تصدرها شركة خسرت جزءاً من رأس المالها .
- ٣- السندات التي تصدرها شركات المساهمة المقفلة .

وتحتاج إلى أن تطلب تقديم شهادة تصنيف ائتمانى للشركة الراغبة في إصدار سندات في غير هذه الحالات ، كما أن لها أن تطلب من مؤسسة أخرى إعادة إجراء التصنيف الائتمانى على نفقة الشركة الراغبة في الإصدار .

ويجب ألا تقل درجة التصنيف الائتمانى للشركة عن المستوى الحال على قدرتها على الوفاء بالتزاماتها نحو حملة السندات فى موعد استحقاق قيمتها .

**المادة (٢٦) :** على الشركة المصدرة التى تقدم شهادة التصنيف الائتمانى إبرام عقد مع مؤسسة متخصصة لإجراء التصنيف الائتمانى المستمر للسندات المصدرة حتى موعد استحقاقها ، وينص العقد على التزامات كل طرف ، ويجب أن تضمن نشرة الإصدار ملخصاً وافياً لبنود العقد .

**المادة (٢٧) :** يتولى وكيل حملة السندات مراقبة مدى تنفيذ الشركة المصدرة لالتزاماتها الواردة في نشرة الإصدار ورعايتها مصالح حملة السندات وعلى الأخص القيام بما يلى :

١- طلب التقارير الدورية من الشركة المصدرة وفحص دفاتر وسجلات الحسابات والأصول والمستندات والتقارير ذات الصلة بالتصنيف الائتمانى للشركة .

٢- التأكد من دفع الفائدة المستحقة على السندات إلى حملة السندات في تاريخ الاستحقاق .

٣- متابعة تنفيذ الشركة المصدرة للشروط المتعلقة بإيجاد الضمانات الالزامية للسندات والتأكد من أن الضمانات المقدمة كافية للوفاء بمطالبات حملة السندات عند استحقاقها ، وأن تكون قابلة للتنفيذ عليها عند الاقتضاء .

٤- التتحقق من أن السندات تم استرداد قيمتها أو تحويلها إلى أسهم وفقاً لما ورد بنشرة الإصدار .

٥- دعوة الجمعية العامة لحملة السندات للاجتماع لمناقشة أي أمر يطرأ من شأنه أن يؤثر سلباً على مصالح حملة السندات أو عندما يطلب ذلك واحد أو أكثر من حملة السندات الذين يمتلكون (١٠٪) على الأقل من إجمالي السندات المصدرة .

٦- التأكد من أن حصيلة السندات تم استخدامها على النحو المحدد بنشرة الإصدار .

٧- القيام بأية أعمال أخرى ضرورية لحماية مصالح حملة السندات .  
ولوكييل حملة السندات الاستعانت بذوى الخبرة والاختصاص لإنجاز  
المهام الموكلة إليه دون الإخلال بمسؤوليته .

**المادة (٢٨) :** فى حالة إصدار سندات مضمونة يجب توفير الضمانات على النحو  
المفصل فى نشرة الإصدار خلال ستة أشهر من تاريخ انتهاء مدة الاكتتاب ،  
إذا لم توفر الضمانات خلال المدة المذكورة تكون الشركة ملزمة برد  
المبالغ إلى حملة السندات خلال ثلاثين يوما .  
ويكون إنشاء ضمانات السندات التى تصدرها البنوك طبقا للقواعد التى  
يحددها البنك资料 فى هذا شأن .

**المادة (٢٩) :** يكون تحويل السندات القابلة للتحويل عند حلول موعد استحقاق  
قيمتها إلى أسهم طبقا لما ورد بنشرة الإصدار .  
ويجوز للشركة المصدرة مد تاريخ الاستحقاق بالشروط التالية :  
١- موافقة الجمعية العامة لحملة السندات .  
٢- موافاة وكيل حملة السندات بأخر شهادة تصنيف ائتمانى للسندات  
أجرى فى مدة لا تزيد على ستة أشهر من تاريخ الاستحقاق .  
٣- توفير ضمانات إضافية للسندات المضمونة التى ترغب الشركة فى  
مد مدة استحقاقها .

**المادة (٣٠) :** تلتزم الشركة المصدرة بمراعاة أحكام الإدراج الواردة فى هذه اللائحة .  
**المادة (٣١) :** تطبق الأحكام المنصوص عليها فى الفصل الثانى من هذا الباب عند  
إصدار السندات القابلة للتحويل إلى أسهم عن طريق الاكتتاب الخاص .  
ولا يجوز لحاملى هذه السندات التصرف فيها حتى موعد استحقاق  
قيمتها أو تحويلها .

**المادة (٣٢) :** إذا تضمنت شروط إصدار السندات حق الشركة المصدرة فى استرداد  
السندات قبل موعد الاستحقاق تعين أن تضمن هذه الشروط ذات الحق  
لحملة السندات .

**المادة (٣٣) :** يجب على الشركة أخذ موافقة الهيئة قبل إجراء أى إعلان أو حملة  
ترويجية للسندات المصدرة .

### **الباب الثالث**

#### **أحكام الإدراج والتداول والمراقبة والتسوية**

##### **الفصل الأول**

###### **إدراج الأوراق المالية بالسوق**

**المادة (٣٤) :** يجب أن تتقدم شركة المساهمة العمانية بطلب إدراج أسهمها في السوق خلال شهر من تاريخ تسجيلها مصحوباً بالمستندات الآتية :

- ١- شهادة السجل التجارى ومرفقاتها .
- ٢- قائمة بأسماء المفوضين بالتوقيع ونماذج التوقيعات .
- ٣- نسخة من عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة ونشرة الإصدار .
- ٤- نسخة معتمدة من محضر اجتماع الجمعية العامة التأسيسية .
- ٥- أية متطلبات إضافية تراها السوق .

ويسرى هذا الحكم باستثناء البند (٤) على الشركات قيد التحويل إلى شركة مساهمة عامة مباشرة بعد إقفال باب الاكتتاب والتخصيص ، على أن تنهى الشركة المذكورة إجراءات قيدها بالسجل التجارى في خلال شهرين من تاريخ الإدراج .

**المادة (٣٥) :** استثناء من حكم المادة السابقة يتم إدراج أسهم زيادة رأس المال على النحو التالي :

- أ - إدراج الأسهم المجانية خلال أربعة أيام عمل على الأكثر من تاريخ الاستحقاق .
- ب - إدراج أسهم زيادة رأس المال في الموعد الذي تحدده نشرة الإصدار .  
ويتعين على شركة مسقط للإيداع وتسجيل الأوراق المالية استكمال إجراءات إعداد سجل المساهمين قبل انقضاء الفترات الزمنية المشار إليها أعلاه .

**المادة (٣٦) :** تقدم الجهة بطلب إدراج السندات التي تصدرها خلال الموعد الذي تحدده نشرة الإصدار وذلك وفقاً للنموذج الذي تعدد السوق .

**المادة (٣٧) :** يصدر المدير العام قراراً بالإدراج متضمناً تحديد السوق المناسبة خلال أسبوع من تاريخ استيفاء الطلب .

**المادة (٣٨) :** تطبق ذات شروط إدراج الأوراق المالية لشركات المساهمة العمانية على صناديق الاستثمار المزمعة بإدراج أوراقها المالية .

**المادة (٣٩) :** يتم إدراج الأوراق المالية في السوق وفقاً لما يلى :

أ- **السوق النظامية :** ويتم إدراج أسهم الشركات ووحدات صناديق الاستثمار في هذه السوق في حالة استيفائها للشروط التالية :

١- لا يقل رأس المال المدفوع عن مليوني ريال عماني .

٢- لا تقل حقوق المساهمين أو المستثمرين عن رأس المال المدفوع .

٣- أن تكون قد حققت أرباحاً صافية خلال العامين السابقيين .

٤- لا يقل عدد الأيام التي تم فيها التداول بأسهمها أو وحداتها عن ثلاثة أيام من أيام التداول، وألا يقل معدل دوران السهم أو الوحدة عن خمسة بالمائة خلال السنة .

وتقدر في هذه السوق أسهم شركات المساهمة العمانية العامة الناتجة عن عمليات التخصيص ، على أن تسرى عليها أحكام النقل بين الأسواق .

ب- **السوق الموازية :** ويتم إدراج أسهم الشركات ووحدات صناديق الاستثمار في هذه السوق في الحالات الآتية :

١- شركات المساهمة العامة وصناديق الاستثمار حديثة التأسيس .

٢- شركات المساهمة العامة وصناديق الاستثمار التي لا تقل حقوق المساهمين أو المستثمرين فيها عن خمسين بالمائة من رأسمالها المدفوع .

٣- شركات المساهمة العامة وصناديق الاستثمار  
التي لا تستوفى متطلبات الإدراج في السوق  
النظامية .

ج- السوق الثالثة : ويتم إدراج أسهم الشركات ووحدات صناديق  
الاستثمار في هذه السوق في الحالات الآتية :

- ١- شركات المساهمة المقفلة .

٢- شركات المساهمة العامة وصناديق الاستثمار  
التي تقل حقوق المساهمين أو المستثمرين فيها  
عن خمسين بالمائة من رأس المال المدفوع .

٣- شركات المساهمة العامة وصناديق الاستثمار  
التي لا تستوفى متطلبات الإدراج في السوق  
الموازية .

د - سوق السندات : ويتم فيها إدراج السندات .

**المادة (٤٠) :** إذا تبين للسوق تحقق الشروط التي تؤهل الشركة أو الصندوق للنقل  
إلى سوق أعلى أو أدنى تعين على السوق أن يقوم بإجراء النقل إلى السوق  
التي تتناسب والأوضاع المستجدة .

**المادة (٤١) :** على الجهات المصدرة غير العمانية التي ترغب في إدراج أوراقها المالية  
في السوق تقديم طلب بذلك على النموذج الذي تعدد السوق .

**المادة (٤٢) :** يجوز للسوق إبرام اتفاقيات إدراج متبادل مع الأسواق المالية الأخرى  
على أن تتضمن الاتفاقية شروط وأحكام هذا الإدراج وذلك دون التقييد  
بأحكام هذا الفصل .

**المادة (٤٣) :** يتم إلغاء الإدراج في الحالات التالية :

أ - تغيير الشكل القانوني إلى شكل قانوني آخر غير ملزم بالإدراج .

ب - الاندماج مع أو في كيان آخر .

ج - الحل أو التصفية .

د - استحقاق الورقة المالية .

**الفصل الثاني**  
**تداول الأوراق المالية بالسوق**  
**الفرع الأول**  
**أحكام عامة**

**المادة (٤٤) :** جميع الأوراق المالية المدرجة في السوق قابلة للتداول ما لم تكن مرهونة أو محجوزاً عليها أو موقوفة عن التداول .

**المادة (٤٥) :** يصدر بتحديد أيام التداول الأسبوعي قرار من مجلس إدارة الهيئة وبأوقات التداول قرار من مجلس إدارة السوق ، على أن يتم إعلانها قبل أسبوع واحد على الأقل من بدء التطبيق .

**المادة (٤٦) :** يتم إيقاف التداول في السوق من قبل المدير العام في حالة وجود عطل فني في نظام التداول الإلكتروني إذا بلغ عدد شركات الوساطة المتأثرة بهذا العطل الثالث ، ويجوز له أن يعوض وقت الإيقاف بوقت إضافي بعد إصلاح ذلك العطل ، أو أن يبدأ جلسة تداول جديدة في الحالات التي لا يتحقق تعويض وقت الإيقاف عدالة للوسطاء والمعاملين في السوق .

**المادة (٤٧) :** للمدير العام صلاحية تمديد أو تخفيض المدة المحددة لجلسة التداول وفقاً لقواعد معتمدة من مجلس إدارة السوق ، وتطبق خلالها نفس الأسس والإجراءات المقررة للجلسة الأصلية وتعتبر فترة التمديد جزءاً لا يتجزأ من جلسة التداول .

**المادة (٤٨) :** ينحصر حق دخول قاعة التداول على موظفي السوق والهيئة والوسطاء المرخص لهم بذلك ، ويحدد المدير العام عدد موظفي شركات الوساطة الذين يحق لهم دخول قاعة التداول . ويجوز بعد موافقة خاصة من المدير العام أو من ينوب عنه ، السماح للوفود الرسمية والزوار والضيوف وطلاب الجامعات والمدارس دخول قاعة التداول .

**المادة (٤٩) :** يجب على الوسيط المحافظة على هوية المستخدم وكلمة السر المنوحة لهم من قبل السوق للدخول لأنظمة التداول ، وأخذ التدابير اللازمة للإبقاء على سريتها ، ويعتبر الوسيط مسؤولاً عن الأوامر والصفقات التي نفذت بواسطة الهوية المنوحة له .

**المادة (٥٠) :** تكون لمدير العمليات بالسوق صلاحية تنفيذ إجراءات التداول والتعليمات الصادرة بهذا الخصوص ، ولا يحق لأى وسيط التدخل فى صلاحية مدير العمليات أو الاعتراض على قراراته أثناء جلسة التداول .

**المادة (٥١) :** يجوز للسوق إيقاف تداول الورقة المالية المدرجة بشكل مؤقت إذا تبين أن هناك معلومة أو شائعة قد تؤثر على سعر الورقة المالية أو عند القيام بيعادة هيكلة رأس المال الجهة المصدرة للورقة أو تحجزة أسهمها .

كما يجب إيقاف تداول الأوراق المالية لأية شركة إذا تقرر حلها أو تصفيتها .

**المادة (٥٢) :** يجوز للمدير العام زيادة نسبة التذبذب السعري لورقة مالية بنسبة (١٠٪) إضافية عن النسبة الأصلية خلال نفس جلسة التداول إذا تبين له وجود طلبات أو عروض تتجاوز السقف المعمول به في السوق . وعلى السوق الإعلان عن هذا التعديل وإيقاف التداول بالورقة المالية لمدة (١٥) دقيقة للسماح للمتعاملين بتعديل الأوامر الخاصة بهم .

**المادة (٥٣) :** يحظر على أي شخص أن يقوم بعرض أوامر بيع أو شراء صورية قاصدا بها إيهام جمهور المتعاملين بأن هناك سوقا نشطا لورقة مالية أو أكثر أو يقصد التأثير على سعرها . ولا يجوز لأى شخص أو مجموعة من الأشخاص القيام بالتعامل بسلسلة من العمليات المتتالية في الأوراق المالية شراء أو بيعا بهدف التأثير على سعرها .

**المادة (٥٤) :** يجوز لشركة الوساطة تداول الأوراق المالية لصالح أعضاء مجلس إدارتها ومديريها وأزواج وأقرباء هؤلاء حتى الدرجة الأولى وكذلك التعامل لصالح الوسطاء المعتمدين لديها وبقية موظفيها بشرط إفصاحها الفوري والكامل للسوق عن تلك العلاقة والمعاملات .

كما يجوز لها التعامل لحسابها الخاص شريطة الإفصاح لعملائها عندما يكون لها مصلحة في الأوامر المستلمة منهم .

**المادة (٥٥) :** تستحق الأرباح المعلنة يوم انعقاد الجمعية التي أقرت هذه الأرباح أو في أي تاريخ آخر تحدده الجمعية . وفي جميع الحالات تكون الأرباح من حق المساهمين المالكين في نهاية يوم العمل لتاريخ الاستحقاق .

**المادة (٥٦) :** يعتبر العميل مالكا للأوراق المالية التي اشتراها لحظة تنفيذ أمر الشراء ، وفي حالة عدم قيام العميل بالوفاء بالتزاماته المالية خلال فترة التسوية ، تقوم شركة الوساطة بالتعامل مع هذه الأوراق المالية وفقا للقواعد المعمول بها في السوق .

**المادة (٥٧) :** يستوفى الوسيط من عميله عمولة تداول بحيث لا تقل عن أربعة بالألف ولا تزيد عن سبعة ونصف بالألف من قيمة كل صفقة شاملة حصة السوق والبالغ مقدارها واحد ونصف بالألف من قيمة الصفقة .

## الفرع الثاني

### التفويضات

**المادة (٥٨) :** يتم تنفيذ عمليات بيع وشراء الأوراق المالية من قبل الوسطاء بموجب تفويضات مكتوبة أو شفهية أو بأية وسيلة أخرى متفق عليها بين العملاء أو وكلائهم أو ممثليهم القانونيين وشركة الوساطة ، على أن يتم كتابة التفويضات غير المكتوبة بعد ذلك وتوقيعها من العميل أو من يفوضه ، ولا يجوز أن يكون التفويض مطلقا من العميل .

**المادة (٥٩) :** يقتصر استلام أوامر العملاء على الوسيط ، ويجوز للمدير العام أو من في حكمه القيام بذلك .

**المادة (٦٠) :** يجب أن تحدد في التفويضات المقدمة للوسيط شروط العميل والتي في حدودها يتصرف الوسيط نيابة عنه ، وفق النموذج الذي تصدره الهيئة .

**المادة (٦١) :** يجب على الوسيط عند استلامه التفويض التأكد من هوية عميله وأهليته للتعاقد .

**المادة (٦٢) :** يعتبر توقيع العميل على التفويض ، الصادر منه للوسيط ، إقرارا منه بصحمة ما جاء به من معلومات وبيانات ، وعلى الوسيط أن يتصرف في حدود شروط هذا التفويض .

ويعتبر موافقة العميل على العمليات المنفذة إقرارا منه بقبولها .

**المادة (٦٣) :** يجب على الوسيط توفير جهاز تسجيل لتلقي التفويضات الهاتفية .  
وفي حالة استلامه أى تفويض هاتفى على هاتف غير متصل بجهاز  
تسجيل المكالمات فإنه يتحمل بذلك المسؤولية فى حال وقوع أى نزاع بينه  
وبين العميل .

**المادة (٦٤) :** يجب على شركة الوساطة حجز الأوراق المالية التى ترغب فى بيعها  
قبل عرض أمر البيع ، ويستثنى من ذلك الأسهم المسجلة تحت حساب  
الحافظ الأمين .

**المادة (٦٥) :** يقوم نظام الحجز بحجز الأوراق المالية المشتراء لعملاء شركة الوساطة  
تلائياً لصالح شركة الوساطة التى قامت بالشراء ، وعلى الشركة رفع  
هذا الحجز حسب الاتفاق المبين فى تفويض أمر الشراء إلا إذا أخل  
العميل المشتري بالتزاماته مع الشركة .

**المادة (٦٦) :** يجب على الوسيط مراعاة أولوية تنفيذ أوامر العملاء حسب وقت  
ورودها إليه ، ويكون الوسيط مسؤولاً عن صحة ذلك . كما يجب عليه  
تنفيذ أوامر الشراء أو البيع فى أقرب جلسة تداول ما لم ينص التفويض  
على غير ذلك .

**المادة (٦٧) :** أ - يجب على الوسيط أن يقوم بفتح حساب لديه للعميل والتأكد من  
أن العميل لديه حساب فى شركة مسقط للإيداع وتسجيل الأوراق  
المالية .

ب - يجب على الوسيط أن يسعى فى تنفيذ أوامر الشراء أو البيع لصالح  
عميله بأفضل الأسعار الممكنة لحظة تنفيذ الأمر الوارد فى التفويض .

**المادة (٦٨) :** أ - يجب على العميل المشتري ، عند تنفيذ الوسيط لعملية الشراء ، أن  
يقوم بتسديد قيمة الأوراق المالية المشتراء والعمولات المستحقة لهذا  
ال وسيط وذلك وفقاً لأحكام المقاصة والتسوية المعمول بها .

ب - يجب على الوسيط البائع دفع قيمة الأوراق المالية المباعة لعملاه  
وذلك وفقاً لأحكام المقاصة والتسوية المعمول بها .

### **الفرع الثالث**

#### **التداول عن طريق الانترنت**

**المادة (٦٩) :** يجوز للشركات المرخص لها بممارسة نشاط الوساطة توفير خدمة التداول عن طريق الانترنت في السوق .

**المادة (٧٠) :** يجب على شركات الوساطة المرخصة الراغبة في تقديم خدمة التداول عن طريق الانترنت الحصول على موافقة السوق على ذلك من خلال تقديم طلب إلى السوق وتوقيع الاتفاقية الخاصة بذلك حسب النموذج الذي يعده السوق .

**المادة (٧١) :** يجب على شركات الوساطة الراغبة في تقديم هذه الخدمة ، أن تلتزم بما يلى :

- ١- توفير نظام إدارة الأوامر وفقاً للمواصفات الفنية التي يقررها السوق .
- ٢- توفير نظام حماية وتأمين المعلومات من الاختراق من خلال شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) .
- ٣- توفير الوسائل الالكترونية لتلقي وتسجيل أوامر العملاء بصورة آمنة ومتسقة مع نظام عمل الشركة .
- ٤- الرقابة على عمليات التداول عن طريق الانترنت .
- ٥- إيجاد الآليات الفنية التي تضمن ضرورة عدم تنفيذ تعاملات العميل دون وجود رصيد كاف .
- ٦- وضع إجراءات مكتوبة توضح خطوات التعامل عن طريق الانترنت .
- ٧- تكليف مسؤول الالتزام بالشركة بمتابعة شكاوى العملاء بشكل مستمر والتأكد من معالجتها خلال فترة زمنية معقولة .

٨- التوقيع مع عمالئها على عقود يراعى فيها ، بالإضافة إلى متطلبات القوانين التي تنظم عمليات التعامل بالإنترنت في السلطنة ، ما يلى :

- أ - الالتزام بمتطلبات " اعرف عميلك " .
- ب - تحديد مسؤولية طرفى العقد .
- ج - تحديد مدة العقد .
- د - تحديد الحالات التي تتطلب أن يكون التوقيع فيها يدويا .
- ه - تحديد قنوات الاتصال البديلة .
- و - تحديد الحالات التي تؤدى إلى إلغاء أوامر العملاء .
- ز - أن يخضع كل من طرفى العقد للقوانين المعمول بها محليا ، بغض النظر عن المكان الذى تم إدخال الأوامر منه .
- ح - الإفصاح عن جميع المخاطر المتعلقة بالتداول عن طريق الإنترت والاستثمار فى الأوراق المالية .
- ط - أية أحكام أخرى تطلبها السوق .

**المادة (٧٢) :** يجب على شركة الوساطة المرخص لها بتقديم هذه الخدمة أن تتمكن عملاءها من إدخال أوامر البيع والشراء إلى نظام التداول الإلكتروني .

**المادة (٧٣) :** تخضع الأوامر الواردة عن طريق الإنترت لذات الأحكام المنظمة للأوامر العادية .

**المادة (٧٤) :** يجب على الوسيط إلغاء الأوامر الصادرة من العميل عن طريق الإنترت إذا شكلت مخالفة للتعليمات واللوائح المعمول بها في السوق أو خالفت المتفق عليه مع العميل ، أو كان يقصد بها الإيهام بطلبات شراء أو بيع غير حقيقة . ويجب على الوسيط إعلام العميل بذلك .

**المادة (٧٥) :** لا تتحمل شركة الوساطة أية مسؤولية ناتجة عن عدم استلامها للأوامر الصادرة من عميلها عن طريق الإنترت لأى سبب كان ، ويجب على العميل استخدام الوسائل البديلة المتاحة لتحقيق ذلك . ويجب أن تتضمن الاتفاقية التي تعقد بين الوسيط وعميله هذا الشرط .

## الفرع الرابع الأوامر

**المادة (٧٦) :** يحدد نظام التداول أولوية الأوامر في التنفيذ وفقاً للآتي :

١ - السعر .

٢ - وقت الإدخال .

٣ - نوع الأمر .

**المادة (٧٧) :** يحدد السعر ترتيب الأولوية في تنفيذ الأمر، ويكون السعر المدخل على نظام التداول الإلكتروني إما محدداً بسعر معين أو بسعر السوق . وتكون الأولوية في التسلسل حسب الأسعار ووفقاً للقواعد التالية :

أ - أولوية أوامر الشراء تأتي منفصلة ومستقلة تماماً عن ترتيب الأولوية لأوامر البيع .

ب - أمر الشراء الأعلى سعراً يمنح الأولوية على الأمر الأدنى سعراً .

ج - أمر البيع الأدنى سعراً يمنح الأولوية على الأمر الأعلى سعراً .

د - يأخذ أفضل الأسعار الأولوية على سلم التنفيذ .

**المادة (٧٨) :** يكون وقت إدخال الأوامر بنظام التداول الإلكتروني لاحقاً لأولوية السعر في تحديد الأولوية في التسلسل في جدول الأولويات ، وذلك وفقاً للقواعد التالية :

أ - لدى إدخال الأمر على النظام يتم تحديد وقت وتاريخ إدخاله .

ب - يعتد بوقت إدخال الأمر إلى النظام في تحديد الأولوية .

ج - تحتل الأوامر المرحلة من اليوم السابق مراكز متقدمة في جدول الأولويات على الأوامر التي يتم إدخالها للتداول سواء خلال مرحلة ما قبل الافتتاح أو مرحلة التداول المستمر وذلك عند التساوي فيما بينها من حيث السعر .

د - أي تعديل في معلومات الأمر المدخل في النظام يؤدي إلى تغيير في وقت إدخاله وبالتالي ترتيبه على جدول الأولويات باستثناء نقص الكمية .

ه - في حال تنفيذ جزء من الأمر المدخل على النظام يحتفظ الجزءباقي منه بأولويته على سلم جدول الأولويات .

**المادة (٧٩) :** تتم المزايدة على عروض أوامر البيع والشراء بوحدات يحددها مجلس إدارة السوق .

**المادة (٨٠) :** أنواع الأوامر :

- ١- أمر محدد بسعر ، وهو أمر يحدد فيه سعر التنفيذ .
- ٢- أمر متقابل ، وهو أمر لدى الوسيط ذاته يحتوى على جانب الشراء وجانب البيع لكمية متساوية ويتم تنفيذه مباشرة بين أفضل الحدود السعرية .
- ٣- أمر بسعر السوق ، وهو الأمر الذى يرتكز العميل تنفيذه بالسعر السائد فى السوق .
- ٤- أمر بسعر السوق أو بسعر محدد ، وهو أمر لا يحدد فيه سعر التنفيذ عند إرساله ، ويتم التنفيذ على أفضل سعر مقابل ، ويتم إلغاء الأمر إذا لم يتوفّر أمر مقابل لحظة الإرسال . وفي حالة التنفيذ الجزئي للأمر يصبح سعر الطلب / العرض للجزء غير المنفذ مساوياً لسعر الجزء الذي تم تنفيذه .
- ٥- أمر بسعر الافتتاح ، وهو أمر يتم إرساله بدون سعر خلال جلسة ما قبل الافتتاح ، ويكون سعر التنفيذ مساوياً لسعر الافتتاح ، وفي حالة بقاء أي كمية غير منفذة بعد افتتاح السوق فإنها تتحول إلى أمر محدد بسعر مساوٍ لسعر الافتتاح .
- ٦- أمر بسعر إطلاق ، وهو أمر بسعر السوق ، يتم إطلاقه تلقائياً إذا وصل سعر الورقة المالية سعر الإطلاق المحدد .
- ٧- أمر بسعر إطلاق وقف ، وهو أمر يحدد فيه أعلى / أدنى سعر للتنفيذ ، ويتم إطلاقه تلقائياً إذا وصل السعر على الورقة المالية سعر الإطلاق المحدد .
- ٨- أمر على الحد الأول ، وهو أمر يأخذ أولوية على الأوامر المحددة بسعر ، ويمكن إرساله خلال جلسة ما قبل الافتتاح أو جلسة التداول المستمر .

٩- أمر تنفيذ والغاء ، وهو أمر بسعر السوق ، يتم تنفيذه عند افتتاح السوق . أما إذا كان قد تم إرساله خلال جلسة التداول المستمر بالكامل أو بشكل جزئي فإنه يتم تنفيذه مباشرة بحسب توفر أمر أوامر متطابقة معه ، كما يتم إلغاء الأمر إذا لم يتتوفر أى أمر متطابق معه لحظة الإرسال كما يتم إلغاء أية كمية غير منفذة من الأمر تلقائيا .

**المادة (٨١) :** تكون صلاحية الأوامر المدخلة على نظام التداول الإلكتروني على النحو التالي :

- ١- صالحة لمدة يوم واحد .
- ٢- صالحة للتنفيذ الفوري .
- ٣- صالحة لتاريخ محدد .
- ٤- صالحة لمدة سنة .

**المادة (٨٢) :** يجوز للوسيط أن يحدد بالإضافة لنوع وصلاحية الأوامر :

- ١- حدا أدنى للتنفيذ الأمر .
- ٢- عدد الأوراق المالية التي تظهر في الأمر .

**المادة (٨٣) :** يجوز للوسيط إلغاء أي أمر سبق إدخاله إلى نظام التداول الإلكتروني إن لم يكن قد تم تنفيذه ، وفي حال تنفيذ جزء منه يمكن إلغاء الجزء غير المنفذ فقط .

#### الفرع الخامس

#### جلسات التداول

**المادة (٨٤) :** تتم عمليات التداول من خلال نظام التداول الإلكتروني على جلسات منتظمة كالتالي :

- ١- جلسة ما قبل الافتتاح .
- ٢- جلسة الافتتاح .
- ٣- جلسة التداول المستمر .
- ٤- جلسة الإغلاق .

ويستمر تشغيل نظام التداول الإلكتروني للمدة التي يحددها المدير العام .

**المادة (٨٥) :** أ - يعقد السوق كل يوم تداول جلسة ما قبل الافتتاح تنتهي عند افتتاح جلسة التداول المستمر ، حيث يتم تحويل الأوامر غير المنفذة والساربة المفعول من اليوم السابق إلى هذه الجلسة ، ويقوم الوسطاء خلال جلسة ما قبل الافتتاح بإجراءات تمهدية تمثل في إدخال أو تعديل أو إلغاء الأوامر واستعراض البيانات المتاحة من خلال نظام التداول الإلكتروني .

ب - يعمل نظام التداول الإلكتروني خلال جلسة ما قبل الافتتاح على ترتيب أوامر البيع والشراء المدخلة والأوامر القائمة حسب قواعد الأولويات المتبعة ولا يجرى أي تداول في هذه الجلسة . كما يقوم النظام باحتساب سعر الافتتاح للشركات التي توجد عليها أوامر بيع وشراء قابلة للتنفيذ .

ج - يتم تحديد سعر الافتتاح خلال جلسة ما قبل الافتتاح حسب القواعد التالية :

١ - سعر الافتتاح يكون السعر الذي يؤدي لتداول أكبر كمية ممكنة من الأوراق المالية عند الافتتاح .

٢ - في حالة وجود أكثر من سعر يحقق هذا الشرط يتم اختيار السعر الذي يبقى على أقل كمية دون تنفيذ .

٣ - إذا بقى أكثر من سعر محققا نفس النتائج من حيث الكمية المتداولة والكمية المتبقية فإنه يتم اختيار السعر الأعلى في حال أن الكمية المتبقية في جانب الطلب ، والسعر الأقل في حال أن الكمية المتبقية في جانب العرض .

٤ - السعر الأقرب للسعر المرجعي .

**المادة (٨٦) :** أ - عند جلسة الافتتاح يتم تنفيذ أوامر البيع والشراء على سعر الافتتاح في الحالات التي يكون فيها هذا السعر أفضل من أو مساو للأسعار المحددة في أوامر البيع والشراء . ويتم تحويل الأوامر غير المنفذة والكميات المتبقية من الأوامر المنفذة جزئيا إلى جلسة التداول المستمر .

ب - الأوامر المدخلة والتي لم يتم تداولها بالكامل خلال جلسة الافتتاح ، يتم ترتيبها في جدول الأولويات بناء على سعرها ووقت إدخالها إلى النظام ، والأوامر المرحلة من يوم سابق تأخذ أولوية على الأوامر المدخلة خلال جلسة ما قبل الافتتاح في حال تساوى أسعارها .

**المادة (٨٧) :** يتم في جلسة التداول المستمر تنفيذ عمليات شراء وبيع الأوراق المدرجة في السوق من خلال إدخال أوامر شراء أو بيع يتبعه تنفيذ تلقائى للأوامر المتطابقة .

#### الفرع السادس

##### إجراءات تنفيذ الأوامر الخاصة

**المادة (٨٨) :** يتم تنفيذ الأوامر الخاصة من خلال نظام التداول المعروف ب (TCS) ، ويحدد مجلس إدارة السوق عدد الأوراق المالية التي يجب أن يتضمنها هذا الأمر .

**المادة (٨٩) :** يخضع الأمر الخاص لنسبة تذبذب (١٥٪) من الإغلاق السابق ، ويجوز للمدير العام تعديل النسبة حسبما تقتضيه الحاجة .

**المادة (٩٠) :** يجوز تجزئة الأوامر الخاصة المنفذة من خلال الجهة المعنية بالمقاصة والتسوية بشرط أن يكون أحد طرفى العقد على الأقل شخصا واحدا بمفرده أو شخصا واحدا وزوجته و/أو أصوله و/أو فروعه حتى الدرجة الثانية أو مؤسسته التجارية الفردية .

**المادة (٩١) :** يجوز لل وسيط أن يطلب الإعلان عن وجود أمر خاص (عرض ، طلب) لباقي الوسطاء من خلال دائرة العمليات .

#### الفرع السابع

##### إجراءات طلب القسط المتبقى من رأس المال

**المادة (٩٢) :** تقوم الشركة قبل البدء في إجراءات طلب القسط بالتنسيق مع كل من السوق وشركة مسقط للإيداع وتسجيل الأوراق المالية لإيجاد الآليات المناسبة لتسجيل عمليات السداد والتداول في أسهم الشركة خلال فترة طلب القسط .

**المادة (٩٣) :** تقوم الشركة - بناء على قرار من مجلس إدارتها - بدعوة المساهمين لسداد الأقساط المستحقة عليهم خلال ثلاثة أيام من تاريخ توجيهه

الدعوة بالبريد المسجل على محل إقامتهم المبين في سجل المساهمين .  
وتقوم الشركة بالإعلان عن ذلك في صحفتين يوميتين إحداها باللغة  
العربية والأخرى بالإنجليزية .

**المادة (٩٤) :** في حالة تخلف المساهم عن السداد تقوم الشركة خلال عشرة أيام من انقضاء الفترة المشار إليها بياناره على محل إقامته المبين في سجل المساهمين بالبريد المسجل للسداد خلال (٢١) يوماً من تاريخ إرسال الإنذار على أن يتضمن الإنذار إعلام المساهم بأن أسهمه سوف تعرض للبيع في السوق بالزاد العلني إذا مضت مدة الإنذار دون قيامه بالسداد .

**المادة (٩٥) :** إذا انقضت مدة الإنذار المحددة في المادة السابقة دون قيام المساهمين بالسداد ، تعين على الشركة نشر إعلان على نفقتها الخاصة ولمرة واحدة ، في صحفتين يوميتين إحداها باللغة العربية والأخرى بالإنجليزية ، توضح فيه نيتها في بيع أسهم المساهمين المتخلفين عن السداد بالزاد العلني ، وذلك قبل عشرة أيام من تاريخ إجراء هذا المزاد على أن يشتمل هذا الإعلان تاريخ المزاد .

**المادة (٩٦) :** يجب على الشركة التي ترغب في بيع أسهم مساهميها المتخلفين عن السداد بالزاد العلني تقديم طلب للسوق مرفقا به الوثائق والمستندات التالية :  
أ - بيان خطى يثبت قيام الشركة باتخاذ الإجراءات القانونية المقررة .  
ب - نسخ من الإعلانات التي قامت الشركة فيها بدعوة المساهمين لسداد القسط المطلوب .

ج - بيان تفصيلي موضح به أسماء المساهمين الذين لم يسددوا الأقساط المطلوبة من رأس المال وعدد الأسهم وأرقامها المميزة لها .

**المادة (٩٧) :** تقوم السوق بالإعلان عن موعد المزاد قبل ثلاثة أيام عمل تسبق يوم تنفيذ المزاد الذي يستمر لخمسة أيام عمل ، وفى حالة عدم بيع كامل الأسهم المعروضة فى المزاد العلنى خلال المدة المحددة يبقى عرض المزاد مستمراً لخمسة أيام عمل لاحقة لتاريخ يوم بدء المزاد ونفس جلسة التداول . وإذا لم تتفق الأسهم خلال هذه الأيام ، جاز للشركة تقديم طلب بتمديد تلك المدة .

**المادة (٩٨) :** تتحصر عملية البيع لأسهم المزاد بوسیط واحد فقط يتم تفويضه من قبل الشركة المعنية ، لتنفيذ عملية بيع الأسهم المعروضة بالمزاد دون غيره من الوسطاء .

**المادة (٩٩) :** يجب على الوسيط الذي يتولى عملية بيع الأسهم بالمزاد العلني مراعاة ثبیت وتنفيذ عروض أوامر البيع بشكل أوامر عاديّة على شاشة التداول .

**المادة (١٠٠) :** يجب على الوسيط المفوض بتنفيذ المزاد أن يقوم خلال عرضه لعروض بيع أسهم المزاد بمراعاة الإجراءات التالية :

أ - أن يبدأ عرضه بأعلى سعر تسمح به إجراءات التداول ، أو بأعلى سعر سجل خلال الخمسة عشر يوماً السابقة .

ب - يتم تحديد أسعار العروض اللاحقة للعرض الأول والمزايدة عليها وفقاً لأسلوب المزايدة المتبعة .

**المادة (١٠١) :** يجوز للوسيط الذي يتولى إدارة عملية بيع أسهم المزاد الشراء لصالح عملائه أو محفظته .

**المادة (١٠٢) :** يحرر الوسيط شيئاً بصفى قيمة مبيعاته باسم الشركة مرفقة معه فاتورة البيع التفصيلية بسعر البيع والكمية وصفى القيمة بعد العمولة .

**المادة (١٠٣) :** للشركة أن تسترد من حصيلة البيع ، وبالأولوية على جميع دائنى المساهم ، مستحقاتها من الأقساط غير المسددة من قيمة الأسهم التي تم بيعها بالمزاد العلنى ، بالإضافة إلى الفوائد والنفقات على أن يسترد المساهم المبلغ المتبقى بعد ذلك . فإذا لم تف حصيلة البيع لمستحقات الشركة ، جاز لها ملاحقة المساهم في أمواله الخاصة ، قضائياً ، لاسترداد باقى مستحقاتها .

**المادة (١٠٤) :** يكون متوسط السعر لمجموع الأسهم المباعة في جلسة المزاد العلنى الواحدة هو الواجب الإظهار في سجلات الشركة وذلك عند حساب سعر بيع الأسهم لأغراض التسوية النهائية مع المساهم بعد خصم جميع المصروفات المتعلقة ببيع هذه الأسهم .

## **الفرع الثامن**

### **تداول السندات**

**المادة (١٠٥) :** يجرى التعامل بالسندات بيعاً وشراء داخل القاعة، ولا يسمح بتداولها في أي مكان آخر إلا بقرار من مجلس إدارة الهيئة.

**المادة (١٠٦) :** تشكل وحدة السندات لأغراض التداول من سند واحد على أساس قيمته الاسمية في كل إصدار، وتشكل الصفقة الواحدة المنفذة في القاعة من وحدة واحدة ومضاعفاتها، ويلتزم الوسيط بشراء أو بيع سند واحد (وحدة واحدة) على الأقل، ويدفع المشترى ثمن الوحدات المشتراء وفق سعرها السوقى مضافاً إليه الفوائد المتراكمة لغاية تاريخ الشراء.

**المادة (١٠٧) :** تكون فائدة السندات مستحقة لحامل السند في اليوم المحدد لتاريخ الاستحقاق.

**المادة (١٠٨) :** تطبق إجراءات المزايدة العلنية لتحديد أسعار السندات وفقاً لقواعد العرض والطلب على الإصدار وأدواته دون أي سقف للارتفاع أو الانخفاض اليومى، وبدون تحديد لعدد السندات في الأمر الواحد.

## **الفرع التاسع**

### **إجراءات بيع الأوراق المالية بموجب أحكام قضائية أو أوامر من الجهات المختصة**

**المادة (١٠٩) :** يتم بيع الأوراق المالية تنفيذاً للأحكام القضائية واجبة النفاذ أو الأوامر الصادرة من الجهات المختصة وفقاً لأحكام القانون في مواجهة المدينين.

**المادة (١١٠) :** يتعين لتنفيذ عملية البيع وفقاً للمادة السابقة أن يقدم الدائن أو وكيله الحكم القضائى واجب النفاذ أو الأمر الصادر من الجهة المختصة وفقاً لأحكام القانون فضلاً عن أية وثائق أو مستندات ثبوتية أخرى تتطلبه السوق.

**المادة (١١١) :** إذا لم يكلف الحكم أو الأمر أحد الوسطاء لتنفيذ عملية البيع قامت إدارة السوق بتوكيل أحد الوسطاء بذلك.

- المادة (١١٢) :** أ - يحرر الوسيط الذى نفذ عملية البيع شيكا بصافى قيمة الأوراق المالية المباعة باسم الجهة التى صدر عنها أمر البيع ، ويرفق مع الشيك فاتورة بيع توضح الأوراق المالية المباعة ، وسعرها السوقى ، وصافى المبلغ بعد خصم العمولات المقررة .
- ب - يسلم الوسيط الشيك وفاتورة البيع لإدارة السوق فورا بعد إتمام عملية البيع بكمالها .
- ج - يسلم السوق الشيك وفاتورة البيع للجهة التى أمرت بالبيع مقابل التوقيع بالاستلام على السجل المعد لذلك .
- د - تسجل عمليات بيع الأوراق المالية تنفيذا لحكم واجب النفاذ أو لأمر صادر من جهة مختصة وفقا للقانون فى سجل خاص لدى السوق .

### الفصل الثالث

#### المقاصة والتسوية

- المادة (١١٣) :** تلتزم شركات الوساطة بإجراء التسويات المالية فيما بينها والناجمة عن عمليات تداول الأوراق المالية وفق الضوابط التى يضعها المجلس .
- المادة (١١٤) :** تلتزم شركات الوساطة والعملاء بتسوية الالتزامات المالية فيما بينهم الناجمة عن عمليات تداول الأوراق المالية وفق الضوابط التى يضعها المجلس .

### الباب الرابع

#### الشركات العاملة فى مجال الأوراق المالية

##### الفصل الأول

##### إجراءات التأسيس والترخيص

- المادة (١١٥) :** تقدم طلبات تأسيس الشركات وفروع الشركات الأجنبية التى ترغب فى العمل فى مجال الأوراق المالية إلى الهيئة على النموذج الذى تعدد لذلك للحصول على موافقتها المبدئية مرفقا به البيانات والمستندات الآتية :

- أ - إيصال سداد رسوم دراسة الطلب .
- ب - أسماء المؤسسين وجنسياتهم .

ج - ما يفيد تتمتع المؤسسين بحسن السمعة ، وأنه لم تصدر ضد أي منهم خلال الخمس سنوات السابقة على تقديم الطلب أحکام بإشهار الإفلاس أو بعقوبة في جنائية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة أو بعقوبة في إحدى الجرائم المنصوص عليها في قوانين الشركات التجارية أو التجارة أو سوق رأس المال ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .

د - بيان الأنشطة التي ترغب الشركة في مزاولتها .

ه - رأس المال المقترح .

و- التفويض الصادر من المؤسسين أو أعضاء مجلس الإدارة لمن ينوب عنهم في مباشرة إجراءات التأسيس والحصول على الترخيص .

ز - موافقة البنك المركزي العماني إذا كان طالب التأسيس بنكا يوجد به قسم مستقل لممارسة أعمال بنوك الاستثمار .

ح - أية مستندات أو بيانات أخرى .

**المادة (١١٦) :** تصدر الهيئة موافقتها المبدئية على التأسيس إذا توافرت الاشتراطات الأولية المطلوبة ، ويجب تسجيل الشركة في السجل التجاري واستكمال كافة الإجراءات الفنية والقانونية الالزمة لترخيص الشركة في مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ الموافقة ولا اعتبرت هذه الموافقة لأن لم تكن .

**المادة (١١٧) :** لا يجوز مزاولة أية أنشطة في مجال الأوراق المالية إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من الهيئة . ويسرى هذا الحكم على فروع الشركات الأجنبية .

**المادة (١١٨) :** يقدم طلب الترخيص بمزاولة النشاط لأول مرة أو عند التجديد على النموذج الذي تعدد الهيئة لذلك مرفقا به المستندات والبيانات الآتية :

أ - إيصال سداد رسم الترخيص ورسم ممارسة النشاط .

ب - شهادة بقيد الشركة في السجل التجاري وتاريخ القيد ورقمها ومكانه .

ج - نسخة من عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي وأية تعديلات أدخلت عليهم بالنسبة للشركة المؤسسة في سلطنة عمان .

د - ما يفيد تقديم الكفالة المصرفية .

ه - بيان بأعضاء مجلس الإدارة والمديرين ومؤهلاتهم وخبراتهم .

و - بيان باستيفاء الحد الأدنى من الموظفين .

ز - ما يفيد تعيين مراقب حسابات من المكاتب المعتمدة من الهيئة .

ح - ما يفيد قيام الشركة بالتأمين ضد المسؤولية عن الخسائر أو الأضرار التي تصيب عملاءها بسبب خطأ الشركة أو مديرتها أو العاملين فيها ، أو نتيجة لفقد أو تلف أو سرقة وثائق العملاء وأموالهم .

ط - نسخة من اللوائح الداخلية المنظمة لأعمال الشركة .

ك - أية مستندات أو بيانات أخرى تطلبها الهيئة .

بالنسبة لفرع الشركة الأجنبية يجب إرفاق المستندات والبيانات التالية بالإضافة إلى ما سبق ذكره :

أ - نسخة طبق الأصل من شهادة أو عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة الأم في البلد الأصلي ، وأية مستندات أخرى تتعلق بتأسيس الشركة .

ب - ما يفيد أن الشركة الأم تزاول الأنشطة التي يرغب الفرع في مزاولتها .

ج - الترخيص المنوح للشركة الأم للعمل في مجال الأوراق المالية في بلدها الأصلي ولمدة لا تقل عن خمس سنوات .

د - نسخة من التقارير السنوية للشركة الأم متضمنة البيانات المالية المدققة عن آخر خمس سنوات .

ه - بيان عن أعمال الشركة الأم والشركات التابعة والشقيقة ومواعيها .

و - ما يفيد أن رأس المال الشركة الأم مدفوع وحقوق مساهميها لا يقل عن مليوني ريال عماني حسب آخر بيانات مالية مدققة .

ز - ما يفيد التزام الشركة الأم بالإشراف على الفرع بالسلطنة ، والتزامها بالقوانين واللوائح والتعليمات المعمول بها .

ح - شهادة من السلطة الرقابية في البلد التي يقع فيه المقر الرئيسي  
لقدم الطلب تتضمن الترخيص المنوح للشركة الأم وتاريخ بدء  
ممارسة النشاط واستمراريته .

ط - ما يفيد موافقة السلطة الرقابية في البلد التي يقع فيها  
مقرها الرئيسي على ممارسة أنشطة الشركات العاملة في  
مجال الأوراق المالية بالسلطنة .

ى - أية مستندات أو بيانات أخرى تطلبها الهيئة .

**المادة (١١٩) :** يجب على الشركة عند طلب الترخيص أن تقدم ما يثبت استيفاءها  
للحد الأدنى من الموظفين ومؤهلاتهم العلمية وخبراتهم العملية  
طبقاً لما تقرره الهيئة . وللهيئة صلاحية إخضاع الموظفين للاختبارات  
التي تقررها للتحقق من استيفاء هذا الشرط .

**المادة (١٢٠) :** على الشركة المرخصة أن تودع لدى الهيئة عند تقديم طلب الترخيص  
كفالة مصرافية غير مشروطة صادرة عن أحد البنوك العاملة بالبلاد  
المخصص لها بذلك تعادل (٪١) واحد بـمائة من رأس المال الشركة المدفوع  
على ألا تزيد على خمسة عشر ألف ريال عماني وذلك وفقاً للنموذج  
الذى تعدد الهيئة لهذا الغرض .

وتكون الكفالة المصرافية لفرع الشركة الأجنبية خمسون ألف ريال  
عماني .

ويجوز بقرار من المجلس زيادة قيمة الكفالة متى اقتضت المصلحة  
العامة ذلك .

ويتعين على الشركة أن تكمل الكفالة إلى الحد المقرر خلال أسبوع من  
تاريخ صدور القرار من المجلس بالزيادة أو من تاريخ زيادة رأس مال  
الشركة .

**المادة (١٢١) :** يصدر الرئيس التنفيذي قراراً بالبت في طلب الترخيص أو تجديده  
وذلك خلال شهر من تاريخ تقديم الأوراق مستوفاة إلى الهيئة ، ويجب  
إخبار ذوى شأن بالقرار كتابة .

**المادة (١٢٢) :** تقييد الشركات والفروع المرخص لها في سجل خاص تعدد الهيئة لهذا الغرض ويكون لكل شركة رقم مسلسل يحدد فيه نوع النشاط أو الأنشطة الصادر به الترخيص المنوح لها ويتضمن بيانات عن الشركة ورأس مالها وأعضاء مجلس الإدارة والمديرين والفروع التابعة لها . وسلم كل شركة تم الترخيص لها شهادة بذلك يحدد فيها نوع الأنشطة المرخص بها ، وتلتزم الشركة بوضع الشهادة في مكان بارز في جميع مقارها ومكاتبها .

**المادة (١٢٣) :** أ - يجب على الشركة أن تبدأ في مزاولة الأنشطة المرخص بها خلال شهر من تاريخ الحصول على الترخيص .

ب - مدة الترخيص ثلاث سنوات تنتهي في نهاية ديسمبر من السنة الثالثة التي تلى السنة التي منح فيها الترخيص ، ويقدم طلب تجديد الترخيص خلال الشهر الأخير من هذه السنة .

**المادة (١٢٤) :** للشركة المرخصة إنشاء فروع لها واعتماد وكلاء عنها داخل البلد أو خارجها بعد الحصول على موافقة الهيئة وفق الضوابط الصادرة من الهيئة في هذا الشأن .

## **الفصل الثاني**

### **أنشطة الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية**

**المادة (١٢٥) :** يجوز للشركات المرخصة ممارسة نشاط أو أكثر من الأنشطة التالية على ألا يقل رأس المال المدفوع وحقوق مساهميها عن الحد الموضح قرین كل نشاط :

- ١ - صانع السوق : خمسة ملايين ريال عماني .
- ٢ - الحفظ والأمانة : ثلاثة ملايين ريال عماني .
- ٣ - التمويل الهامشى : مليون ريال عماني .
- ٤ - هيكلة المنتجات : مليون ريال عماني .
- ٥ - الوساطة : سبعمائة ألف ريال عماني .
- ٦ - إدارة محافظ الأوراق المالية : مائتا ألف ريال عماني .
- ٧ - إدارة صناديق الاستثمار : مائتا ألف ريال عماني .

٨- إدارة الإصدارات : مائتا ألف ريال عماني .

٩- البحث وتقديم المشورة المتعلقة بالاستثمار في الأوراق المالية المدرجة :  
مائتا ألف ريال عماني .

١٠- تسويق أوراق مالية غير عمانية : مائتا ألف ريال عماني .

١١- وكيل حملة السندات : مائتا ألف ريال عماني .

ويجب على الشركة المرخصة التي تطلب ممارسة أكثر من نشاط أن تستوفى الحد الأدنى لرأس مال وحقوق المساهمين عن كل نشاط من الأنشطة التي تطلب ممارستها .

**المادة (١٢٦) :** يقتصر ترخيص فروع الشركات الأجنبية بممارسة نشاط أو أكثر من الأنشطة الآتية :

١- البحث وتقديم المشورة المتعلقة بالاستثمار في الأوراق المالية المدرجة .

٢- تسويق الأوراق المالية غير العمانية .

٣- إدارة الإصدارات .

٤- إدارة محافظ الأوراق المالية .

**المادة (١٢٧) :** يجوز للشركة المرخصة وفروع الشركات الأجنبية القيام بتغطية الإصدارات المعتمدة من الهيئة وذلك بعد حصولها على موافقة الهيئة لكل إصدار على حدة وسداد الرسم المقرر لذلك . وعلى الشركة أن تثبت للهيئة ملائتها المالية قبل الحصول على الموافقة ، ويجوز للشركة التي حصلت على الموافقة بتغطية الإصدار التعاقد مع متعهد تغطية فرعى على أن لا يخل ذلك التعاقد بمسؤولية الشركة المرخصة .

**المادة (١٢٨) :** تقوم الشركة المرخصة بممارسة نشاط صانع سوق العمل على تعزيز السيولة لورقة مالية أو أكثر مدرجة بالسوق ، ويحظر عليها ممارسة أية أنشطة أخرى .

**المادة (١٢٩) :** يشمل نشاط الحفظ والأمانة القيام بالأعمال التالية :

أ- الاحتفاظ بالأوراق المالية والأموال الخاصة بالعملاء في حسابات منفصلة ، ومتابعة إدارة استثمارات العملاء ومراقبتها للتتأكد من مطابقتها للأسس والأهداف الاستثمارية .

- ب - ضمان حفظ وسلامة الأوراق المالية والحقوق المرتبطة بها بما في ذلك الحق في استلام الأرباح والتصويت .
- ج - تقديم الحماية المباشرة للعملاء على نحو مستقل عن علاقة العميل بال وسيط .
- د - ضمان دقة التعاملات التي ينفذها الوسيط .
- ه - تسلم وحفظ ودفع أموال العملاء لتسوية التعاملات التي نفذت للأوراق المالية المدرجة وغير المدرجة في السوق .
- و- أية أعمال أخرى مرتبطة بأعمال الحفظ والأمانة يطلبها العميل أو الوصي العالمي .

**المادة (١٣٠) :** يشمل نشاط التمويل الهامشى :

- ١ - تقديم التسهيلات المالية للاستثمار في الأوراق المالية بضمان الأوراق المالية التي تحتفظ بها الشركة باسمها وفق الضوابط التي تضعها الهيئة .
- ٢- إدارة حسابات العهدة .

**المادة (١٣١) :** على الشركة المرخصة بممارسة نشاط هيكلة المنتجات العمل على استحداث وإدارة وتوزيع منتجات هيكلة مبنية على أوراق مالية أو/و مؤشر أو/و أي منتج يتداول في أي بورصة ، كما يمكنها استحداث كيانات لأغراض خاصة SPV واستخدام الرفع المالي Leverage والتوريق Securitization واستخدام قوائمها المالية لخدمة غرضها الرئيسي .

**المادة (١٣٢) :** تقوم الشركة المرخصة بممارسة نشاط الوساطة بالأعمال التالية :

- ١ - تنفيذ عمليات التداول داخل وخارج السلطنة .
- ٢ - إدارة حسابات العهدة .
- ٣ - تقديم المشورة لعملاء الشركة فقط .
- ٤ - تسويق الإصدارات الخليجية العامة داخل السلطنة .
- ٥ - توزيع وترويج وحدات صناديق الاستثمار المسجلة لدى الهيئة .

**المادة (١٣٣) :** تلتزم الشركة المرخص لها بممارسة نشاط الوساطة بما يلى :

- ١ - التحقق من حيازة البائع للأوراق المالية قبل تنفيذ أوامر البيع .
- ٢ - التتحقق من قدرة المشتري على الوفاء بالثمن قبل تنفيذ أوامر الشراء .
- ٣ - عدم إبداء النصح أو تقديم المشورة للعميل ما لم يكن مرخصا له بذلك .
- ٤ - رفض أي أمر للعميل إذا كان مخالفا لأنظمة والتعليمات أو يتنافى مع نزاهة وعدالة التعامل بالأوراق المالية . وعلى الوسيط أن يسجل على التفويض الأسباب الموجبة للرفض والاحتفاظ بها فى سجلاته .

**المادة (١٣٤) :** يجوز للشركة المرخصة بنشاط الوساطة أو إدارة محافظ الأوراق المالية أو التمويل الهامشى ، فيما عدا فروع الشركات الأجنبية ، إدارة حسابات العهدة ، وعليها فى سبيل ذلك مراعاة ما يلى :

- أ - أن يتم التعامل بمحض عقد مكتوب تبرمه الشركة مع العميل ، على أن يحدد هذا العقد الأتعاب التى تحصل عليها الشركة ، ومكان الاحتفاظ بالأوراق المالية ، والتقارير التى ترسلها للعميل ، وأسس توزيع الأوامر بين العملاء فى حالة تنفيذ الأوامر المجمعة ، وإجراءات التعامل مع توزيعات الأرباح والأسهم المجانية وممارسة حق الأفضلية وحضور الجمعيات وحق التصويت .
- ب - الاحتفاظ بالأوراق المالية للعملاء فى حسابات منفصلة باسم الشركة المرخصة وتحت رقبتها .
- ج - ضمان سلامة وحماية الأوراق المالية والحقوق المرتبطة بها بما فى ذلك الحق فى التصويت واستلام الأرباح والدعوات والتقارير المالية .
- د - أية ضوابط أخرى تضعها الهيئة .

**المادة (١٣٥) :** تكون إدارة محفظة الأوراق المالية وفقا للقواعد التالية :

- ١- أن يتم التعامل بموجب عقد مكتوب تبرمه الشركة مع العميل ، على أن يحدد هذا العقد طبيعة التعاملات التي تملك الشركة حرية التصرف فيها وتلك التي يجب أن تحصل على تفويض من العميل بشأنها ، وشروط تشغيل الحساب ، والأتعاب التي تحصل عليها الشركة ، ومكان الاحتفاظ بالأوراق المالية .
- ٢- أن يتضمن العقد شرطا ينص على حق العميل أو الشركة في إنهاء العقد في أي وقت بعد إخطار الطرف الآخر . وتحصل الشركة على الأتعاب عن الفترة التي تمت خلالها إدارة المحفظة .

**المادة (١٣٦) :** تقوم الشركة المرخصة بممارسة نشاط إدارة صناديق الاستثمار بتكوين صناديق الاستثمار وذلك بعد حصولها على موافقة الهيئة لكل صندوق على حدة . كما يجوز لها القيام فضلا عن الأعمال المنوطة بها كمدير للاستثمار بالأعمال التالية :

- أ - حساب صافي قيمة الأصول وصافي القيمة الحقيقة ، وسعر الإصدار وسعر الاسترداد للوحدات .
- ب - الإجراءات المتعلقة بإصدار واسترداد الوحدات .
- ج - حساب ودفع الأرباح للمستثمرين في الصندوق .
- د - حفظ وتحديث سجلات الصندوق وحساب مصاريف وإيرادات الصندوق المستحقة ، والأرباح السهمية واعداد البيانات المالية الفترية .
- ه - مراقبة عملية حل أو تصفية الصندوق .
- و - إدارة حوكمة الصندوق .
- ز - القيام بعمليات المكتب الخلفي للصندوق والمتضمنة تسوية عمليات التداول اليومية ، إضافة إلى عمليات التسوية البنكية .

**المادة (١٣٧) :** تقوم الشركة المرخص لها بممارسة نشاط إدارة الإصدارات بالمهام المنصوص عليها في المادة (١٢) من هذه اللائحة .

**المادة (١٣٨) :** يجوز للشركة المرخصة بممارسة نشاط البحث وتقديم المشورة المتعلقة بالاستثمار في الأوراق المالية المدرجة أن تقوم بإعداد ونشر تقارير الدراسات والبحوث والتحاليل المالية ، وتقديم خدمة الأخبار المالية وتوفير البحث بناء على متطلبات العملاء ، وعليها إخطار العميل في حالة وجود مصلحة لها يمكن أن تؤثر على موضوعيتها ، وتضع الهيئة الضوابط الخاصة بذلك .

**المادة (١٣٩) :** تلتزم الشركة المرخصة بتسويق الأوراق المالية غير العمانية بمراعاة الضوابط التالية :

أ - أن يقتصر التسويق وتقديم المشورة على الأوراق المالية التي تصدر من جهات خاضعة للرقابة .

ب - أن يتم تقديم المعلومات المتعلقة بالورقة المالية للمستثمرين والتي منها نشرة الإصدار المعتمدة وأية تعديلات أدخلت عليها ، ونسخة من تقرير الحيطة والحدز .

ج - تقديم بيان للهيئة كل ستة أشهر وذلك خلال سبعة أيام من تاريخ انتهاء الفترة المذكورة ، ويجب أن يتضمن البيان الجهة المصدرة للأوراق المالية وعدد وقيمة الأوراق التي تم تسوييقها .

د - أن تتجنب أية أساليب تنطوى على الغش أو التدليس أو أن تقوم بتقديم معلومات غير صحيحة أو غير كاملة أو أن تعمل على إخفاء بيانات أو معلومات هامة بهدف زيادة الإقبال على الورقة المالية التي تسوقها .

ه - عدم استخدام وسائل الإعلام لتسويق الأوراق المالية .

و - أن يقتصر التسويق على المستثمرين ذوى الملاعة المالية والخبرة فى أعمال أسواق الأوراق المالية ، على أن يثبت ذلك فى الاستمارة التى يقدم بها المستثمر فى الشركة .

ز - أخذ ما يفيد إطلاع المستثمر على جميع المستندات المتعلقة بالورقة المالية وأنه على علم ودرية بالعوائد والمخاطر المصاحبة للورقة المالية .

ح - أن لا يقل الاستثمار الأولى لأى مستثمر فى أى ورقة مالية مسورة عن خمسة آلاف ريال عمانى .

ط - الاحتفاظ بسجل مفصل بأسماء المستثمرين الذين قاموا بالاكتتاب فى الورقة المالية على أن يتضمن السجل أيضاً المستندات والبيانات والمعلومات المتعلقة بهؤلاء المستثمرين .

ولا تسرى هذه الضوابط على الأوراق المالية المصدرة من دول مجلس التعاون الخليجي والتي تصدر للاكتتاب العام .

**المادة (١٤٠) :** تقوم الشركة المرخص لها بممارسة نشاط وكيل حملة السندات بالمهام المنصوص عليها في المادة (٢٧) من هذه اللائحة .

### **الفصل الثالث**

#### **الالتزامات الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية**

**المادة (١٤١) :** تلتزم الشركة بإعداد اللوائح والأنظمة المتعلقة بتنظيم العمل بالشركة والإشراف عليه والتأكد من تطبيقها وذلك بما يضمن الالتزام بالقوانين واللوائح والتعليمات وتجنب تعارض المصالح ، ويجب أن تغطي هذه اللوائح كحد أدنى الجوانب التالية :

١ - الهيكل التنظيمى للشركة والذى يجب أن يوضح السلطات والمهام والمسؤوليات المتعلقة بالإدارة التنفيذية والوظائف المختلفة بالشركة وطريقة رفع التقارير .

٢ - الدورة المستندية الواجب إتباعها في انجاز أعمالها .

٣ - تحديد المستويات والصلاحيات المتعلقة بالموافقة على المصرفوفات والنفقات المالية .

٤ - السياسات المتعلقة بالمشتريات وعقود الخدمات .

٥- السياسات المتعلقة بالموارد البشرية والتى تتضمن الرواتب والتعيين والتطوير والتدريب والترقيات وانهاء الخدمات وغيرها من الجوانب الأخرى ذات العلاقة .

٦- السياسات الاستثمارية بالشركة .

٧- إجراءات التعاملات مع الأطراف ذوى العلاقة .

٨- إجراءات التعامل مع شكاوى المستثمرين .

٩- أية لوائح أخرى تقررها الهيئة .

**المادة (١٤٢) :** على الشركة الالتزام بقواعد السلوك المهني والأخلاقي المتعارف عليها دوليا فى مجال الأوراق المالية وعليها إعداد قواعد السلوك الخاصة بها وفقا للحدود الدنيا التى تحددها الهيئة .

**المادة (١٤٣) :** على مجلس إدارة الشركة أو مجلس المديرين فيها مراجعة مدى فاعلية وكفاية اللوائح وأنظمة الرقابة الداخلية وقواعد السلوك لمرة واحدة فى العام على الأقل .

**المادة (١٤٤) :** يتعين على مجلس إدارة الشركة أو مجلس المديرين فيها القيام بكافة الجهود الممكنة لضمان أن جميع موظفيها ووكلاها وغيرهم ممن يمثلونها يتصرفون بحسن الخلق والأمانة والالتزام بقواعد السلوك الخاصة بها ، بالإضافة إلى أنهم مؤهلون بشكل مناسب للقيام بأية مهام تسند إليهم .

**المادة (١٤٥) :** يعين مجلس إدارة الشركة أو مجلس المديرين مديرا عاما ويقصد به المدير التنفيذى للشركة المرخص لها أو المدير التنفيذى لقسم بنوك الاستثمار بالبنوك المرخصة ومن فى حكمهما . ويجب أن يكون لدى من يشغل هذا المنصب خبرة لا تقل عن خمس سنوات فى مجال الأوراق المالية أو المجالات المتعلقة بها .

**المادة (١٤٦) :** يجب على الشركة تعين مسؤول التزام على أن يكون موظفا متفرغا بها ، وتراعى بشأنه الأحكام التالية :

- ١ - يجب أن تقتصر صلاحيات تعين مسؤول الالتزام وإنهاء خدماته على مجلس إدارة الشركة أو مجلس المديرين فيها ، ويجب أن يكون من شاغلى الوظائف العليا بالشركة .
- ٢ - عدم تكليف مسؤول الالتزام بأية أعمال تخضع للمراجعة والتقييم من قبله ، وأن يعمل باستقلالية تامة عن أعمال الإدارة التنفيذية .
- ٣ - يكون مسؤول الالتزام في سبيل تنفيذ مهامه وبدون أية قيود حق الإطلاع الكامل على كافة المستندات والسجلات .
- ٤ - يجب أن تتم أعمال مسؤول الالتزام وفقا للمعايير المتعارف عليها دوليا .
- ٥ - على مسؤول الالتزام أن يقدم تقاريره للمدير العام أو من في حكمه مع تزويد مجلس الإدارة أو مجلس المديرين أو لجنة التدقيق بنسخ منها .

**المادة (١٤٧) :** يتولى مسؤول الالتزام التأكد من التزام الشركة بتطبيق المتطلبات القانونية الواردة في قانون سوق رأس المال واللوائح والتعليمات المنفذة له وأية متطلبات أخرى تتعلق بالشركة ، وعليه بصفة خاصة القيام بما يلى :

- ١ - القيام بدور حلقة اتصال بين الشركة والهيئة ، والتعاون مع موظفى الهيئة عند القيام بالتدقيق على الشركة .
- ٢ - الرقابة المستمرة على أنشطة الشركة للتأكد من التزامها بمتطلبات القانونية والرقابية .
- ٣ - التعرف على نواحي القصور في الالتزام بمتطلبات الرقابية والمخالفات المكتشفة وإبلاغ مجلس الإدارة والهيئة فورا بذلك واتخاذ الإجراءات العلاجية لتقليل فرص تكرار ذلك أو السيطرة على الضرر إما مباشرة أو من خلال الإدارة العليا .

- ٤ - التأكد من أن جميع التقارير المطلوبة من قبل الهيئة يتم إعدادها بشكل صحيح وكامل ويتم تقديمها في الموعد المحدد .
- ٥- التأكيد من كفاية اللوائح الداخلية والإجراءات المتعلقة بالرقابة والتحقق من تنفيذها ، والتأكد من إدخال تحسينات مستمرة على أنظمة وإجراءات الرقابة .
- ٦- تقديم المشورة للإدارة العليا عن التحكم في المخاطر المالية ومخاطر السوق والائتمان والعمليات .
- ٧- الاحتفاظ بسجلات مكتوبة تثبت القيام بمهام الرقابة .
- ٨- التأكيد من عقد برامج تدريبية وتحقيقية لموظفي الشركة عن المتطلبات القانونية ومكافحة غسل الأموال ، والتأكد من إبلاغهم بأية مستجدات في اللوائح .
- ٩- مراجعة شكاوى العملاء والمساعدة في إيجاد حلول لها .

**المادة (١٤٨) :** يجوز للشركة أن تقوم بإقرار الأوراق المالية إلى وسطاء آخرين وفقا للقواعد التي تقررها الهيئة .

**المادة (١٤٩) :** لا يجوز لأى شخص دون الحصول على موافقة الهيئة أن يتملك ما يزيد على ١٥ % من الأسهم ذات حق التصويت فى أى شركة مرخصة حسب هذه اللائحة ، ويقصد بالشخص فى هذه المادة الشخص الطبيعي وزوجه وأقاربه حتى الدرجة الأولى والأعمال التجارية التى يمتلك فى أى منها ٢٠ % أو أكثر من الأسهم ذات حق التصويت ، أو الشخص الاعتبارى والأعمال التجارية التى يمتلك فى أى منها ٢٠ % أو أكثر من الأسهم ذات حق التصويت .

**المادة (١٥٠) :** لا يجوز للشركة أن تمتلك أسهما فى شركة أخرى تمارس ذات النشاط ، ويستثنى من ذلك التملك فى الشركات المدرجة .

**المادة (١٥١) :** لا يجوز للشركة أن تندمج مع أية شركة أو شخص آخر أو أن يتم الاستحواذ عليها أو أن تقوم برفع رأس المال أو تخفيضه أو أن تحل نفسها أو تصفى أعمالها دون الحصول على موافقة الهيئة .

**المادة (١٥٢) :** يجب العمل بالقواعد والإجراءات التي تضمن عدم استغلال الشركة أو أى من الأطراف ذوى العلاقة بها أية معلومات غير مفصح عنها لتحقيق صالح لهم .

كما يجب على جميع البنوك المرخصة أن تعمل بالقواعد والإجراءات المشار إليها وذلك بالفصل بين أنشطة البنك التجارية وقسم بنوك الاستثمار .

**المادة (١٥٣) :** يجب تصنيف كافة المعلومات والأوامر المتعلقة بالعملاء على أنها سرية والتعامل معها وفقاً لذلك وقصر استعمال المعلومات والبيانات الموجودة للغرض الذي أخذت من أجله .

**المادة (١٥٤) :** لا يجوز الاطلاع على المعلومات المخزنة في الحاسب الآلى أو تعديلها إلا من جانب الأشخاص الذين يحق لهم ذلك حسب الأنظمة الداخلية للشركة .

**المادة (١٥٥) :** يجب أن يكون لدى الشركة "قائمة مراقبة" للأوراق المالية التي تمتلك معلومات غير مفصح عنها ، مع اتخاذ الإجراءات الالزمة لضمان عدم استخدام تلك المعلومات . ويجوز للشركة أن تحظر على موظفيها التعامل في هذه الأوراق المالية .

**المادة (١٥٦) :** يكون التداول من قبل موظفى الشركة وفقاً للقواعد التالية :

- ١ - أن يجرى التداول عن طريق شركته التي يعمل بها ، وعليه الإفصاح عن هذا الحساب لشركته . ويسرى هذا الحكم على الشركى وعضو مجلس الإدارة .
- ٢ - الحصول على موافقة مسبقة من مدير عام الشركة أو من فى حكمه .
- ٣ - إخطار مسؤول الالتزام عن جميع الحسابات الخاصة بهم بالسوق وبأزواجهم وأبنائهم القصر وشركائهم ومؤسساتهم الفردية ، كما يجب عليهم تزويد مسؤول الالتزام بأية معلومات إضافية يطلبونها عن تلك الحسابات .

٤ - تلتزم الشركة بإخطار دائرة الرقابة على التداول بالسوق بكافة حسابات التداول المذكورين في البند السابق .

٥ - يجب على مسؤول الالتزام مراجعة تعاملات الموظفين للتأكد من أنهم لا يقومون بالتداول بناء على معلومات غير مفصح عنها ، أو بالمخالفة للمتطلبات القانونية .

٦ - يجب على الشركة الاحتفاظ بسجل عن التعاملات التي يقوم بها كل موظف من موظفيها ، ويجب على مسؤول الالتزام مراجعة هذا السجل بصفة مستمرة .

**المادة (١٥٧) :** يجب فصل أموال العميل وفقاً للقواعد التالية :

١ - تودع كل الأموال الخاصة بالعميل في حساب مصرفي أو أكثر منفصل عن حسابات الشركة ويسمى "حساب العميل" وتشمل أموال العميل المبالغ التي يتم تسلمهما منه للشراء ، والأموال التي ترد من الوسطاء لتسوية مبيعاته والأرباح التي تم تسلمهما لحسابه .

٢ - يجب على الشركة استخدام الأموال المودعة في حساب العميل لتسوية الالتزامات المستحقة للسوق والوسطاء الآخرين ، والتي تنشأ عن مشتريات ذلك العميل لحسابه .

٣ - إذا لم يكن للعميل رصيد كافٍ لتغطية التزاماته أو في حالة رجوع شيك أصدره العميل ، لا يجوز تغطية العجز في حساب العميل من أموال العملاء الآخرين .

٤ - لا يجوز إقراض الأموال المودعة في حساب العميل أو استخدامها من قبل الشركة لأية عمليات أو أغراض أخرى ، كما لا يجوز لها استخدام هذه الأموال في عمليات للرهن أو الضمان .

٥ - على الشركة تحويل عمولاتها وأتعابها التي تحصل عليها من عملائها بشكل دوري إلى الحساب المصرفي العام للشركة .

٦ - يجب أن تشتمل التقارير المدققة وغير المدققة لحسابات الشركة على المبالغ المستحقة على العملاء والمبالغ المودعة في حساب العميل .

٧- لا يجوز للشركة الحصول على فوائد من العميل مقابل المبالغ المستحقة لها ما لم يكن مرخصا لها بممارسة نشاط التمويل الهاもし .

**المادة (١٥٨) :** يجب فصل الأوراق المالية التي تحتفظ بها الشركة وفق القواعد التالية :

١- لا يجوز للشركة الاحتفاظ باسمها بأوراق مالية تخص العملاء إلا بوجود عقد ينظم ذلك ، موقعها من العميل ومن مدير عام الشركة ، على أن يشتمل العقد على شروط إدارة الحساب .

٢- يجب على الشركة التي تحتفظ بأوراق مالية تخص العملاء باسمها الاحتفاظ بشكل مستمر بحسابات منفصلة ودقيقة تحدد بوضوح الأصول والمعاملات الخاصة بكل عميل وكل محفظة . ويجب أن يقوم المكتب الخلفي بقيد المعاملات في الدفاتر وتسويتها بشكل يومي .

**المادة (١٥٩) :** يجب مراعاة القواعد التالية في فتح الحسابات وملفات العملاء :

١- يجب على الشركة إعداد لائحة داخلية توضح القواعد والإجراءات المتعلقة بفتح الحسابات وحفظ ملفات العملاء .

٢- فتح حساب للعميل مع الشركة ومع شركة مسقط للإيداع وتسجيل الأوراق المالية إذا كانت الأوراق المالية مدرجة في السوق .

٣- يجب على الشركة الاحتفاظ بسجل كتابي يسجل هوية العميل .

٤- يجب على الشركة الالتزام بكافة الاتفاقيات والقوانين واللوائح التي تصدر لمكافحة غسل الأموال .

**المادة (١٦٠) :** يجب على الشركة التي تعامل مع أوامر العملاء بشراء أو بيع الأوراق المالية أن يكون لديها نظام مناسب لضمان العدالة في إصدار الأوامر وتنفيذها وتوزيعها .

**المادة (١٦١) :** تكون الشركة مسؤولة أمام العميل والهيئة عن الأعمال التي تقوم بها فروعها أو وكلاوئها المرخصون من قبل الهيئة وذلك وفقا للقواعد التي تصدرها الهيئة .

**المادة (١٦٢) :** على الشركة عند الترويج لعملائها أو للجمهور الالتزام بعدم نشر أية بيانات أو معلومات مضللة أو غير صحيحة .

ويشمل الترويج الإعلانات في وسائل الإعلام، والمطبوعات، وصفحات الويب على شبكة الإنترنت ، والعبارات المكتوبة على اللافتات ولوحات الإعلان ، والتعاميم ، وجميع التقارير والبحوث الدورية أو الاستثنائية ، والمواد المستخدمة في الندوات ، والبيانات الصحفية ، والمقالات والمقابلات المنشورة للموظفين وجميع المواد التي توزعها الشركة والتي تروج أو تشرح المنتجات أو الخدمات التي تعرضها الشركة أو غيرها .

**المادة (١٦٣) :** لا يجوز أن تتجاوز التزامات الشركة في أي وقت من الأوقات ٢٠٠٪ من صافي أصولها . وتصدر الهيئة معايير كفاية رأس المال وفقا للأحكام التالية :

- ١ - الاحتفاظ بالحد الأدنى من نسبة كفاية رأس المال التي تحددها الهيئة ، على أن يكون لدى الشركة نظام مناسب لرقبة كفاية رأس المال بشكل مستمر والتتأكد من عدم انخفاضه عن النسبة المحددة .
- ٢ - رفع نسبة كفاية رأس المال إلى الحد الأدنى خلال ثلاثة أيام من تاريخ انخفاضه عن النسبة المقررة من الهيئة .
- ٣ - أن تتخذ الهيئة القرار المناسب في ضوء القواعد التي تقررها ، في حالة انخفاض كفاية رأس المال الشركة عن النسبة المقررة .
- ٤ - لا تسري معايير كفاية رأس المال على البنوك المرخصة من البنك المركزي العماني .

**المادة (١٦٤) :** يحظر على الشركة شراء أو بيع أوراق مالية متنازع عليها مع علمها بذلك ، أو أن تدفع قيمة أوراق مالية قبل تنفيذ عملية البيع .

**المادة (١٦٥) :** يحظر على الشركة تقاضى أي أجر أو مقابل من أي نوع أو اشتراط تصرف معين على عملائها عند تقديم خدمات أعلنت أنها مجانية .

**المادة (١٦٦) :** يحظر على الشركة أن تحجب الاختلافات ذات الشأن عند إجراء مقارنات بين أوراق مالية مختلفة أو بين أداء شركات مختلفة .

## الفصل الرابع

### إفصاح الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية

**المادة (١٦٧) :** يجب على الشركة مسك الدفاتر والسجلات المحاسبية الخاصة واللازمة لمارسة أعمالها بصورة منظمة وصحيحة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية، وإعداد بياناتها بشكل واف يعكس حقيقة الأوضاع المالية للشركة مع الالتزام بجميع المتطلبات التي تحددها الهيئة.

**المادة (١٦٨) :** يتعين على الشركة إعداد بيانات مالية ربع سنوية غير مدققة عن الربع الأول والثاني والثالث والرابع من سنتها المالية، وتقديمها إلى الهيئة حسب النموذج الذي تقرره الهيئة في فترة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ نهاية الربع المعنى وخمسة وأربعين يوماً بالنسبة للشركة التي لديها شركات تابعة، كما يتعين عليها إعداد بيانات مالية سنوية مدققة وفق معايير المحاسبة الدولية وتقديمها إلى الهيئة في فترة لا تجاوز شهرين من نهاية السنة المالية أو قبل أربعة عشر يوماً من انعقاد الجمعية بالنسبة للشركات المساهمة.

ويقصد بالبيانات المالية الميزانية العمومية وقائمة الدخل وقائمة التدفقات النقدية وقائمة التغيرات في حقوق المساهمين والإيضاحات حول البيانات المالية وتقرير مجلس إدارة الشركة.

**المادة (١٦٩) :** أ - يتعين على الشركة تزويذ الهيئة بتقارير كفاية رأس المال خلال ثلاثة أيام من تاريخ انتهاء كل ربع سنوي.

ويجوز للهيئة طلب تقارير إضافية عن كفاية رأس المال.

ب - على الشركة تزويذ الهيئة بتقرير مدقق بكفاية رأس المال بشكل سنوي على أن يقدم خلال الفترة المحددة لتقديم البيانات المالية، ويجوز للهيئة أن تطلب من الشركة تدقيق التقرير عن فترة أقل.

ويتعين على مراقب الحسابات الخارجي عند قيامه بمهمة التدقيق الالتزام بمعايير التي تصدرها الهيئة. ويجب أن يتضمن التقرير رأيه بما إذا كان لدى الشركة نظام يسمح بالتأكد من عدم انتخاف رأس المالها عن الحد المطلوب.

**المادة (١٧٠) :** على الشركة موافاة الهيئة خلال المدة التي تحددها بأية معلومات أو بيانات أو تقارير .

**المادة (١٧١) :** يجب على الشركة أن تبين مسبقاً لعميلها وقبل التعاقد معه كافة الخدمات التي تقدمها والعمولات والنفقات التي سيتكبدها من جراء تعامله معها .

**المادة (١٧٢) :** أ - يجب على الشركة التي تحتفظ بأصول العميل - سواء كانت أوراقاً مالية أو أموالاً - أن ترسل بياناً بحسابه في نهاية كل شهر تجري فيه تعاملات، ومرة واحدة على الأقل كل ستة أشهر في حالة وجود رصيد من الأموال أو أوراق مالية في الحساب ، ويجب إرسال تأكيد بالطريقة المناسبة عند كل عملية شراء أو بيع أوراق مالية خلال أربع وعشرين ساعة من تنفيذ العملية مع إبداء الأسباب في حالة عدم تنفيذها .

ب - يجب على الشركة بناء على طلب العميل تزويده ببياناتها المالية السنوية والربع سنوية ، وأى تغيير في عضوية مجلس إدارتها أو أى تغيير في كبار مساهميها أو مالكيها أو أشخاص إدارتها التنفيذية .

**المادة (١٧٣) :** يجب على الشركة المرخصة إعلام الهيئة فور حدوث أى مما يلى :

- ١- تغيير اسم وعنوان الشركة داخل السلطنة أو أى من فروعها .
- ٢- تغيير أغراض الشركة ونظامها الأساسي .
- ٣- تغيير رئيس أو أى عضو من أعضاء مجلس الإدارة أو موظفى الإدارة العليا ، مع بيان الأسباب في حالة الاستقالة أو إنهاء الخدمة أو أى تغيير في مناصب هؤلاء الأشخاص .
- ٤- إغلاق أى فرع للشركة أو إنهاء التعامل مع أى وكيل لها سواء داخل السلطنة وخارجها .
- ٥- تغيير مراقب الحسابات الخارجى للشركة .
- ٦- أى حجز أو رهن على موجودات الشركة .
- ٧- أى خسائر مادية مفاجئة أثرت على المركز المالى للشركة مع بيان الأسباب .

- ٨- الدعاوى التى أقامتها الشركة أو أقيمت ضدها والتى يكون لها أثر على المركز المالى للشركة أو أثراها المتوقع على ربحية الشركة .
- ٩- وقوعها فى ارتباك مالى أو احتمال تعرضها لمثل هذا الارتباك فى المستقبل القريب .
- ١٠- تعيين أو إنهاء خدمة أى من موظفى الإدارة التنفيذية بما فيهم الوسطاء ومسؤول الالتزام والمدقق الداخلى والمديرين .

#### **الفصل الخامس**

#### **جمعية الشركات العاملة فى مجال الأوراق المالية**

#### **وصندوق حماية المستثمرين**

**المادة (١٧٤) :** يصدر بإنشاء جمعية الشركات العاملة فى مجال الأوراق المالية قرارا من المجلس ، وتعمل الجمعية وفقا لأحكام القانون بمراعاة القواعد التالية :

- أ - الجمعية رابطة مهنية غير تجارية لا تهدف الى تحقيق الربح . ولا يجوز لها أن تمارس أنشطة تجارية أو توزع أرباحا على أعضائها . وللجمعية القيام بأية أنشطة غير تجارية لخدمة أغراضها مقابل رسوم وذلك وفقا لما تتضمنه لوائحها الداخلية .
- ب - عضوية الجمعية إلزامية بالنسبة لكل الشركات المرخصة .
- ج - أعضاء الجمعية متباون فى الحقوق والواجبات ومنها حق التصويت .

**المادة (١٧٥) :** يجب أن يحتوى عقد تأسيس الجمعية ولوائحها الداخلية على قواعد للسلوك تهدف إلى التزام الأعضاء بالنزاهة والكفاءة والاستقامة فى السوق عند ممارسة أنشطة الشركات العاملة فى مجال الأوراق المالية وبيان كيفية إخطار الهيئة والسوق بالإجراءات التى يتم اتخاذها بشأن الأعضاء ومنها العقوبات التى توقع على العضو المخالف وبيان كيفية التظلم من هذه العقوبات كما يجب أن تحتفظ الجمعية بكل الدفاتر والسجلات الدورية لممارسة أنشطتها .

**المادة (١٧٦) :** على الجمعية أن تقدم إلى الهيئة خلال تسعين يوما من تاريخ انتهاء السنة المالية حسابات مدققة وجميع المستندات والبيانات والمعلومات المتعلقة بها .

**المادة (١٧٧) :** تنشئ الجمعية صندوقا لحماية المستثمرين تكون عضويته إلزامية لكل الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية التي تحتفظ بأصول العملاء، ويجب وضع تنظيم للصندوق يتضمن :

أ - أسس إدارة الصندوق .

ب - حدود التغطية وحجم مساهمة كل عضو في الصندوق .

ج - حالات حل وتصفية الصندوق .

د - العقوبات على المخالفات التي يرتكبها الأعضاء .

**المادة (١٧٨) :** تتكون مصادر تمويل الصندوق من الآتي :

١- رسوم قيد الأعضاء بالصندوق .

٢- الاشتراكات السنوية .

٣- المتحصل من مطالبات الصندوق .

٤- عوائد استثمار أموال الصندوق في السندات الحكومية والودائع البنكية .

٥- مساهمة السوق السنوية بما لا يقل عن خمسة آلاف ريال عماني .

٦- أية مصادر أخرى يوافق عليها المجلس .

**المادة (١٧٩) :** رسوم قيد العضو في الصندوق ألفا ريال عماني . كما يسدد العضو للصندوق اشتراكا سنويا مقداره ربع بالمائة من إجمالي إيراداته بحد أقصى مقداره ثلاثة آلاف ريال عماني .

**المادة (١٨٠) :** في حالة إعسار العضو عن تغطية الالتزامات المترتبة عليه لمستثمرية يتم تعويض المستثمر الواحد من أموال الصندوق بنسبة ٥٠٪ من المبالغ المستحقة له على عضو أو أكثر وبحد أقصى مقداره خمسون

ألف ريال عماني ، على ألا تتجاوز إجمالي التعويضات التي تصرف لمستثمرى العضو الواحد ٢٥٪ من صافى أصول الصندوق .

وفي حالة إعسار أكثر من عضو يجوز تخفيض التعويض المستحق للمستثمر الواحد عن النسبة المشار إليها ، على ألا تتجاوز إجمالي التعويضات لجميع المستثمرين ٧٥٪ من صافى أصول الصندوق .

ولا يستحق التعويض المشار إليه كل من صناديق التقاعد وصناديق الاستثمار وشركات التأمين والبنوك وأعضاء مجلس إدارة العضو المخالف عن السداد وموظفيه .

**المادة (١٨١) :** تودع أموال الصندوق لدى أى من البنوك التجارية العاملة بالبلاد ولا يجوز استثمار تلك الأموال إلا فى السندات الحكومية والودائع البنكية .

**المادة (١٨٢) :** يدير الصندوق مجلس إدارة يتكون من ممثلين عن أعضاء الصندوق لا يقل عددهم عن خمسة ولا يزيد على سبعة ، ويختارون من بينهم رئيسا للمجلس ومقررا .

ومجلس الإدارة أن ينشئ جهازا تنفيذيا للصندوق أو يتعاقد مع جهة تتولى الإدارة التنفيذية وذلك فى حدود الإمكانيات المتاحة وبعد موافقة الجمعية .

**المادة (١٨٣) :** يتعين على مجلس إدارة الصندوق أن يمسك سجلات لقيد إيراداته ومصروفاته وأن يعد ملفا لكل حالة من الحالات التي يتم فيها منح تعويضات للمستثمرين .

**المادة (١٨٤) :** يجب على مجلس إدارة الصندوق أن يوافى كلا من الهيئة والسوق بتقارير ربع سنوية عن نشاط الصندوق و موقفه المائى والتعويضات التي صرفها للمستثمرين وأن يمكن المختصين بالهيئة والسوق من الإطلاع على السجلات والمستندات .

## الباب الخامس

### شركات التصنيف الائتمانى

#### الفصل الأول

##### أحكام عامة

**المادة (١٨٥) :** يقصد بشركات التصنيف الائتمانى ، الشركات التى يقتصر غرضها

على مزاولة أحد النشاطين الآتيين :

١ - وكالات التصنيف الائتمانى .

٢ - مكاتب معلومات الائتمان .

**المادة (١٨٦) :** تقدم طلبات تأسيس شركات التصنيف الائتمانى إلى الهيئة على

النموذج الذى تعدد له ذلك للحصول على موافقتها المبدئية مرفقا به

البيانات والمستندات الآتية :

أ- أسماء المؤسسين وجنسياتهم ومؤهلاتهم .

ب- النشاط الذى ترغب الشركة فى مزاولته .

ج- رأس المال المقترح على أن لا يقل عن مائة ألف ريال عماني .

د- إيصال سداد رسم دراسة الطلب .

هـ- أية بيانات أو مستندات أخرى تطلبها الهيئة .

**المادة (١٨٧) :** تصدر الهيئة موافقتها المبدئية على التأسيس إذا توافرت الاشتراطات

الأولية المطلوبة ، ويجب استكمال إجراءات تأسيس الشركة وتسجيلها

في السجل التجارى واستكمال كافة الإجراءات الفنية والقانونية

اللازمة لترخيصها فى مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ الموافقة

وإلا اعتبرت الموافقة المبدئية كأن لم تكن .

**المادة (١٨٨) :** لا يجوز مزاولة أية أنشطة شركات التصنيف الائتمانى إلا بعد الحصول

على ترخيص بذلك من الهيئة .

**المادة (١٨٩) :** تقدم الشركة طلب الترخيص لأول مرة أو عند التجديد على النموذج

الذى تعدد الهيئة مرفقا به البيانات والمستندات التالية :

١- إيصال سداد رسم الترخيص أو التجديد .

٢- شهادة بقيد الشركة فى السجل التجارى وتاريخ القيد ورقمه  
ومكانه .

٣- نسخة من عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسى وأية تعديلات  
أدخلت عليهما .

٤- البيانات الخاصة بملكية الشركة وإدارتها وموظفيها وعلاقتها مع  
الشريك الأجنبى إن وجد ، وأية تعديلات تطرأ على هذه البيانات .

٥- أية مستندات أخرى تتعلق بتنظيم أعمال هذه الشركات وكفاية  
رأس المالها .

وللهيئة أن تطلب أية مستندات أو بيانات أخرى .

**المادة (١٩٠) :** يصدر الرئيس التنفيذي قرارا بالبت فى طلب الترخيص أو تجديده  
وذلك خلال شهر من تاريخ تقديم الأوراق مستوفاة إلى الهيئة ، ويجب  
إخطار ذوى الشأن بالقرار كتابة ويعتبر فوات هذه المدة دون البت فى  
الطلب بمثابة رفض له .

**المادة (١٩١) :** تقييد الشركات المرخصة فى سجل خاص تعدد الهيئة لهذا الغرض  
ويعطى لكل شركة رقم مسلسل يحدد فيه نوع النشاط المنوح لها  
ويتضمن بيانات الشركة ورأس مالها وأعضاء مجلس إدارتها ومجلس  
المديرين والفروع التابعة لها .

وتسلم كل شركة تم الترخيص لها شهادة بذلك ، وتلتزم الشركة بوضع  
الشهادة فى مكان بارز فى جميع مقارها ومكاتبها .

**المادة (١٩٢) :** أ - يجب على الشركة أن تبدأ فى مزاولة الأنشطة المرخص بها خلال  
شهر من تاريخ الحصول على الترخيص .

ب - مدة الترخيص ثلاث سنوات تنتهي في نهاية ديسمبر من السنة الثالثة التي تلى السنة التي منح فيها الترخيص ، ويقدم طلب تجديد الترخيص خلال الشهر الأخير من هذه السنة .

**المادة (١٩٣) :** يجب على شركة التصنيف الائتمانى ألا يقل رأس المال المدفوع وحقوق مساهميها عن مائى ألف ريال عمانى فى أى وقت من الأوقات .

**المادة (١٩٤) :** على شركة التصنيف الائتمانى موافاة الهيئة بالخلافات التى قد تنشأ مع أى من عملائها وما تم بشأنها .

**المادة (١٩٥) :** على الشركة موافاة الهيئة خلال المدة التى تحددها بأية معلومات أو بيانات أو تقارير .

**المادة (١٩٦) :** يجب على شركة التصنيف الائتمانى أن تضع ميثاقا داخليا تعهد فيه بالالتزام بشرف المهنة وبعدم مخالفته القوانين وعدم التلاعب بالبيانات أو نتائج التقييم وعليها الإفصاح العادل وال الفورى عن النتائج والمحافظة على سرية المعلومات والبيانات المحصلة من العملاء ، فضلا عن الالتزامات الأخرى التى تقررها الهيئة وفقا للنموذج الذى تضعه لذلك .

**المادة (١٩٧) :** يجب على شركة التصنيف الائتمانى أن توقيع عقدا مع العميل يحتوى على كافة البيانات والمعلومات والاشتراطات الضرورية والتى تشمل بوضوح حقوق والالتزامات كل طرف ، وبصفة خاصة الرسوم التى تتقاداها الشركة وتعهد العميل بالتعاون معها وموافقتها على الاطلاع على البيانات والمعلومات الخاصة به فى الجهات المختلفة وتقديمه كافة البيانات والمعلومات التى تساعدها فى تقديم تقييم عادل ونزيه وموافقتها على قيامها بالمراجعة الدورية للتقييم .

**الفصل الثاني**  
**أنواع شركات التصنيف الائتمانى**  
**الفرع الأول**  
**وكالات التصنيف الائتمانى**

**المادة (١٩٨) :** يقتصر نشاط وكالات التصنيف الائتمانى على تقديم آرائها المستقبلية فى الملاءة الائتمانية للبنوك والشركات ، كما تبدي آرائها فى الأوراق المالية والقروض وذلك من خلال تحليل المعلومات المتوفرة والمتعلقة بالمصدرين أو المقرضين ، والمعلومات المتعلقة بالقطاع الذى يمثلونه والعوامل الاقتصادية التى تؤثر فى هذا القطاع .

**المادة (١٩٩) :** تلتزم الشركة التى ترغب فى مزاولة نشاط وكالات التصنيف الائتمانى بما يلى :

- ١- أن يتمتع مدراء وكيان محللى الوكالة بخبرة عملية لا تقل عن خمس سنوات فى القطاع المالى ، بعد حصولهم على شهادات علمية فى مجال التقييم أو التحليل المالى أو أحد التخصصات ذات العلاقة من إحدى المؤسسات التعليمية المعترف بها فى السلطنة .
- ٢- أن تدخل فى ارتباط مهنى مع وكالة تصنيف عالمية ( شريك أجنبى ) تتمتع بسمعة جيدة وخبرة مهنية لا تقل عن خمس سنوات فى هذا المجال ، وأن تلتزم الأخيرة بأن توفر كافة الإمكhanات المادية والفنية والخبرات البشرية التى تمكن الوكالة من تقديم خدمات التقييم .
- ٣- أية اشتراطات أخرى تقررها الهيئة .

**المادة (٢٠٠) :** لا يجوز للشركة أن تقدم خدماتها للأطراف ذات العلاقة .

**المادة (٢٠١) :** تستثنى وكالات التصنيف الائتمانى العالمية التى لا توجد لديها مكاتب أو فروع فى السلطنة وترغب فى تقديم خدماتها فى السوق المحلى من تأسيس شركة محلية أو فتح مكتب تمثيل أو فرع فى السلطنة . كما تعفى من إجراءات الترخيص . ويصدر بتحديد هذه الشركات قرار من المجلس .

## **الفرع الثاني**

### **مكاتب معلومات الائتمان**

**المادة (٢٠٢) :** يقتصر نشاط مكاتب معلومات الائتمان على تجميع البيانات والمعلومات عن عملاء مقدمي التسهيلات المالية ومطابقة ومعالجة هذه المعلومات بغرض إعداد التقارير الائتمانية لهم، وإعداد أية تقارير ائتمانية عامة عن السيرة الائتمانية في قطاع أو نشاط معين.

**المادة (٢٠٣) :** يقصد بـمقدمي التسهيلات المالية البنوك ومؤسسات التمويل الخاضعة لرقابة البنك المركزي العماني والشركات والمؤسسات التجارية الخاضعة لرقابة وزارة التجارة والصناعة التي تقوم بمنح تسهيلات ائتمانية عن طريق البيع بأى شكل من أشكال نقل الملكية بالتقسيط للسلع والخدمات ، والمؤسسات الخاصة والعامة التي تقدم خدمات مدفوعة للمستهلكين .

**المادة (٢٠٤) :** يجب على مكاتب معلومات الائتمان أن تلتزم بالآتى :

أ - المحافظة على سرية المعلومات وعدم استخدامها إلا لغرض إصدار تقارير السيرة الائتمانية لاستخدام مقدمي التسهيلات المالية .

ويجوز لمكاتب معلومات الائتمان نشر تقارير بشكل عام دون الإشارة إلى شخص معين ، وذلك لتقييم الوضع الائتمانى لقطاع أو نشاط معين .

ب - عدم إبداء رأيها فى التقرير الائتمانى الذى تصدره بشأن منح أو عدم منح العميل تسهيلات ائتمانية سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة .

ج - تحديث السجل الائتمانى لكل عميل بصفة مستمرة والتأكد من أن المعلومات التى تضمنها التقرير الائتمانى دقيقة وصحيحة قبل تقديمها للجهة الطالبة .

د - وضع الآلية المناسبة لقيد شكاوى العملاء ومتابعتها .

ه - تقديم أية معلومات أو بيانات للهيئة متى طلبت ذلك .

**المادة (٢٠٥) :** لا يجوز لقدمى التسهيلات المالية إرسال المعلومات الخاصة بالعملاء إلى مكاتب معلومات الائتمان باستثناء تلك المتعلقة بطبيعة ونوع وحجم القروض والأقساط المرتبطة على العملاء ومدى التزامهم بسدادها .

**المادة (٢٠٦) :** يجوز للعميل الحصول على نسخ من تقريره الائتمانى من مكاتب معلومات الائتمان أو من قدمى التسهيلات المالية بما لا يجاوز تقريرين فى السنة الواحدة دون دفع أية رسوم .

كما يجوز له تقديم طلب بتصحيح البيانات الواردة فى التقرير إلى مكاتب معلومات الائتمان ، ويجب على هذه المكاتب فحص الطلب والتأكد من صحة البيانات ، وتعديل التقرير الائتمانى إذا ثبت وجود أخطاء فى بعض بياناته .

## باب السادس

### صناديق الاستثمار

#### الفصل الأول

#### أحكام عامة

**المادة (٢٠٧) :** يهدف الصندوق إلى تجميع الأموال من المستثمرين بغرض استثمارها نيابة عنهم في المجالات المختلفة وفقاً لأصول الإدارة المهنية للاستثمارات الجماعية .

**المادة (٢٠٨) :** يقسم رأس مال الصندوق إلى وحدات استثمارية متساوية الحقوق وتقتصر مسؤولية المستثمرين على قيمة مساهمتهم ، ويتم تسديد قيمة الوحدات الاستثمارية عند الاكتتاب فيها .

**المادة (٢٠٩) :** يتمتع الصندوق بالشخصية الاعتبارية ويتخذ أحد الشكلين التاليين :  
١- الصندوق المفتوح ، وهو صندوق ذو رأسمال متغير . يزيد رأسماله بإصدار وحدات استثمارية جديدة أو ينخفض باسترداد بعض وحداته خلال الفترة المحددة في النظام الأساسي .

٤- الصندوق المغلق ، وهو صندوق ذو رأس مال ثابت . ولا يجوز استرداد وحداته الاستثمارية إلا في نهاية مدة الصندوق ، ويجوز زيادة رأسماله وفقاً لما يقرره النظام الأساسي . ويتم إدراج وحداته بالسوق .

ويجب على الصندوق الذي يرغب في الاستثمار في المجال العقاري أن يكون مغلقاً .

**المادة (٢١٠) :** تسجل ملكية أصول الصندوق باسمه ، ولا يتم تسجيلها في الحسابات المالية للمكون أو غيره من مقدمي الخدمات ، كما يجب ألا تتأثر أو تكون عرضة لأية مطالبات تنشأ عن تصفية أو إفلاس أي من الأشخاص المشار إليهم .

**المادة (٢١١) :** يتعين على الصندوق عند إجراء أي اتصال أو إفصاح لتسويق وحدات الاستثمار مراعاة كشف كل الحقائق والمعلومات المتعلقة بذلك دون مبالغة ، وفي جميع الأحوال تخضع الإعلانات الترويجية أو التسويقية لموافقة الهيئة .

**المادة (٢١٢) :** يجب على إدارة الصندوق والمكون ومقدمي الخدمة تقديم كافة المعلومات والمستندات والبيانات التي تطلبها الهيئة خلال المدة التي تحددها . وللهيئة زيارة وفحص مكاتب وسجلات الصندوق أو أي من المذكورين وأخذ البيانات والمعلومات اللازمة لإجراء عمليات التدقيق والتفتيش .

## الفصل الثاني

### تأسيس الصندوق

**المادة (٢١٣) :** على كل شخص يرغب في تأسيس صندوق تعيين إحدى الشركات المرخص لها من الهيئة بممارسة نشاط إدارة صناديق الاستثمار لتتولى التنسيق مع الهيئة في كل ما يتعلق بإجراءات تأسيس الصندوق وإصدار وحداته الاستثمارية وإدراجها .

**المادة (٢١٤) :** على المكون التقدم بطلب إلى الهيئة للحصول على موافقتها على تأسيس الصندوق ، ويرفق بالطلب مسودة النظام الأساسي للصندوق ومسودة نشرة الإصدار وفق النموذج الذي تصدره الهيئة ، كما يرفق بالطلب أية بيانات أو مستندات أخرى تطلبها الهيئة .

**المادة (٢١٥) :** تتولى الهيئة دراسة الطلب وإصدار قرارها بشأنه خلال خمسة عشر يوما من تاريخ استكمال الأوراق والبيانات المطلوبة ، ويعتبر فوات هذه المدة دون البت في الطلب بمثابة رفض له .

**المادة (٢١٦) :** يجب على المكون استكمال إجراءات التأسيس خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إخطاره بموافقة الهيئة على الطلب ، والا اعتبرت تلك الموافقة كأن لم تكن .

**المادة (٢١٧) :** يسرى في شأن إصدار الوحدات الاستثمارية من حيث إجراءات الإصدار والاكتتاب والتخصيص ذات الأحكام المنصوص عليها في الباب الأول من هذه اللائحة بما يتفق مع أحكام هذا الباب .

**المادة (٢١٨) :** تتولى الهيئة إعداد سجل للصناديق ، وتقيد فيه الصناديق التي تستوفى شروط التأسيس بعد انتهاء فترة الاكتتاب .

**المادة (٢١٩) :** يجب أن يتضمن النظام الأساسي للصندوق البيانات التالية كحد أدنى :

- ١- شكل الصندوق ( مغلق أو مفتوح ) .
- ٢- اسمه .
- ٣- رأسماله .
- ٤- عملة الصندوق .
- ٥- إجراءات تشكيل إدارة الصندوق .
- ٦- أهداف الصندوق الاستثمارية .
- ٧- طريقة تحويل أو / وإصدار واسترداد وحداته .
- ٨- الفترات الزمنية للاسترداد ( إن وجدت ) .
- ٩- حالات حل وتصفية الصندوق .
- ١٠- بداية ونهاية السنة المالية للصندوق .
- ١١- أية بنود أخرى ترى الهيئة إدراجها في النظام الأساسي .

**المادة (٢٢٠) :** يجب على المكون بالاتفاق مع المؤسسين تعيين مقدمي الخدمة قبل اعتماد نشرة الإصدار من الهيئة .

**المادة (٢٢١) :** يجب ألا يقل رأس مال الصندوق عند التأسيس عن مبلغ (٢) مليون ريال عماني مدفوعاً بالكامل ، وألا تقل حصة المؤسسين عن (٥٪) من رأس المال .

ولا يجوز للمؤسس بيع أو استرداد حصته قبل مضي ثلاثة سنوات من تاريخ إغلاق الاكتتاب العام .

### **الفصل الثالث**

#### **قواعد الاستثمار**

**المادة (٢٢٢) :** يجب على الصندوق أن يستثمر ما لا يقل عن ٧٥٪ من رأسمه في تحقيق أهدافه الاستثمارية الأساسية .

**المادة (٢٢٣) :** على الصندوق الذي يرغب في الاستثمار في مجال الأوراق المالية ، الالتزام بالقواعد التالية :

١- لا يجوز لصندوق الاستثمار تملك نسبة تزيد على (١٠٪) من الأوراق المالية لأى مصدر .

٢- ألا تزيد استثمارات الصندوق في أوراق مالية صادرة عن مصدر واحد عن (١٠٪) من صافي قيمة أصول الصندوق ، ولا يسرى هذا القيد على الصناديق التي تستثمر في عينة المؤشر .

٣- لا يجوز لصندوق الاستثمار اقتراض أكثر من (١٠٪) من صافي قيمة أصوله .

**المادة (٢٤) :** لا يجوز أن تزيد الأموال التي يفترضها الصندوق الذي يستثمر في المجال العقاري على ٣٠٪ من صافي قيمة أصوله .

### **الفصل الرابع**

#### **صافي قيمة الأصول وصافي القيمة المحققة**

**المادة (٢٥) :** يجب أن يتم حساب صافي قيمة أصول الصندوق المفتوح وتحديد صافي القيمة المحققة خلال الفترة المحددة بالنظام الأساسي بما لا يزيد على أسبوع ، على أن يتم الإفصاح عنها فور احتسابها .

ويجب أن تحسب وتظهر صافي قيمة الأصول في أى وقت بنفس الطريقة التي تظهر وتحسب بها في البيانات المالية.

**المادة (٢٢٦) :** يجوز للصندوق المفتوح القيام بإصدار أو استرداد الوحدات الاستثمارية وفقاً لصافي القيمة الحقيقة والتي تحسب وفقاً للمعايير المالية الدولية.

ب - إذا كان صافي القيمة الحقيقة للوحدات الاستثمارية أقل من صافي قيمة الأصول التي يتم على أساسها احتساب قيمة الاسترداد، فإنه يجب ألا تزيد نسبة الخصم من صافي قيمة الأصول على ١٠٪، ولا ينطبق ذلك في حالة الاسترداد عند تصفية الصندوق.

**المادة (٢٢٧) :** يجب ألا يتضمن حساب صافي قيمة الأصول أو صافي القيمة الحقيقة مصاريف الإصدار أو الاسترداد التي قد يتحملها المستثمر.

**المادة (٢٢٨) :** يجب أن تتعكس كل عملية شراء أو بيع لأوراق مالية يقوم بها الصندوق في أول عملية لحساب صافي قيمة أصوله.

**المادة (٢٢٩) :** يجب أن تتعكس عملية إصدار أو استرداد الوحدات الاستثمارية عند إجراء أول حساب لصافي قيمة أصول الصندوق بعد عملية الإصدار أو الاسترداد.

**المادة (٢٣٠) :** يجب أن يتضمن النظام الأساسي للصندوق طريقة تقييم الأوراق المالية المدرجة أو غير المدرجة أو غيرها من الأصول غير السائلة التي لم يتم تداولها خلال العشرين يوم عمل السابقة لليوم التقييم. كما يجب أن يتم تحديد طرق تقييم الأوراق المالية غير السائلة المستخدمة في حساب صافي قيمة الأصول وصافي القيمة الحقيقة.

## الفصل الخامس

### أحكام إدراج وتداول الوحدات الاستثمارية

**المادة (٢٣١) :** يتم إدراج وتداول الوحدات الاستثمارية للصناديق المغلقة بالسوق وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال ولهذه اللائحة.

ويجوز للصندوق المفتوح إدراج وتداول وحداته بالسوق.

**المادة (٢٣٢) :** يطبق في شأن الصناديق المدرجة ذات الأحكام والإجراءات الخاصة بإجراءات الإدراج والتداول المنصوص عليها في الباب الثالث من هذه اللائحة بما يتفق مع أحكام هذا الباب .

**المادة (٢٣٣) :** يجب على إدارة الصندوق غير المدرج إعداد سجل بالمستثمرين وحفظه ، ويجوز لها تعين من تراه بموجب عقد لإعداد وحفظ هذا السجل ، وتنتقل ملكية الوحدات بثباتها في السجل ، وعلى إدارة الصندوق تسجيل نقل الملكية بلا مقابل خلال ثلاثة أيام من تاريخ استلامه المستندات الضرورية لذلك .

### **الفصل السادس**

#### **إصدار واسترداد وحدات الصناديق**

**المادة (٢٣٤) :** تطبق أحكام هذا الفصل على عمليات إصدار واسترداد الوحدات الاستثمارية للصندوق المفتوح .

**المادة (٢٣٥) :** يجب على الصندوق المفتوح إصدار نشرة إصدار مبسطة بصفة سنوية على الأقل تشتمل على التقرير السنوي .

**المادة (٢٣٦) :** تنفذ كافة أوامر إصدار أو استرداد وحدات الصندوق بسعر يعادل صافي قيمة الأصول للوحدات أو صافي القيمة الحقيقة والتي يتم تحديدها بعد استلام الصندوق للأمر .

ويجوز للصندوق أن يعتبر أن الأوامر المستلمة بعد وقت معين في أي يوم عمل أو في أي يوم عطلة أنه قد تم استلامها من قبل الصندوق في يوم العمل التالي لليوم الفعلى لاستلام الأمر ، ويجب على الصندوق الاحتفاظ بسجل أوامر الإصدار والاسترداد .

**المادة (٢٣٧) :** يقوم الصندوق فور حساب صافي قيمة الأصول أو صافي القيمة الحقيقة ، بإرسال تأكيد إلى المستثمر يتضمن طبيعة الصفقة والقيمة المصدرة أو المستردة ومصاريف البيع أو الاسترداد وصافي قيمة الأصول أو صافي القيمة الحقيقة وعدد الوحدات المصدرة أو المستردة وتاريخ تنفيذ العملية .

**المادة (٢٣٨) :** يتم تحديد مصاريف الإصدار بنسبة مئوية من صافي قيمة المبالغ المصدرة ، ويتم تحديد مصاريف الاسترداد بنسبة مئوية من صافي المبالغ المستردة .

**المادة (٢٣٩) :** يجب على المستثمر سداد قيمة أمر شراء الوحدات المصدرة فوراً أو في موعد لا يتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ تحديد سعر الإصدار .

**المادة (٢٤٠) :** يجب على الصندوق الإفصاح بشكل سنوي عن الإجراءات الواجب اتباعها لإصدار واسترداد الوحدات والمستندات المطلوب تقديمها فيما يتعلق بأمر الاسترداد ، كما يجب تضمين هذا البيان في نشرة الإصدار المبسطة .

**المادة (٢٤١) :** إذا تبين للصندوق أنه لم يتم استيفاء متطلبات الاسترداد وجوب إخطار المستثمر الذي أعطى أمر الاسترداد ، مع نهاية يوم العمل التالي لاستلام أمر الاسترداد ، بما يفيد عدم استيفاء المتطلبات مع توضيح الإجراءات والبيانات الواجب استكمالها .

**المادة (٢٤٢) :** يجب أن يقوم الصندوق بسداد قيمة الوحدات المستردة إلى المستثمر بعد خصم المصاريف وذلك في مدة لا تجاوز ثلاثة أيام عمل من تاريخ حساب صافي قيمة الأصول أو صافي القيمة الحقيقة المستخدمة في تحديد سعر الاسترداد .

**المادة (٢٤٣) :** لا يجوز للصندوق تعليق حق المستثمر في استرداد قيمة وحداته إلا في الحالات التالية :

- ١- خلال أية فترة يتم فيها وقف عملية التداول على أوراق مالية تشكل قيمتها نسبة ٥١٪ على الأقل من إجمالي أصول الصندوق .
- ٢- وفقاً لأية حدود أو اشتراطات مسبقة منصوص عليها صراحة في النظام الأساسي للصندوق .
- ٣- في حالات استثنائية توافق الهيئة عليها .

ويجب على الصندوق الذي يقوم بتعليق إجراءات الاسترداد أن يرسل خلال مدة لا تتجاوز نهاية عمل اليوم التالي لتاريخ التعليق إخطاراً إلى الهيئة ويقوم في نفس الوقت بالإفصاح عن ذلك .

## **الفصل السابع**

### **إدارة الصندوق**

**المادة (٢٤٤) :** يتولى إدارة الصندوق والإشراف على أعماله إدارة تنتخب من الجمعية العامة وفق ما ينص عليه النظام الأساسي للصندوق على ألا يقل عدد أعضاء الإدارة عن ثلاثة ولا يزيد على سبعة من بينهم الرئيس ونائب الرئيس . ويمثل الصندوق الرئيس أو من يفوضه أمام القضاء وفي علاقاته بالغير .

ويحدد النظام الأساسي للصندوق مدة ولاية الإدارة على ألا تزيد على خمس سنوات من تاريخ التشكيل .

وتعين الإدارة الأولى من قبل المكون بالاتفاق مع المؤسسين على ألا تزيد مدة ولايتها على سنة من تاريخ قيده في سجل الصناديق .

**المادة (٢٤٥) :** أعضاء إدارة الصندوق مسؤولون أمام المستثمرين والهيئة عن الرقابة والإشراف على أعمال مدير الاستثمار وغيره من مقدمي الخدمة والمحافظة على مصالح الصندوق والمستثمرين وفقاً لأحكام القانون .

**المادة (٢٤٦) :** يجب أن يراعى في اجتماعات إدارة الصندوق ما يلى :

١- ألا يقل عدد الحاضرين عن ثلثي الأعضاء .  
٢- ألا يشارك عضو إدارة الصندوق في المناقشات أو التصويت على أيّة موضوعات إذا كان له أو لزوجه أو لأحد أقاربه حتى الدرجة الثانية مصلحة في ذلك .

٣- اتخاذ قرارات الإدارة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين .  
٤- تسجيل اعتراض العضو الذي يرفض القرار في محضر اجتماع إدارة الصندوق .

٥- أن تجتمع إدارة الصندوق أربع مرات سنوياً على الأقل ، على ألا تتجاوز الفترة بين أي اجتماعين متعاقبين مدة أربعة أشهر .

**المادة (٢٤٧) :** يجب أن يتحقق في عضو إدارة الصندوق ما يلى :

- ١- أن يكون حسن السيرة والسلوك والسمعة .
- ٢- ألا يكون قد صدر ضده حكم نهائى بالسجن فى جنائية أو بعقوبة فى جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو فى إحدى الجرائم المنصوص عليها فى قانون سوق رأس المال أو فى قانون الشركات التجارية أو فى قانون التجارة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .
- ٣- ألا يكون قد صدر ضده حكم بإشهار إفلاسه .

**المادة (٢٤٨) :** إذا شغر مقعد أحد أعضاء الإدارة قبل نهاية مدة الولاية قام باقى الأعضاء باختيار عضوا آخر بدلًا منه إلى حين استكمال هذه المدة .

**المادة (٢٤٩) :** يجب على إدارة الصندوق القيام بمهام الرقابة والإشراف على أعمال الصندوق ، وعليها فى سبيل ذلك :

- ١- تقييم الأداء الاستثماري للصندوق بالمقارنة مع أداء صناديق مماثلة أو أي مؤشر معياري آخر وضع للمقارنة ، مع الوضع فى الاعتبار الأهداف الاستثمارية .
- ٢- التحقق من التزام الصندوق بنشرة الإصدار وبنظامه الأساسي وبالمتطلبات القانونية .
- ٣- تقييم أداء مدير الاستثمار وغيره من مقدمي الخدمة .
- ٤- التأكد من كفاية أنظمة الصندوق فى المحافظة على أصوله ، بالإضافة إلى التأكيد من وجود ضوابط محاسبية داخلية جيدة .
- ٥- الوقوف على مدى كفاية أنظمة وضوابط مدير الاستثمار لضمان الالتزام بأنه يعمل لتحقيق مصلحة الصندوق والمستثمرين .
- ٦- تجنب تضارب المصالح ، والتأكد من كفاية الإجراءات التى يتم اتخاذها لضمان إزالة حالات تضارب المصالح بما يحقق مصلحة الصندوق والمستثمرين .
- ٧- التأكد من وجود فصل فى المهام عندما تعمل شركة واحدة كمقدم خدمة لأكثر من صندوق .

٨- الموافقة على التعاملات التي تتم مع أطراف ذات العلاقة والإفصاح عنها .

٩- اعتماد التقارير السنوية والبيانات المالية وغيرها من المعلومات والإفصاح عنها للجمهور المستثمرين لضمان أن عملية الإفصاح عادلة وليست مضللة ، وتتم في موعدها بشفافية تامة .

١٠- تعيين واقالة مقدمي الخدمات وتحديد أتعابهم .

١١- اتخاذ القرارات الخاصة بتوزيعات الأرباح .

**المادة (٢٥٠) :** يجوز للمستثمرين الذين يمتلكون ٥٪ على الأقل من الوحدات الاستثمارية التقدم بطلب إلى إدارة الصندوق لإلغاء أي قرار تم اتخاذه من قبل إدارة الصندوق أو الجمعية العامة بحسب الأحوال إذا كان من شأن هذا القرار إلحاق الضرر بالصندوق أو بالمستثمرين . ويعرض الطلب على الجهة مصدرة القرار للبت فيه .

### **الفصل الثامن**

#### **الجمعية العامة**

**المادة (٢٥١) :** الجمعية العامة هي السلطة العليا للصندوق وتألف من جميع المستثمرين .

**المادة (٢٥٢) :** لكل مستثمر أو من ينوب عنه كتابة أن يحضر الجمعية العامة ويكون له صوت واحد مقابل كل وحدة استثمارية يمتلكها .

**المادة (٢٥٣) :** تنعقد الجمعية العامة العادية وفقاً لما يحدده النظام الأساسي للصندوق ، كما تنعقد الجمعية العامة غير العادية إذا اقتضت مصلحة الصندوق ذلك أو بناء على ما يوجبه القانون أو لائحته أو عندما يتطلب ذلك مستثمر أو أكثر من يملكون ١٠٪ وأكثر من رأس المال الصندوق . وفي جميع الأحوال يتعين دعوة الجمعية العامة غير العادية للانعقاد للنظر في المسائل التالية :

١- تعديل النظام الأساسي للصندوق .

٢- تغيير الأهداف الاستثمارية الأساسية للصندوق .

٣- تعديل مواعيد حساب صافي قيمة الأصول أو صافي القيمة المحققة .

٤- تخفيض عدد مرات أو حدود الاسترداد .

٥- تغيير وضع الصندوق بالاندماج أو الانفصال أو التحويل أو غير ذلك .

٦- حل وتصفية الصندوق .

**المادة (٢٥٤) :** إذا تخلفت إدارة الصندوق عن دعوة الجمعية العامة للانعقاد وجب على مدير الاستثمار دعوتها . ولا تكون الدعوة صحيحة ما لم تشتمل على جدول الأعمال ، ويجب نشر إعلان دعوة الجمعية العامة للانعقاد ، بعد اعتماده من الهيئة في صحفتين يوميتين متتاليتين على الأقل ، كما يجب أن ترسل في الوقت نفسه إلى كل مستثمر بالبريد العادي أو تسلم إليه أو إلى ممثله باليد مقابل توقيعه وذلك قبل الموعود المحدد للجتماع بأسبوعين على الأقل ، ويجب أن يرفق مع الدعوة نموذج تفويض وجدول أعمال الاجتماع والمذكرات والوثائق المعروضة على الجمعية .

**المادة (٢٥٥) :** تضع إدارة الصندوق جدول أعمال الجمعية العامة ، كما يضعه مدير الاستثمار إذا كانت الجمعية مدعوة من قبله . ويجب أن يتضمن جدول الأعمال أي اقتراح يقدمه مستثمر أو أكثر يمتلكون ٥٪ على الأقل من رأس المال قبل أسبوعين على الأقل من تاريخ إرسال الدعوة لحملة الوحدات لحضور الاجتماع .

ولا يجوز للجمعية العامة أن تنظر في غير الأمور المدرجة في جدول أعمال الجمعية .

**المادة (٢٥٦) :** للمستثمرين أو من ينوب عنهم الذين يمتلكون جميع وحدات الصندوق أن يعقدوا جمعية عامة دون مراعاة الأحكام المقررة لدعوتها ، ولهذه الجمعية أن تصدر أية قرارات تدخل في صلاحيتها .

**المادة (٢٥٧) :** يكون انعقاد الجمعية العامة صحيحاً إذا حضر الاجتماع ، شخصياً أو بتفويض مستثمرون يمتلكون ٥٠٪ على الأقل من الوحدات الاستثمارية في حالة الجمعية العامة العادية و ٦٠٪ على الأقل في حالة الجمعية العامة غير العادية ، وإذا لم يتحقق النصاب المطلوب

تم الدعوة إلى جمعية ثانية خلال مدة لا تتجاوز شهرا من تاريخ انعقاد الجمعية الأولى وذلك بنشر إعلان الدعوة في الصحف اليومية قبل الموعد المحدد للانعقاد بأسبوع واحد على الأقل ، ويكون انعقاد الجمعية العامة العادية الثانية صحيحاً أياً ما كانت نسبة الحضور . ويشترط لصحة انعقاد الجمعية العامة غير العادية الثانية حضور مستثمرين يمتلكون ٥٠٪ على الأقل من الوحدات الاستثمارية .

**المادة (٢٥٨) :** تصدر قرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية بالأغلبية المطلقة ما لم ينص النظام الأساسي للصندوق على نسبة أعلى .

**المادة (٢٥٩) :** يرأس اجتماع الجمعية العامة رئيس إدارة الصندوق أو نائبه أو مدير الاستثمار في حالة دعوة الجمعية من قبله وغياب رئيس إدارة الصندوق ونائبه ، وتعيين الجمعية أمين سر يقوم بتحرير محضر اجتماعها يثبت فيه المداولات والقرارات المقترحة ونتيجة التصويت عليها . ويكون لأى من المستثمرين حق الإطلاع على هذا المحضر .

**المادة (٢٦٠) :** للهيئة إيفاد مراقب لحضور اجتماع الجمعية العامة والإشراف على الإجراءات المتعلقة به والتحقق من اتفاق ما يتخذ من قرارات مع القانون ، ويتم إيداع محضر اجتماع الجمعية العامة بالهيئة موقعاً من أمين السر ومعتمداً من رئيس الاجتماع ومراقب الحسابات والمستشار القانوني وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انعقاد الجمعية العامة .

## الفصل التاسع

### مقدم الخدمات

**المادة (٢٦١) :** يقصد بمقدم الخدمة الشخص الاعتباري الذي يقدم خدمات للصندوق أو للمستثمرين في مقابل أتعاب وذلك بموجب عقد يبرمه معه الصندوق ، ويشمل مقدم الخدمة مدير الاستثمار والحافظ والأمين ومراقب الحسابات الخارجي .

**المادة (٢٦٢) :** يجب أن يكون مقدم الخدمة من الأشخاص المرخصين أو المعتمدين من الهيئة ، وأن تتوفر لديه الأجهزة والموارد البشرية والمالية بالقدر الذي يكفي لتنفيذ التزاماته .

**المادة (٢٦٣) :** يجوز ل يقدم الخدمة أن يقدم خدماته لأكثر من صندوق مع التزامه بوضع الضوابط الالزمة للفصل بين المهام والوظائف لتجنب تضارب المصالح ، وبالعمل على تقديم خدماته بالعناية والجهد اللازمين لتحقيق أفضل مصلحة للصندوق والمستثمرين .

**المادة (٢٦٤) :** يبرم الصندوق مع مقدم الخدمة عقداً يوضح حقوق والتزامات كل طرف ، ويجب مراجعة العقد كل سنة على الأقل .

### **الفرع الأول**

#### **مدير الاستثمار**

**المادة (٢٦٥) :** يجب على الصندوق أن يعهد بإدارة نشاطه إلى مدير الاستثمار .

**المادة (٢٦٦) :** يتلزم مدير الاستثمار بما يأتي :

١- إدارة محفظة أصول الصندوق بما يحقق أهدافه الاستثمارية المحددة في النظام الأساسي .

٢- اتخاذ كافة القرارات الاستثمارية أو غيرها بما يحقق مصلحة الصندوق والمستثمرين .

٣- تسجيل جميع عمليات الشراء والبيع التي تمت لصالح الصندوق بشكل دقيق ووفقاً لسلسلتها الزمنية وتوقيتها .

٤- أن يكون لديه نظام محاسبى لتبويب وتتبع وفحص جميع التعاملات بمحفظة الصندوق التي تم إدخالها بالنظام وتسويتها مع الحسابات النقدية والأوراق المالية المفتوحة باسم الصندوق لدى الحافظ الأمين .

٥- توفير السيولة الكافية للصندوق للوفاء بأية التزامات قد تترتب عليه .

٦- عدم تعريض الصندوق لأية مخاطر استثمارية غير ضرورية .

## **الفرع الثاني الحافظ الأمين**

**المادة (٢٦٧) :** يجب حفظ أصول صندوق الاستثمار داخل سلطنة عمان لدى حافظ أمين يكون مقره الرئيسي في السلطنة ، ويجوز له حفظها خارج السلطنة لتسهيل العمليات الخارجية على أن يكون ذلك بقيام الحافظ الأمين بتعيين حافظ أمين فرعى لحفظ الأصول خارج سلطنة عمان . ولا يؤدي التعاقد مع الحافظ الأمين الفرعى إلى إعفاء الحافظ الأمين الرئيسي من مسؤولياته .

**المادة (٢٦٨) :** يجب الحصول على موافقة كتابية من إدارة الصندوق على جميع العقود المبرمة مع الحافظ الأمين الفرعى على أن توفر تلك العقود الحماية الكافية للأصول وفقاً لشروط تتفق مع العقد المبرم مع الحافظ الأمين الرئيسي .

**المادة (٢٦٩) :** يجب أن تتضمن جميع العقود المبرمة سواء مع الحافظ الأمين الرئيسي أو الفرعى على نصوص تنظم المسائل التالية :

- ١- المتطلبات التي تمكّن الصندوق من ممارسة الحقوق المتعلقة بالأصول التي يحتفظ بها الحافظ الأمين الفرعى .
- ٢- المتطلبات الخاصة بمكان حفظ أصول الصندوق .
- ٣- الطريقة المستخدمة في حفظ الأصول .
- ٤- مستوى العناية والمسؤولية عن الضياع .
- ٥- تقارير المراجعة والالتزام .
- ٦- الأتعاب وطريقة حسابها وتوقيت دفعها .

**المادة (٢٧٠) :** لا يجوز أن تشتمل العقود المبرمة سواء مع الحافظ الأمين الرئيسي أو الفرعى على نصوص تجيز إجراء أي نوع من الرهن على أصول الصندوق فيما عدا مطالبات الحافظ الأمين الرئيسي أو الفرعى بالأتعاب والمصروفات نظير عملهم بهذه الصفة ، كما لا يجوز أن تتضمن نصاً بأن تدفع رسوم أو مصاريف إلى أي منها تتمثل في تحويل ملكية بعض الأصول الخاصة بالصندوق .

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

**المادة (٢٧١) :** مع مراعاة حكم المادة (٢١٠) يتم تسجيل أصول الصندوق باسم الحافظ الأمين الرئيسي أو الفرعى أو من يمثلهما مع وجود رقم حساب أو آية علامة أخرى مميزة فى سجلات الحافظ الأمين الرئيسي أو الفرعى أو من يمثلهما توضح أن ملكية تلك الأصول تعود إلى الصندوق.

**المادة (٢٧٢) :** يجب على الحافظ الأمين الرئيسي أو الفرعى أن يبذل فى حفظ أصول الصندوق عناء الشخص الحريص وأن يعمل على حماية مصالح الصندوق فى كل إجراء أو تصرف على أن يتحمل كل منهما المسئولية الكاملة عن آية خسارة للأصول الخاصة بالصندوق تنتج عن إهمال أو سوء تصرف من قبلهما أو من قبل التابعين لهما.

### الفرع الثالث

#### مراقب الحسابات الخارجى

**المادة (٢٧٣) :** يجب على إدارة الصندوق تعين مراقب حسابات من بين مكاتب التدقيق المعتمدة لدى الهيئة.

**المادة (٢٧٤) :** يكون مراقب الحسابات الاطلاع على دفاتر الصندوق وطلب البيانات والإيضاحات والتحقق من الموجودات والالتزامات وتقديم تقرير بذلك إلى إدارة الصندوق.

**المادة (٢٧٥) :** لا يجوز أن يكون مراقب الحسابات الخارجى لحسابات الصندوق هو نفسه المراقب الخارجى لمدير استثمار الصندوق.

**المادة (٢٧٦) :** يعين مراقب الحسابات الخارجى لسنة مالية واحدة ولا يجوز تعين ذات مكتب الحسابات لأكثر من أربع سنوات مالية متتالية إلا بعد مضي ستين ماليتين.

### الفصل العاشر

#### حل وتصفية الصندوق

**المادة (٢٧٧) :** يجب على إدارة الصندوق تقديم توصية للجمعية العامة غير العادية بحل أو تصفية الصندوق لأى سبب بما فى ذلك ما يلى:

- ١- انتهاء مدة الصندوق.

- ٢- انقضاء الغرض من إنشائه وفقاً لما ينص عليه النظام الأساسي للصندوق ونشرة الإصدار .
- ٣- انخفاض صافي قيمة الأصول إلى أقل من = ٥٠٠,٠٠٠ ر.ع .
- ٤- توقف الصندوق عن ممارسة أعماله دون سبب مشروع .
- ٥- انخفاض صافي قيمة الأصول إلى مستوى تكون فيه المصاريف التي تقع على المستثمر مرتفعة دون مبرر .
- ٦- بناء على توصية من مدير الاستثمار .
- ٧- بناء على طلب الهيئة .
- وتصدر الجمعية العامة قرارها بحل وتصفية الصندوق متضمناً تعين المصفى وأتعابه وإجراءات التصفية ، وتنتهي سلطات إدارة الصندوق ومقدمي الخدمات فور تعين المصفى .
- المادة (٢٧٨) :** تستخدم عائدات التصفية في الوفاء بالالتزامات الواجبة الدفع على الصندوق بعد سداد المصارييف المتعلقة بالحل أو التصفية ، ويقسم الرصيد المتبقى بين المستثمرين حسب النسبة والتناسب وفقاً لما يملكونه من وحدات الاستثمار .

#### الباب السابع

### أحكام إفصاح الجهات المصدرة للأوراق المالية وتعاملات الأشخاص المطلعين

#### الفصل الأول

### أحكام إفصاح الجهات المصدرة للأوراق المالية الفرع الأول

#### الإفصاح عن البيانات المالية

- المادة (٢٧٩) :** على الجهة المصدرة إعداد بيانات مالية ربع سنوية غير مدقة عن الربع الأول والثاني والثالث من سنتها المالية ، والإفصاح عنها فور اعتمادها من مجلس الإدارة وفي جميع الأحوال يجب أن يتم الإفصاح في فترة لا تجاوز ثلاثة أيام من تاريخ نهاية الربع المعنى وخمسة وأربعين يوماً بالنسبة للجهة المصدرة التي لديها شركات تابعة ويتعين عليها إعداد بيانات مالية موحدة .

ويقصد ببيانات المالية الميزانية العمومية وقائمة الدخل وقائمة التدفقات النقدية وقائمة التغيرات في حقوق المساهمين والإيضاحات حول البيانات المالية .

ويجب أن يتضمن الإفصاح بالإضافة إلى تلك البيانات، تقريراً يشتمل على الأحداث الهامة التي أثرت على أداء الجهة المصدرة ومركزها المالي خلال الفترة المالية التي يقدم عنها التقرير، وبيان أسباب التغيرات الجوهرية في الأرقام بالمقارنة بأرقام نفس الفترة من السنة السابقة .

**المادة (٢٨٠) :** على الجهة المصدرة الإفصاح عن نتائج أعمالها الأولية السنوية غير المدققة فور الانتهاء منها وفي جميع الأحوال يجب أن يتم الإفصاح في الفترات المشار إليها في المادة السابقة .

ويجب أن تتضمن النتائج الأولية الواجب الإفصاح عنها البنود الآتية :  
- إجمالي المبيعات أو الإيرادات .

- تكلفة المبيعات أو مجموع المصروفات .

- صافي الربح المتوقع بعد اقتطاع مخصص الضريبة .

- أرقام مقارنة للبنود المشار إليها مع السنة المالية السابقة .

- أية بنود أخرى تطلبها الهيئة أو ترى الجهة المصدرة الإفصاح عنها .

ويجب أن يشار في بيان الإفصاح بشكل واضح إلى أن هذه النتائج أولية وغير مدققة .

**المادة (٢٨١) :** على الجهة المصدرة إعداد بيانات مالية سنوية مدققة، والإفصاح عنها فور اعتمادها من مجلس الإدارة وقبل اجتماع الجمعية العامة العادية السنوية ب四周ين على الأقل ، على أن يرفق بهذه البيانات التقارير الآتية :

١- تقرير مجلس الإدارة .

٢- تقرير مناقشات الإدارة وتحليلاتها .

٣- تقرير تنظيم وإدارة الشركة . ( تقرير الحكومة ) .

٤- تقرير مراقب الحسابات الخارجي حول تقرير تنظيم وإدارة الشركة .

٥- تقرير مراقب الحسابات الخارجي بشأن البيانات المالية المدققة .

وعلى الجهة المصدرة تضمين التقارير الواردة في البنود أعلاه البيانات  
التي تحددها الهيئة في النموذج الذي تصدره .

**المادة (٢٨٢) :** ١- تعد البيانات المالية وفقاً لمعايير اللجنة الدولية للمعايير المحاسبية ،  
ويجب أن تضمن كافة المعلومات والبيانات التي تظهر بصورة عادلة  
المركز المالي للشركة وأدائها خلال الفترة المالية المعنية ، مع بيان  
أية تغيرات حدثت في السياسات المحاسبية التي كانت تتبعها الجهة  
المصدرة وأثارها .

ويجوز للهيئة وضع متطلبات إفصاح إضافية .

٢- في حالة تعارض أي من المعايير المذكورة مع التشريعات المعمول بها  
في السلطنة ، تسري هذه التشريعات ، ويتعين على كل من الجهة  
المصدرة ومراقب حساباتها الإفصاح عن هذا التعارض وبيان تأثيره  
على البيانات المالية .

**المادة (٢٨٣) :** يجب على لجنة التدقيق مراجعة البيانات المالية قبل اعتمادها من  
مجلس الإدارة .

**المادة (٢٨٤) :** على الجهة المصدرة الإفصاح عن البيانات المالية المدققة وغير المدققة  
ونتائج الأعمال الأولية السنوية من خلال إرسالها عبر نظام الإرسال  
الإلكتروني باللغتين العربية والإنجليزية خلال الفترات القانونية  
المشار إليها .

ويقصد بنظام الإرسال الإلكتروني النظام المخصص لإرسال المعلومات  
من الجهة المصدرة إلى مركز المعلومات بسوق مسقط للأوراق المالية  
على موقعه الإلكتروني .

**المادة (٢٨٥) :** يجب على الجهة المصدرة أن تنشر بياناً يتضمن الميزانية العمومية  
وحساب الأرباح والخسائر وملخصاً وافياً لتقرير أهم الأحداث التي  
أثرت على أدائها ومركزها المالي بالنسبة للبيانات المالية الربع سنوية  
غير المدققة وملخصاً وافياً لتقرير مجلس الإدارة بالنسبة للبيانات  
المالية السنوية المدققة .

يجب أن يتم النشر في صحفتين يوميتين إحداهما على الأقل باللغة العربية وذلك بعد إرسالها عبر نظام الإرسال الإلكتروني وفي فترة لا تجاوز خمسة أيام تبدأ من تاريخ انتهاء الفترات القانونية المشار إليها .

ويجب أن يشار في البيان إلى عناوين الاتصال التي يمكن من خلالها الحصول على النسخة الكاملة من البيانات المالية .

**المادة (٢٨٦) :** على الجهة المصدرة توفير بياناتها المالية باللغتين العربية والإنجليزية وذلك من خلال الحصول على نسخة من مكتبها الرئيس أثناء ساعات العمل الرسمي وإدراج هذه البيانات على موقعها الإلكتروني على شبكة المعلومات العالمية .

**المادة (٢٨٧) :** على مراقب حسابات الجهة المصدرة التدقيق على البيانات المالية طبقاً لمعايير التدقيق الدولية ، ويجب أن يتضمن تقريره المتعلق بالبيانات المالية التأكيدات التالية :

- ١- مسؤولية إدارة الجهة المصدرة عن إعداد البيانات المالية .
- ٢- التزام الجهة المصدرة بإعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير اللجنة الدولية للمعايير المحاسبية .
- ٣- التزام الجهة المصدرة بأحكام الإفصاح ومتطلبات قانون الشركات التجارية والقوانين الأخرى ذات العلاقة .
- ٤- تحفظات مراقب الحسابات الخارجي على الحسابات مع توضيح أثر هذه التحفظات على الأرقام الواردة بالقوائم المالية للشركة .

**المادة (٢٨٨) :** على مراقب الحسابات الخارجي أن يصدر تقريراً مستقلاً يتضمن رأيه بشأن تقرير تنظيم وإدارة الجهة المصدرة ( تقرير الحوكمة ) ، ويؤكد فيه أن التقرير خال من أي خطأ جوهري في العرض ومستوف لمتطلبات النموذج الذي تصدره الهيئة .

**المادة (٢٨٩) :** على مراقب الحسابات الخارجي أن يبلغ المساهمين بالأمور الهامة

المتعلقة بالجهة المصدرة ومنها :

١- مدى التزام الجهة المصدرة بوضع الأنظمة واللوائح الداخلية بكافة

أنواعها ومدى ملاءمتها لوضع الجهة المصدرة ومدى الالتزام

بتطبيقها .

٢- مدى مقدرة الجهة المصدرة على الاستمرار في مزاولة أعمالها .

٣- مدى ملاءمة وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية المعمول بها في

الجهة المصدرة .

**المادة (٢٩٠) :** على الجهة المصدرة التي تقوم بتغيير سنتها المالية مراعاة القواعد الآتية :

١- إذا كانت الفترة المالية المتدة من نهاية السنة المالية السابقة

( قبل التعديل ) وإلى نهاية السنة المالية الجديدة ( بعد التعديل )

لا تزيد على ستة أشهر ، تعتبر السنة المالية الأولى متدة بما

لا يجاوز ثمانية عشر شهرا ، وتستمر الجهة المصدرة تقديم بيانات

مالية ربع سنوية غير مدققة حتى نهاية السنة المالية الجديدة ،

وفي هذه الحالة يجب على الجهة المصدرة إعداد تقرير سنوي عن

السنة المالية الأولى والدعوة إلى الجمعية العامة للمصادقة عليه .

٢- إذا كانت الفترة المالية المشار إليها في البند السابق تزيد على ستة

أشهر ، فإنه يتعين تقديم التقرير السنوي المدقق عن السنة المالية

السابقة ( قبل التعديل ) ، وكذلك التقرير السنوي المدقق عن السنة

المالية الجديدة التي ستكون أقل من اثنى عشر شهرا . ويتم الدعوة

إلى جمعية عامة عادية سنوية لكل سنة مالية على حدة للمصادقة

عليهما .

## الفرع الثاني

### الإفصاح الفوري عن المعلومات الجوهرية

**المادة (٢٩١) :** على الجهة المصدرة أن تفصح فورا عن كافة المعلومات الجوهرية

المتعلقة بها أو بالشركات التابعة لها عن طريق إرسالها عبر نظام

الإرسال الإلكتروني على أن تفصح قبل جلسة التداول بوقت كافٍ عن كل المعلومات التي تكونت قبلها .

وعلى الجهة المصدرة المحافظة على سرية هذه المعلومات بأقصى درجة ممكنة حتى يتم الإفصاح عنها للجمهور .

ويقصد بالمعلومات الجوهرية تلك المعلومات التي يكون للإفصاح عنها تأثير ملموس في سعر الورقة المالية أو في القرارات الاستثمارية للمتعاملين عليها أو اتجاهات التعامل في السوق .

ويجوز للهيئة أن تصدر نموذجاً يحدد المعلومات الجوهرية التي يتعين الإفصاح عنها فوراً .

**المادة (٢٩٢) :** يتم الإفصاح عن المعلومات الجوهرية من خلال إعداد بيان باللغتين العربية والإنجليزية ، وارساله إلى السوق عبر نظام الإرسال الإلكتروني ، وعلى السوق نشر هذه المعلومات وتعديلها بالطريقة المناسبة التي تجعلها متاحة للمتعاملين في السوق في أقرب وقت ممكن . كما يتعين على السوق إيجاد قنوات الاتصال المناسبة بينها وبين الهيئة ووسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقرؤة لتعزيز كافة البيانات والمعلومات التي تفصح عنها الجهات المصدرة .

**المادة (٢٩٣) :** على الجهة المصدرة عند إعداد بيان الإفصاح عن المعلومات الجوهرية مراعاة المتطلبات التالية :

- ١- أن يتسم البيان بالواقعية والوضوح ، وأن يتم الإفصاح عن المعلومات السلبية بنفس مستوى الإفصاح عن المعلومات الإيجابية .
- ٢- أن يحتوى البيان على تفاصيل كافية وبشكل يمكن للمتعاملين من فهم الموضوع وتقييم أهمية البيانات الواردة عنه وتقييم أثره على المركز المالي للشركة وأداء ربحيتها .
- ٣- أن يكون البيان متوازناً وعادلاً وذلك بأن يتفادى حذف الحقائق الهامة التي قد تؤثر سلباً على المركز المالي للشركة ، وألا يعرض أوضاعاً إيجابية محتملة على أنها مؤكدة أو تصوير احتمال حدوثها

بأكثر مما يكون عليه الواقع ، وألا يعرض أية توقعات أو تقديرات بدون تعزيزها بأسس واقعية كافية .

٤- أن يبذل جهدا معقولا لتجنب التعبيرات الفنية المعقدة والتفاصيل غير الضرورية أو التعليقات الترويجية .

٥- إذا كان من غير الممكن تقييم أثر ومفعول المعلومات على مستقبل الجهة المصدرة يجب توضيح ذلك مع ذكر الأسباب التي تحول دون ذلك .

**المادة (٢٩٤) :** على الجهة المصدرة بناء على طلب السوق أن تنظم مؤتمرا صحيفيا بشأن المعلومات المفصح عنها مسبقا إذا استدعي الأمر مزيدا من التوضيح ، على أن يتم دعوة جميع الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية ووسائل الإعلام المحلية والمعاملين لحضور هذا المؤتمر .

**المادة (٢٩٥) :** إذا كانت لدى الجهة المصدرة أسباب معقولة تعتقد معها أن الإفصاح عن المعلومات الجوهرية سيكون له تأثير سلبي ، فإنه يمكنها اعتبار هذه المعلومات سرية ، ولا تلتزم بالإفصاح عنها لحين زوال الأسباب التي دعت لذلك ، شريطة ضمان المحافظة على سرية هذه المعلومات ، وضمان عدم حدوث أية تعاملات من قبل الأشخاص المطلعين عليها . وتنحصر الحالات التي يجوز للجهة المصدرة الامتناع فيها عن الإفصاح فيما يلى :

١- إذا كان الإفصاح الفوري من شأنه الإخلال بقدرة الجهة المصدرة على تحقيق غاياتها .

٢- إذا كانت المعلومات المراد الإفصاح عنها غير مستقرة خصوصا بالنسبة للمسائل التي لا تزال في مرحلة المفاوضات .

٣- إذا كان الإفصاح يتربّط عليه الإخلال بالميزة التنافسية للشركة .

**المادة (٢٩٦) :** على الجهة المصدرة أن توقيع اتفاقية مع الجهات الاستشارية التي تتعامل معها وأية أطراف محتملة أخرى من الممكن أن تطلع على المعلومات السرية بحكم علاقتها مع الجهة المصدرة ، وتلتزم هذه الجهات والأطراف بموجب هذه الاتفاقية بعدم الإفصاح عن المعلومات المشار إليها أو استغلالها في غير الأغراض التي يتم الاتفاق عليها .

**المادة (٢٩٧) :** على الجهة المصدرة التي تحتفظ بمعلومات سرية غير مفصح عنها أن تراقب حركة التداول على أوراقها المالية في السوق وأن تفصح عن هذه المعلومات فور حدوث أي نشاط غير اعتيادي على حركة التداول على أوراقها المالية .

**المادة (٢٩٨) :** تلتزم الجهة المصدرة بتقديم بيان بتأكيد أو نفي أو تصحيح المعلومات في حالة قيام الصحف أو تقارير التحليل أو الإشاعات بتناول معلومات جوهرية غير مفصح عنها أو أية معلومات غير صحيحة .

**المادة (٢٩٩) :** للجهة المصدرة أن تطلب من السوق الإيقاف المؤقت للتداول عند وقوع حدث يتطلب الإفصاح الفوري ، ويجب الإفصاح عن الحدث في أقرب وقت ممكن بعد الإيقاف .

ويجوز تقديم هذا الطلب شهرياً بواسطة المتحدث الرسمي للشركة على أن يتم تأكيده بعد ذلك كتابة على أن يكون الطلب مؤيداً بالأسباب الداعية إلى ذلك والمدة المطلوبة للإيقاف .

ويجوز للسوق قبول طلب الإيقاف أو رفضه أو تقصير فترة الإيقاف المطلوبة ، ويتم رفع الإيقاف بعد الإفصاح عن المعلومات بنصف ساعة على الأقل .

## الفصل الثاني

### تعاملات الأشخاص المطلعين

**المادة (٣٠٠) :** يقصد بالشخص المطلع كل شخص يمكنه الاطلاع على المعلومات الجوهرية غير المفصح عنها بحكم منصبه أو وظيفته ويشمل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية ، وكل شخص يحصل على هذه المعلومات من خلال علاقاته العائلية أو الشخصية أو علاقات العمل أو غيرها .

**المادة (٣٠١) :** يحظر على الشخص المطلع التعامل في الأوراق المالية للجهة المصدرة بناء على معلومات جوهرية غير مفصح عنها ، وبصفة خاصة خلال الفترات التالية :

- ١- الفترة الزمنية التي توجد خلالها معلومات جوهرية غير مفصح عنها للجمهور حتى تاريخ الإفصاح عن هذه المعلومات .
- ٢- فترة إقفال الحسابات ربع السنوية غير المدققة وتبدأ من نهاية الربع وحتى تاريخ الإفصاح عن البيانات المالية .
- ٣- فترة إقفال الحسابات السنوية وتبدأ من انتهاء السنة المالية وحتى تاريخ الإفصاح عن نتائج الأعمال الأولية السنوية غير المدققة .  
كما يحظر على الشخص المطلع أن يسهل حصول أي شخص آخر على معلومات جوهرية قبل الإفصاح عنها .

**المادة (٣٠٢) :** تلتزم الجهة المصدرة بتزويد دائرة الرقابة على التداول بالسوق بقائمة بأسماء أعضاء مجلس إدارتها والإدارة التنفيذية فيها وأزواجهم وأقربائهم حتى الدرجة الأولى وتشمل الأب والأم والأولاد وذلك خلال (٣٠) يوما من نهاية سنتها المالية ، كما تلتزم أيضا بإبلاغ الدائرة المذكورة بأى تغيير يحدث فى هذه القائمة خلال العام وذلك خلال أسبوع من تاريخ حدوث التغيير وذلك وفقا للإجراءات التى تحددها السوق .

### الفصل الثالث

#### أحكام عامة

**المادة (٣٠٣) :** على السوق وضع نظام للإرسال الإلكتروني لتقوم الجهات المصدرة من خلاله بإرسال البيانات المالية والمعلومات التي تتطلبها بموجب أحكام هذا الباب ، وتلتزم الجهة المصدرة بتطبيق الإجراءات التي تضعها السوق لاستخدام النظام المذكور .

**المادة (٣٠٤) :** يراعى في تصميم واستخدام نظام الإرسال الإلكتروني الضوابط الآتية :

- ١- أن يتم استخدام النظام من قبل الأشخاص المسؤولين عن الإفصاح في الجهة المصدرة ، ويتم صرف اسم المستخدم والرقم السرى لكل شخص تحدده الجهة المصدرة على حدة ، وذلك بعد توقيعه على تعهد يؤكد بموجبه إطلاعه على إجراءات استخدام النظام .

٢- أن يتم وضع الآليات الفنية التي تمنع إساءة استعمال النظام من قبل أطراف آخرين .

٣- مراعاة الأوقات والفترات الزمنية المحددة للإفصاح .

٤- أن يتضمن النظام توقيع المستخدم له إلكترونيا في كل مرة يقوم فيها بإدخال المعلومات يؤكد من خلاله مسؤوليته الكاملة عن صحة المعلومات المدخلة وأنها تطابق فعلا تلك المعتمدة لدى الجهة المصدرة .

٥- الاحتفاظ بسجل تاريخي يبين فيه وقت و تاريخ إدخال البيان أو المعلومة باسم مستخدم النظام .

٦- أن تقوم السوق بمراجعة البيانات والمعلومات الواردة عبر نظام الإرسال الإلكتروني للتأكد من استيفائها العناصر الشكلية والموضوعية قبل نشرها وإدراجها على موقعه في شبكة المعلومات العالمية .

**المادة (٣٠٥) :** تكون الجهة المصدرة مسؤولة قانونا عن صحة وكفاية ودقة البيانات والمعلومات التي يتم إرسالها عبر نظام الإرسال الإلكتروني والتأكد من تثبيتها بالنظام ، وعلى الجهة المصدرة أن تحفظ لديها بسجلات معتمدة تبين فيها البيانات والمعلومات التي تم إرسالها عبر النظام الإلكتروني وتاريخ ووقت إرسالها واسم الشخص الذي قام بإرسالها ، على أن تكون هذه السجلات متاحة للإطلاع من قبل الهيئة عند الطلب .

**المادة (٣٠٦) :** لا يترتب على أي عطل في نظام الإرسال الإلكتروني سواء من جانب السوق أو من جانب الجهة المصدرة الإعفاء من المسؤولية القانونية عن عدم الإفصاح خلال الفترات القانونية .

ويجب على الجهة المصدرة عند حدوث العطل أن تنسيق مع السوق للإفصاح بالطريقة المناسبة .

**المادة (٣٠٧) :** على مجلس الإدارة اعتماد سياسات وإجراءات داخلية للإفصاح ، بحيث تعمل على ضمان ما يلى :

١- الإعلان العادل عن المعلومات الجوهرية عن الجهة المصدرة وفي الوقت المحدد .

٢- نزاهة المعلومات المعلنة وصحتها وكفايتها على نحو لا يؤدي إلى تضليل المستثمرين .

٣- منع أي تعامل في أوراقها المالية بناء على معلومات غير مفصح عنها .

**المادة (٣٠٨) :** يكون مجلس الإدارة مسؤولا عن ضمان التزام الجهة المصدرة بأحكام الإفصاح ، ويجب عليه تعين شخص أو أكثر من بين أعضائه أو من الإدارة التنفيذية لتولى المهام الآتية :

١- التحدث الرسمي باسم الجهة المصدرة .

٢- إعداد وتحرير البيانات الخاصة بالإفصاح .

٣- تقديم البيانات والمعلومات إلى كل من الهيئة والسوق والمعاملين والمحللين الماليين ووسائل الإعلام وفق ما تقتضيه أحكام الإفصاح .

٤- متابعة حركة تداول الأوراق المالية للجهة المصدرة واتخاذ الإجراءات الفورية الالزمة في حالة وجود حركة تداول غير اعتيادية .

٥- إحاطة أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بأحكام الإفصاح والسياسات والإجراءات المتعلقة به والالتزامات القانونية المترتبة على عدم الالتزام بها .

وعلى الجهة المصدرة إبلاغ الهيئة والسوق بأسماء أولئك الأشخاص وجميع عنوانين الاتصال الخاصة بهم .

**المادة (٣٠٩) :** يجب أن يتوافر في الشخص أو الأشخاص الذين يعينهم المجلس لتولي المهام المذكورة في المادة السابقة ما يلى :

١- الإلمام الكامل بأحكام الإفصاح والبيانات والمعلومات التي يتم الإفصاح عنها .

٢- التواجد بالشكل المستمر وبالطريقة التي تضمن معالجة أية مشكلة طارئة قد تطرأ فجأة أو بشكل غير متوقع .

**المادة (٣١٠) :** على الجهة المصدرة العاملة في مجال الأوراق المالية وشركات التأمين وصناديق الاستثمار والمصارف ومؤسسات التمويل مراعاة قواعد وشروط الإفصاح الأخرى .

**المادة (٣١١) :** على الجهة المصدرة الإفصاح عن قرارات الجمعية العامة فوراً وقبل وقت كافٍ من بداية التداول . وللسوق إيقاف التداول في أسهم الجهة المصدرة في حالة مخالفة هذا الالتزام .

ويجب على الجهة المصدرة إيداع محضر اجتماع الجمعية العامة بالهيئة معتمداً من قبل رئيس الاجتماع ومراقب الحسابات والمستشار القانوني وأمين سر الجمعية وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انعقادها .

**المادة (٣١٢) :** على الجهة المصدرة أن تفصح فوراً عن توصيات وقرارات مجلس الإدارة بتوزيع الأرباح وقبل عشرة أيام على الأقل من تاريخ استحقاقها ، ولا يجوز لمجلس الإدارة تعديل هذه التوصيات أو القرارات بعد الإفصاح عنها للجمهور ما لم تكن هناك مبررات مقنعة تقبلها الهيئة .

**المادة (٣١٣) :** مع مراعاة ما يرد في اتفاقيات الادراج المتبادل بين السوق والأسواق المالية الأخرى تلتزم الجهة المصدرة للأوراق المالية المدرجة في أكثر من سوق بالإفصاح عن ذات البيانات والمعلومات في جميع الأسواق المالية المدرجة فيها أوراقها المالية وذلك بشكل متزامن دون النظر إلى السوق الرئيسي المدرجة به هذه الأوراق المالية .

**المادة (٣١٤) :** يحظر على الجهة المصدرة الإدلاء لأطراف محددة بأية بيانات أو معلومات جوهرية بما في ذلك النتائج الأولية للبيانات المالية وبصفة خاصة إلى المحللين الماليين أو المؤسسات المالية قبل أن يتم الإفصاح عنها للجمهور طبقاً لـأحكام الإفصاح .

**المادة (٣١٥) :** على الجهة المصدرة الإفصاح عن أيّة تغييرات أو تعديلات تطرأ على البيانات أو المعلومات المفصح عنها مع بيان أسباب ذلك مع الإشارة إلى أن الإفصاح الأخير هو تصحيح لبيانات أو معلومات سبق الإفصاح عنها .

**المادة (٣١٦) :** يجوز للهيئة أو السوق مطالبة الجهة المصدرة ومراقب حساباتها بتقديم إيضاحات إضافية حول البيانات والمعلومات المفصح عنها أو غير ذلك من البيانات والمعلومات والوثائق وذلك خلال المدة التي يتم تحديدها .

**الباب الثامن**  
**الصالح واللجان**  
**الفصل الأول**  
**الصالح**

**المادة (٣١٧) :** يجوز للمجلس التصالح مع المخالف عن التجاوزات التي ارتكبها بالمخالفة لأحكام القانون ولائحته و التعليمات بعد سداد المبالغ المنصوص عليها في الجدول التالي :

م	المخالفة	مبلغ التصالح
١	عدم تضمين نشرة الإصدار جميع البيانات والمعلومات الهامة المتعلقة بالشركة المصدرة .	من عشرة آلاف ريال عماني إلى ثلاثين ألف ريال عماني .
٢	تضمين نشرة الإصدار معلومات غير صحيحة أو بيانات كاذبة .	من عشرين ألف ريال عماني إلى خمسين ألف ريال عماني .
٣	إصدار أوراق مالية أو تلقى أموالاً عنها بأية صورة بالمخالفة لأحكام القانون ولائحة و التعليمات .	من خمسة آلاف ريال عماني إلى خمسين ألف ريال عماني .
٤	نشر أو إطلاع الجمهور على مسودة النشرة قبل الحصول على موافقة الهيئة عليها .	ألف ريال عماني .
٥	عدم إيداع التغيير أو التعديل الذي يتم على نشرة الإصدار لدى الهيئة خلال الفترة المحددة ، أو إجراء ذلك دون موافقة الهيئة .	خمسمائة ريال عماني .
٦	عدم نشر التغيير أو التعديل الذي يطرأ على نشرة الإصدار في صحيفتين يوميتين إحداهما على الأقل باللغة العربية خلال الفترة المحددة .	خمسمائة ريال عماني .
٧	عدم تزويد الهيئة والسوق بنسخة إلكترونية محمية من النشرة المعتمدة خلال يومين من تاريخ اعتماد النشرة .	خمسمائة ريال عماني .

مبلغ التصالح	المخالفة	م
ألفي ريال عماني .	عدم نشر إعلان الطرح بعد اعتماد نشرة الإصدار خلال الفترة وبالطريقة المحددة .	٨
ألف ريال عماني .	القيام بالإعلانات والحملات الترويجية المتعلقة بإصدار الأوراق المالية دون الحصول على موافقة الهيئة .	٩
من ألف إلى عشرة آلاف ريال عماني .	تخلُف مدير الإصدار عن تنفيذ أي من المهام المسندة إليه .	١٠
من ألف ريال عماني إلى خمسة آلاف ريال عماني .	تخلُف بنك الاكتتاب عن تنفيذ أي من المهام المسندة إليه .	١١
خمسة آلاف ريال عماني .	عدم إدراج الأسهم أو السندات أو ما في حكمها في السوق خلال المدة المحددة لذلك .	١٢
خمسمائة ريال عماني .	عدم إنهاء الشركة المدرجة بالسوق قيد التحول لإجراءات قيدها بالسجل التجاري في خلال شهرين من تاريخ الإدراج .	١٣
من خسمائة ريال عماني إلى خمسة آلاف ريال عماني .	عدم تقييد الوسطاء بالمحافظة على هوية المستخدم وكلمة السر المنوحة لهم من قبل السوق للدخول لأنظمة التداول .	١٤
خمسمائة ريال عماني .	تنفيذ الوسيط لأمر بالمخالفة لأنظمة التعليمات أو يتناهى مع نزاهة وعدالة التعامل بالأوراق المالية .	١٥
من عشرين ألف ريال عماني إلى مائة ألف ريال عماني .	إجراء أي تصرف بالأوراق المالية يهدف أو يؤدى إلى إيهام المتعاملين الآخرين أو إيجاد سلسلة عمليات وهمية غير حقيقية يقصد بها الإيهام بوجود سوق نشطة للورقة المالية المتداولة .	١٦
من عشرين ألف ريال عماني إلى مائة ألف ريال عماني .	إجراء أي تعامل بالأوراق المالية يهدف إلى تثبيت أسعار ورقة مالية معينة بصورة مفتعلة بشكل يتعارض مع القوانين واللوائح والتعليمات المعمول بها .	١٧

م	المخالفة	مبلغ التصالح
١٨	تخلف شركة الوساطة عن الإفصاح عن التداولات التي تجريها لصالح أعضاء مجلس إدارتها ومديريها وأزواج وأقرباء هؤلاء حتى الدرجة الأولى وكذلك التعامل لصالح الوسطاء المعتمدين لديها وبقية موظفيها .	خمسمائة ريال عماني .
١٩	مخالفة الأحكام المنظمة للتفويضات .	من ألف ريال عماني إلى خمسة آلاف ريال عماني .
٢٠	مخالفة إجراءات أو مواعيد طلب القسط المتبقى من رأس المال .	ثلاثمائة ريال عماني .
٢١	ممارسة نشاط الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية دون الحصول على ترخيص من الهيئة .	من خمسين ألف ريال عماني إلى مائة ألف ريال عماني .
٢٢	عدم بدء الشركة العاملة في مجال الأوراق المالية في ممارسة نشاط خلال شهر من تاريخ إصدار الترخيص .	ألف ريال عماني .
٢٣	عدم إيداع أو استكمال الكفالة المصرفية خلال الفترة المحددة .	ألف ريال عماني .
٢٤	عدم قيام الشركة العاملة في مجال الأوراق المالية بتجديد الترخيص المنوح لها .	ثلاثمائة ريال عماني .
٢٥	عدم قيام الشركة العاملة في مجال الأوراق المالية بإخطار الهيئة فور حدوث أي من الحالات الموجبة للإخطار .	ثلاثمائة ريال عماني .
٢٦	عدم التزام الشركة العاملة في مجال الأوراق المالية بوضع اللوائح والأنظمة الداخلية وقواعد السلوك المهني ، أو عدم الالتزام بتطبيقها .	من خسمائة ريال عماني إلى خمسة آلاف ريال عماني .
٢٧	عدم تعين الشركة العاملة في مجال الأوراق المالية لمسؤول الالتزام أو عدم الالتزام بضوابط التعين .	من ألف ريال عماني إلى ثلاثة آلاف ريال عماني .

مبلغ التصالح	المخالفة	م
من ألف ريال عماني إلى خمسة آلاف ريال عماني .	عدم التزام الشركة العاملة في مجال الأوراق المالية بمعايير كفاية رأس المال .	٢٨
ثلاثمائة ريال عماني .	عدم إعداد الشركة المرخصة لـ "قائمة مراقبة" وعدم اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان عدم استخدام تلك المعلومات .	٢٩
ثلاثمائة ريال عماني .	عدم احتفاظ الشركة المرخصة بسجل عن التعاملات التي يقوم بها موظفوها أو عدم تحديث هذا السجل .	٣٠
من خمسمائة ريال عماني إلى ثلاثة آلاف ريال عماني .	ترويج الشركة العاملة في مجال الأوراق المالية بطريقة مضللة أو غير صحيحة .	٣١
من ألف ريال عماني إلى عشرة آلاف ريال عماني .	عدم التزام الشركة العاملة في مجال الأوراق المالية بقواعد فصل أموال العميل أو قواعد فصل الأوراق المالية .	٣٢
من مائتى ريال عماني إلى خمسة آلاف ريال عماني .	عدم التزام الشركة العاملة في مجال الأوراق المالية بأى من أحكام الإفصاح الخاصة بها .	٣٣
ثلاثمائة ريال عماني .	عدم قيام شركة التصنيف الائتمانى بتجديد الترخيص المنوح لها .	٣٤
خمسمائة ريال عماني .	عدم إعداد شركة التصنيف الائتمانى لميثاق داخلى وفقاً للمتطلبات .	٣٥
خمسمائة ريال عماني .	عدم توقيع شركة التصنيف الائتمانى عقداً مع عميلها وفق المتطلبات المحددة .	٣٦
خمسمائة ريال عماني .	تقديم شركة التصنيف الائتمانى خدماتها لطرف ذى علاقه .	٣٧
خمسمائة ريال عماني .	عدم موافاة الهيئة بالمعلومات أو البيانات أو التقارير التي تطلبها في المواعيد التي تحددها .	٣٨
خمسمائة ريال عماني .	عدم التزام مكتب معلومات الائتمان بأى من الالتزامات المسندة إليه .	٣٩

مبلغ التصالح	المخالفة	م
ألفي ريال عماني .	عدم التزام صندوق الاستثمار بالقواعد الاستثمارية المحددة .	٤٠
خمسمائة ريال عماني .	عدم مراعاة المواعيد وطريقة الاحتساب الخاصة بصافي قيمة الأصول وصافي القيمة المحققة .	٤١
خمسمائة ريال عماني .	عدم الالتزام بآلية مواعيد وإجراءات إصدار واسترداد الوحدات الاستثمارية .	٤٢
من عشرين ألف ريال عماني إلى مائة ألف ريال عماني .	التعامل بناء على معلومات غير مفصح عنها ، سواء من المطلعين عليها بشكل مباشر أو غير مباشر .	٤٣
من عشرة آلاف ريال عماني إلى ثلاثين ألف ريال عماني .	القيام بنشر الإشاعات حول أوضاع أية شركة بهدف التأثير على مستويات أسعار أسهمها .	٤٤
من ثلاثة آلاف إلى ثلاثين ألف ريال عماني .	مخالفة المعايير المحاسبية في إعداد البيانات المالية .	٤٥
من ثلاثة آلاف إلى ثلاثين ألف ريال عماني .	مخالفة معايير التدقيق الدولية في مراجعة البيانات المالية .	٤٦
ألف ريال عماني .	التخلف عن إرسال جميع محتويات البيانات المالية الفصلية غير المدققة والتقرير المرافق لها عبر نظام الإرسال الإلكتروني خلال الفترة القانونية .	٤٧
خمسمائة ريال عماني .	نقص في محتويات البيانات المالية الفصلية غير المدققة والتقرير المرافق لها المرسل عبر نظام الإرسال الإلكتروني .	٤٨
خمسمائة ريال عماني .	التخلف عن نشر البيانات المالية الفصلية غير المدققة والتقرير المرافق لها في الصحف اليومية خلال الفترة القانونية .	٤٩
مائتا وخمسون ريالاً عمانياً .	نشر البيانات المالية الفصلية غير المدققة والتقرير المرافق لها في صحيفة يومية واحدة فقط أو وجود نقص في البيانات المنشورة .	٥٠

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

مبلغ التصالح	المخالفه	م
خمسماهه ريال عماني .	التخلف عن إرسال نتائج الأعمال السنوية غير المدققة بواسطة نظام الإرسال الإلكتروني خلال الفترة القانونية .	٥١
مائتا وخمسون ريالاً عمانياً .	نقص في محتويات نتائج الأعمال السنوية غير المدققة بواسطة نظام الإرسال الإلكتروني .	٥٢
ألف وخمسماهه ريال عماني .	التخلف عن إرسال جميع محتويات البيانات المالية السنوية المدققة والتقارير المرافقة لها عبر نظام الإرسال الإلكتروني خلال الفترة القانونية .	٥٣
سبعمائه وخمسون ريالاً عمانياً .	نقص في محتويات البيانات المالية السنوية المدققة والتقارير المرافقة لها والمرسلة عبر نظام الإرسال الإلكتروني .	٥٤
سبعمائه وخمسون ريالاً عمانياً .	التخلف عن نشر البيانات المالية السنوية المدققة وملخص تقرير مجلس الإدارة في الصحف اليومية خلال الفترة القانونية .	٥٥
ثلاثماهه وخمسون ريالاً عمانياً .	نشر البيانات المالية السنوية المدققة وملخص تقرير مجلس الإدارة في صحيفة يومية واحدة فقط أو وجود نقص في البيانات المنشورة .	٥٦
ثلاثماهه ريال عماني .	التأخر في إيداع النسخ الإلكترونية من نشرة الإصدار لدى كل من الهيئة أو السوق .	٥٧
ثلاثماهه ريال عماني .	التأخر في نشر إعلان الطرح بالصحف اليومية .	٥٨
خمسماهه ريال عماني .	التخلف عن الإفصاح الفوري عن المعلومات الجوهرية .	٥٩
مائتا وخمسون ريالاً عمانياً .	التخلف عن إيداع محاضر اجتماعات الجمعية العامة لدى الهيئة .	٦٠
ثلاثماهه ريال عماني .	عدم إيداع الشركة المصدرة لقائمة أسماء المطلعين أو تعديلها لدى السوق خلال المواعيد المحددة .	٦١

**المادة (٣١٨) :** إذا تحقق للمخالف أية فوائد مالية من المخالفة المرتكبة فإنها ترد إلى المتضرر، وفي حالة عدم وجود متضرر فإنها تؤول إلى الهيئة.

**المادة (٣١٩) :** إذا كانت المخالفة تتعلق بعدم استيفاء متطلبات قانونية خلال الأجل الزمني المحدد في هذه اللائحة، يزداد مبلغ التصالح عن كل يوم تأخير عن استيفاء المتطلب القانوني بواقع ١٥٪ من مبلغ التصالح المقرر للمخالفة وبحد أقصى خمسة عشر يوماً.

**المادة (٣٢٠) :** يجب على المخالف أن يقوم بسداد مبلغ التصالح إلى دائرة الشؤون المالية بالهيئة في خلال عشرة أيام من تاريخ إخطاره بذلك، ويجوز للهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية ضد المخالف في حالة عدم قيامه بسداد مبلغ التصالح خلال الفترة القانونية المشار إليها.

## الفصل الثاني

### لجنة التظلمات

**المادة (٣٢١) :** يكون تظلماً أصحاب الشأن من القرارات الصادرة من الوزير أو الرئيس التنفيذي أو الهيئة طبقاً لأحكام القانون وهذه اللائحة والقرارات الصادرة تنفيذاً له أمام لجنة التظلمات، ويودع المتظلم عند تقديم التظلم الرسم المقرر، على أن يسترد له إذا استجابت اللجنة لطلباته الواردة بالتظلم.

**المادة (٣٢٢) :** يجب أن يشتمل التظلم على البيانات الآتية:

- ١- اسم المتظلم ومهنته وعنوانه.
  - ٢- تاريخ صدور القرار المتظلم منه وتاريخ إخطار المتظلم أو علمه به.
  - ٣- موضوع التظلم والأسباب التي بنى عليها.
- ويجب أن يرفق بالتظلم المستندات المؤيدة له.

**المادة (٣٢٣) :** تتولى دائرة الشؤون القانونية بالهيئة تلقى التظلمات وقيدها في السجل المعد لذلك يوم ورودها، وعليها تسليم المتظلم صورة من تظلمه مثبتاً عليها رقم القيد وتاريخه.

كما تتولى عرض التظلم فور وروده على رئيس اللجنة لاتخاذ إجراءات عرضه عليها، وللجنة أن تطلب ما تراه من إيضاحات من ذوى شأن واستيفاء الأوراق والمستندات الالزمة.

**المادة (٣٢٤) :** تبت اللجنة في التظلم بقرار مسبب خلال ثلاثة أيام من تاريخ عرضه عليها أو من تاريخ ورود الإيضاحات أو الاستيفاء الذي طلبه بحسب الأحوال.

وتكون مداولات اللجنة سرية وتصدر قراراتها بالأغلبية، وتحظر دائرة الشؤون القانونية المتظلم بصورة معتمدة من قرار اللجنة.

### الفصل الثالث

#### اللجنة التأديبية

**المادة (٣٢٥) :** يشكل المجلس من بين أعضائه لجنة تأديبية من ثلاثة أعضاء يحدد من بينهم رئيساً للجنة وأميناً للسر من موظفى الهيئة القانونيين. ويختص أمين السر بتلقي كافة الأوراق والطلبات المقدمة من ذوى شأن وعرضها على رئيس اللجنة التأديبية وإبلاغ ذوى شأن بمواعيد انعقاد اللجنة وكل ما يكلفه به رئيسها ولا يكون له صوت معدود في المداولات.

**المادة (٣٢٦) :** يتولى أمين السر إبلاغ المخالف بالموعد الذي حددته اللجنة التأديبية لنظر المخالفة المنسوبة إليه بموجب كتاب يثبت تسليمه قبل الموعد المحدد بثلاثة أيام على الأقل على أن يتضمن الإبلاغ ملخصاً للمخالفة.

**المادة (٣٢٧) :** يجب على أمين السر أن يمكن المحال للجنة التأديبية أو وكيله من الاطلاع على جميع الأوراق المتعلقة بالمخالفة وتزويده بصورة من الأوراق التي يطلبها بعد سداد الرسم المقرر .

**المادة (٣٢٨) :** على اللجنة التأديبية ان تواجه المحال أمامها بالمخالفة المنسوبة إليه وأن تتمكنه من الدفاع عن نفسه أصالة أو بالوكالة وأن تسمع من ترى لزوم سماع شهادتهم سواء من تلقاء نفسها أو بناء على طلب المحال أو وكيله ولا يحول غياب المخالف الذي ثبت إخطاره بالموعد دون استمرار اللجنة في نظر المخالفة وإصدار قرار بشأنها .

**المادة (٣٢٩) :** تكون مداولات اللجنة سرية وتصدر قراراتها بالأغلبية بتوقيع أي من الجراءات التأديبية المنصوص عليها في المادة (٦٣/أ) من القانون فيما عدا عقوبة الشطب النهائي من عضوية السوق فيجب أن يكون قرارها بالإجماع .

ولصاحب الشأن الحصول على صورة من قرار اللجنة التأديبية خلال خمسة أيام من تاريخ صدوره .

**المادة (٣٣٠) :** على أمين السر أن يخطر الهيئة والسوق بجميع القرارات التي تصدر من اللجنة التأديبية خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدورها .

## الباب التاسع

### الرسوم

**المادة (٣٣١) : تستوفى الهيئة الرسوم التالية :**

الاستحقاق	مقدار الرسم	الرسم	م
مرة واحدة عند تقديم المسودة الأولية لنشرة الإصدار .	خمسة في العشرة آلاف من القيمة الإجمالية للأوراق المالية المصدرة شاملة القيمة الاسمية وعلاوة الإصدار ، وتحسب معها القيمة الاسمية لأسهم المؤسسين على ألا يزيد المبلغ على خمسة وعشرين ألف ريال عماني ، وألا يقل عن ألفى ريال عماني .	رسم اعتماد نشرة إصدار الأسهوم ووحدات الاستثمار .	١
مرة واحدة عند تقديم المسودة الأولية لنشرة الإصدار .	خمسة في العشرة آلاف من القيمة الإجمالية الاسمية للسنادات المصدرة ، على ألا يزيد على ألفى ريال عماني ولا يقل عن ألف ريال عماني .	رسم اعتماد نشرة إصدار السنادات .	٢
سنويًا في الأول من يناير من كل عام أو عند إدراج أية أوراق مالية جديدة خلال العام عن الأشهر المتبقية من العام ويجب كسر الشهر إلى شهر .	خمسة في العشرة آلاف من القيمة الاسمية للأوراق المالية المدرجة على ألا يزيد المبلغ على خمسة وعشرين ألف ريال عماني وألا يقل عن ألف ريال عماني .	رسم إدراج أسهم شركات المساهمة العامة وحدات صناديق الاستثمار .	٣
سنويًا في الأول من يناير من كل عام أو عند إدراج أية أوراق مالية جديدة خلال العام عن الأشهر المتبقية من العام ويجب كسر الشهر إلى شهر .	مائة ريال عماني .	رسم إدراج الأوراق المالية للشركات المساهمة المقفلة .	٤

الاستحقاق	مقدار الرسم	الرسم	م
سنويًا في الأول من يناير من كل عام أو عند إدراج أية أوراق مالية جديدة خلال العام عن الأشهر المتبقية من العام ويجب ركسر الشهر إلى شهر .	واحد في العشرة آلاف من القيمة الاسمية للسندات المصدرة على لا يزيد المبلغ عن ألفي وخمسمائة ريال عماني .	رسم إدراج السندات المصدرة من الشركات .	٥
سنويًا في الأول من يناير من كل عام أو عند إدراج أية أوراق مالية جديدة خلال العام عن الأشهر المتبقية من العام ويجب ركسر الشهر إلى شهر .	واحد ونصف في العشرة آلاف من قيمة السندات المصدرة على لا يزيد المبلغ على ثلاثة آلاف ريال عماني وألا يقل عن مائتي ريال عماني .	رسم إدراج سندات التنمية الحكومية .	٦
مرة واحدة عند تقديم الطلب .	خمسمائة ريال عماني .	رسم دراسة طلب تأسيس شركة عاملة في مجال الأوراق المالية أو فرع شركة أجنبية .	٧
مرة واحدة عند إصدار الترخيص .	مائة وخمسون ألف ريال عماني .	رسم ترخيص شركة عمانية أو فرع لشركة أجنبية للعمل في مجال الأوراق المالية .	٨

الاستحقاق	مقدار الرسم	الرسم	م
مرة واحدة عند الموافقة على ممارسة النشاط .	١- الوساطة : خمسون ألف ريال عماني . ٢- إدارة محافظ الأوراق المالية : خمسة آلاف ريال عماني . ٣- إدارة صناديق الاستثمار : خمسة آلاف ريال عماني . ٤- إدارة الإصدارات : عشرة آلاف ريال عماني . ٥- تسويق الأوراق المالية غير العمانية : عشرة آلاف ريال عماني . ٦- البحث وتقديم المشورة المتعلقة بالاستثمار في الأوراق المالية المدرجة : خمسة آلاف ريال عماني . ٧- صانع السوق : عشرة آلاف ريال عماني . ٨- الحفظ والأمانة : عشرة آلاف ريال عماني . ٩- التمويل الهامشي : عشرة آلاف ريال عماني . ١٠- هيكلة المنتجات : عشرة آلاف ريال عماني . ١١- وكيل حملة السندات : عشرة آلاف ريال عماني .	رسم ممارسة نشاط من أنشطة الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية .	٩
مرة واحدة عند الموافقة للشركة العاملة في مجال الأوراق المالية على تغطية إصدار .	خمسة آلاف ريال عماني .	رسم تغطية إصدار .	١٠

الاستحقاق	مقدار الرسم	الرسم	م
مرة واحدة عند تجديد الترخيص .	خمسمائة ريال عماني .	رسم تجديد ترخيص شركة أو فرع لشركة أجنبية للعمل في مجال الأوراق المالية .	١١
سنويًا في الأول من يناير من كل عام أو عند ترخيص الشركة خلال العام عن الأشهر المتبقية من العام ويجر كسر الشهر إلى شهر .	ثلاثة آلاف ريال عماني مضافة إليها ألف ريال عماني عن كل نشاط من الأنشطة المرخص بممارستها .	رسم الاشتراك السنوى للشركات وفروع الشركات الأجنبية العاملة في مجال الأوراق المالية .	١٢
مرة واحدة عند تقديمطلب .	خمسمائة ريال عماني .	رسم دراسة طلب تأسيس شركة تصنيف ائتمانى .	١٣
مرة واحدة عند إصدار الترخيص .	ألف ريال عماني .	رسم ترخيص شركة تصنيف ائتمانى .	١٤
مرة واحدة عند تجديد الترخيص .	خمسمائة ريال عماني .	رسم تجديد ترخيص شركة تصنيف ائتمانى .	١٥

الاستحقاق	مقدار الرسم	الرسم	م
سنويًا في الأول من يناير من كل عام أو عند الحصول على ترخيص خلال العام عن الأشهر المتبقية من العام ويجب كسر الشهر إلى شهر.	خمسة مائة ريال عماني.	رسم الاشتراك السنوي لشركات التصنيف الائتمانى.	١٦
مرة واحدة عند الإيداع.	عشرة ريالات عمانية عن كل نسخة مصدقة.	رسم إيداع محضر اجتماع الجمعية العامة وتعديل النظام الأساسي	١٧
مرة واحدة عند الحصول على نسخة منها.	خمسة ريالات عمانية عن كل نسخة طبق الأصل.	رسم الحصول على نسخة من الوثائق والسجلات والمحاضر المودعة لدى الهيئة.	١٨
مرة واحدة عند تقديم التظلم.	خمسون ريالاً عمانياً.	رسم تقديم تظلم للجنة التظلمات.	١٩
مرة واحدة عند الحصول على نسخة منها.	عشرون ريالاً عمانياً.	رسم الحصول على نسخة من الأوراق المتعلقة بالمخالفة المحالة إلى اللجنة التأديبية.	٢٠

بلدية مسقط

قرار بلدى

٢٠٠٩/١ رقم

بشأن الاشتراطات الصحية الخاصة

بالأندية الصحية والصالات الرياضية

استنادا إلى قانون بلدية مسقط الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٢/٨ ،  
والى الأمر المحلي رقم ٢٠٠٣/١ في شأن تحصيل رسوم بلدية مسقط ،  
والى الأمر المحلي رقم ٢٠٠٦/١ بشأن وقایة الصحة العامة ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

**المادة الأولى :** يعمل في شأن الاشتراطات الصحية الخاصة بالأندية الصحية  
والصالات الرياضية باللائحة المرفقة .

**المادة الثانية :** يلغى كل ما يخالف اللائحة المرفقة أو يتعارض مع أحكامها .

**المادة الثالثة :** يجب على المرخص لهم بممارسة أحد أنشطة الأندية الصحية  
أو الصالات الرياضية المنصوص عليها في المادة (٣) من  
اللائحة المرفقة توفيق أوضاعهم وفقاً لأحكامها خلال سنة  
من تاريخ العمل بها ، وبيانها في هذا الميعاد دون توفيق الأوضاع  
يعتبر الترخيص الممنوح لهم منتهيا ولا يجوز لهم ممارسة  
النشاط إلا بترخيص جديد ، وبعد سداد الرسوم المقررة .

**المادة الرابعة :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويتم به من اليوم التالي  
لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٧/٢/١٤٣٠ هـ

الموافق : ٢٣/٢/٢٠٠٩ م

المهندس / سلطان بن حمدون الحارثى

رئيس بلدية مسقط

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

## **لائحة الاشتراطات الصحية**

### **الخاصة بالأندية الصحية والصالات الرياضية**

**المادة (١) :** يكون لكلمات والعبارات الآتية المعنى الموضح قرین كل منها ما لم يقتض  
سياق النص معنى آخر :

**أ - التدليـك :** إحدى الوسائل المستخدمة لتخفيـف آلام  
العـضلات والأطـراف ومساعـتها على  
الاسترخـاء من خـلال الضـغط عـلى عـضلات  
الجـسم بـاليـد أو باستـعمال آلة .

**ب - الحمام الصحـى :** غـرفة مـجهـزة بـأدوـات خـاصـة لـلاـسـتـحـمـام  
وـنظـافـة الجـسـم وـالتـدـلـيـك ، ويـسـتـخـدـم فـي  
بعـضـها الـبـخـار ، وـمـن أـنـوـاعـهـ الـحـمـامـ الـمـغـرـبـيـ  
وـالـحـمـامـ الـتـرـكـيـ وـالـحـمـامـ الشـامـيـ .

**ج - السـاـواـنـا :** غـرفة تـسـتـخـدـم فـيـها الـحرـارـة بـجـرـعـات  
مضـبـوـطـة ، وـتـعـمـل السـاـواـنـا عـلـى تـحـفيـز الدـورـة  
الـدـمـوـيـة فـيـ الجـسـم .

**د - الجـاكـوزـى :** حـوضـ مـاء ذـو حرـارـة مـعـتـدـلـة بـه فـتـحةـ وـاحـدة  
لـدـخـولـ المـاء إـلـىـ المـضـخـةـ وـمـزـودـ بـعـدـ مـخـارـجـ  
تـنـاسـبـ وـحـجمـ الـحـوضـ .

**هـ - الصـالـةـ الـرـياـضـيـةـ :** غـرـفـةـ أـوـ صـالـةـ بـهـ أـكـثـرـ مـنـ جـهاـزـ لـلـيـاقـةـ  
الـبـدـنـيـةـ وـبـنـاءـ الـأـجـسـامـ وـتـخـفيـفـ الـوـزـنـ .

**المادة (٢) :** تـحدـدـ أـنـوـاعـ الـأـنـدـيـةـ الصـحـىـ وـالـصـالـاتـ الـرـياـضـيـةـ بـالـآـتـىـ :

- أ - أندية صحـى للـرـجـالـ .**
- ب - أندية صحـى للـنـسـاءـ .**
- ج - صالـاتـ رـياـضـيـةـ للـرـجـالـ .**
- د - صالـاتـ رـياـضـيـةـ للـنـسـاءـ .**

ويدرج بالترخيص البلدى نوع النادى أو الصالة ، ويلتزم المرخص له بوضع شهادة الترخيص فى مكان ظاهر بالنادى أو الصالة ، ويستثنى من حكم هذه المادة الأندية الصحية والصالات الرياضية الواقعة فى الفنادق والمجمعات السياحية من فئة الخمس نجوم .

**المادة (٣) :** تكون أنشطة الأندية الصحية محددة حصراً بالآتى :

أ - التدليك .

ب - الحمام الصحى .

ج - الساونا .

د - الجاكوزى .

وتكون أنشطة الصالات الرياضية محددة حصراً باللياقة البدنية وتحفييف الوزن .

**المادة (٤) :** لا يجوز ممارسة أيًا من الأنشطة المنصوص عليها في المادة السابقة من هذه اللائحة إلا بعد الحصول على الترخيص البلدى اللازم وفق الشروط التي يصدر بها قرار من البلدية ، وسداد الرسم المقرر بعد موافقة وزارة المالية ، وموافقات الجهات المعنية ، وتلتزم الأندية الصحية والصالات الرياضية بتقديم خدماتها لأحد الجنسين بحسب الترخيص الصادر لها واستيفاء الاشتراطات الصحية المبينة في المواد التالية .

**المادة (٥) :** يجب أن تستوفى الأماكن المطلوب الترخيص بمزاولة أحد أنشطة الأندية الصحية أو الصالات الرياضية والعاملون بها الاشتراطات الصحية العامة الآتية :

أ - توفير موقع منفصل لكل نشاط من الأنشطة محل طلب الترخيص ، على أن يكون في مبنى تجاري أو تجاري سكني .

ب - توفير صالة يخصص بها موقع لاستقبال الزبائن وحفظ السجلات وأخر لانتظار الزبائن .

- ج - توفير غرفة لتبديل الملابس وحفظ الأمتعة .
- د - توفير دورات مياه مجهزة بمرشات للاستحمام .
- هـ - توفير غرفة لتلقي الإسعافات الأولية مجهزة بكل الأدوات والمستلزمات الطبية الضرورية .
- و - توفير غرفة كمخزن للحفظ العام .
- ز - توفير وسائل إضاءة كهربائية كافية وأجهزة تكييف وشفط تتناسب ومساحة النادي أو الصالة على أن تكون جميع التمديendas والتوصيلات الكهربائية الخاصة بها آمنة .
- ح - توفير مصدر دائم للمياه المطابقة لمواصفات مياه الشرب .
- ط - يجب أن يكون العاملون بالنادي أو الصالة من ذات جنس الزبونة ، وذلك دون الإخلال بالاستثناء المنصوص عليه في المادة (٢) من هذه اللائحة .
- ى - الالتزام بتنظيف وتطهير أماكن ممارسة النشاط يوميا ، وكذلك الأدوات بعد كل استخدام .
- ك - يجب تخصيص زى موحد للعاملين بالنادي أو الصالة يوماً الحشمة في المجتمع العماني ويوازن الناحية العملية .
- المادة (٦) :** بالإضافة إلى الاشتراطات الصحية العامة المنصوص عليها في المادة السابقة ، يجب لممارسة نشاط التدليك استيفاء الاشتراطات الصحية الخاصة الآتية :
- أ - أن يكون الموقع مزوداً بعدد من الأسرة يتناسب ومساحتها وأن تكون الأسرة موزعة فيه بطريقة تسمح بوجود مسافة فاصلة لا تقل عن مترين بين السرير والآخر .
- ب - وجود فواصل بين الأسرة قابلة للتحريك بما لا يسمح بتوفير خصوصية لكل سرير .

ج - أن تكون الأسرة مصنوعة من مواد غير قابلة للامتصاص والتشبع .  
د - الالتزام باستخدام مريول ومناشف نظيفة مع مراعاة تغيير المناشف  
بعد كل عملية تدليك ، ويفضل أن يكون المريول من ذات الاستخدام  
الواحد .

هـ - أن يكون العاملون القائمون بعملية التدليك من الحاصلين على  
دبلوم في هذا التخصص أو ما يعادله من معاهد أو مراكز معترف  
بها ومعتمدة من الجهة المختصة ومرخص لهم بمزاولة مهنة  
التدليك ، ويحظر عليهم تدريب آخرين للقيام بعملية التدليك .

و - أن يكون التدليك لغرض الاسترخاء والراحة النفسية دون العلاج .

**المادة (٧) :** بالإضافة إلى الاشتراطات الصحية العامة المنصوص عليها  
في المادة (٥) من هذه اللائحة يجب أن تستوفى موقع الحمام الصحي  
والساونا والجاكوزى الاشتراطات الصحية الخاصة الآتية :

أ - أن تكون مساحة الموقع متناسبة وحجم العمل على ألا تقل عن  $3 \times 3$  م .  
ب - أن تكون أرضياتها وحوائطها مغطاة بالبلاط القيشانى أو أية  
مادة أخرى مناسبة لطبيعة النشاط شريطة أن تكون غير قابلة  
للامتصاص والتشبع وسهلة التنظيف ومانعة للانزلاق .

ج - أن تكون الأسقف والأبواب مصنوعة من مادة غير قابلة للامتصاص  
والتشبع وأن تكون الأبواب مجهزة بمصارع تفتح للخارج .

د - أن يكون الموقع مجهزاً بوسيلة لصرف المياه .  
هـ - أن يجهز كل من موقع الحمام الصحي والساونا بجهاز للتهوية  
وجهاز لضبط كمية البخار مزود بثرمومترات وترمووتر .

و - الالتزام بتنظيف وتطهير الموقع يومياً وكذلك الأحواض بعد كل  
استخدام .

**المادة (٨) :** بالإضافة إلى الاشتراطات الصحية العامة المنصوص عليها في المادة (٥)

من هذه اللائحة يجب ممارسة نشاط اللياقة البدنية وتخفيض الوزن

استيفاء الاشتراطات الصحية الخاصة الآتية :

أ - أن يكون المدربون من الحاصلين على دبلوم في هذا التخصص أو ما يعادله من معاهد أو مراكز معترف بها ومعتمدة من الجهة المختصة ومرخص لهم بمزاولة تلك المهنة .

ب - أن يكون الموقع مزود بعدد من الأجهزة يتناسب ومساحته ، وأن تكون الأجهزة موزعة فيه بطريقة تسمح بوجود مسافة فاصلة لا تقل عن متر ونصف المتر بين الجهاز والآخر .

ج - أن تكون الصالات مجهزة بمرايا مثبتة على الحوائط في الأماكن المعدة للتدريب فيها .

**المادة (٩) :** يحظر الإعلان عن الأندية الصحية والصالات الرياضية كمراكز للعلاج الطبيعي .

**المادة (١٠) :** يحظر عرض أو بيع المستحضرات البروتينية والمنشطات بالأندية الصحية والصالات الرياضية .

**المادة (١١) :** يحظر على الأندية الصحية والصالات الرياضية تقديم خدماتها لغير الجنس المحدد بالترخيص البلدي المنوح لها مع مراعاة الاستثناء المنصوص عليه في المادة (٢) من هذه اللائحة .

**المادة (١٢) :** يعاقب كل من يخالف أحكام هذه اللائحة بالعقوبات المنصوص عليها في المادتين (٥٢) و(٥٣) من الأمر المحلي رقم ٢٠٠٦/١ المشار إليه .

**إعلانات رسمية \***

**إعلانات تجارية \***

\* تم نشر هذه المواد كما وردت من مصدرها الرسمي .



## وزارة العدل

### قرار لجنة قبول المحامين

رقم ٢٠٠٩/٣/٥٧

#### بإعلان تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استناداً إلى قانون المحاماة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠٨ ،  
والى القرار الوزاري رقم ٩٩/٧٠ بشأن الشروط والإجراءات الالزمه لتأسيس الشركات  
المدنية للمحاماة ،  
والى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٢/١٧٦ بتعديل القرار الوزاري رقم ٩٩/٧٠ بشأن الشروط  
والإجراءات الالزمه لتأسيس الشركات المدنية للمحاماة ،  
والى اجتماع لجنة قبول المحامين رقم ٢٠٠٩/٣/٨ بتاريخ ٢٠٠٩/٣/٨ م ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : الموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة تحت مسمى / عبدالله  
البرواني والبوسعيدية للمحاماة والاستشارات القانونية ( شركة مدنية  
للمحاماة ) .

بين المحامي / عبدالله بن سالم بن عبدالله البرواني جنسيته عماني  
والمحامية / كاميليا بنت محمد البوسعيدية جنسيتها عمانية  
مركزها الرئيسي : سلطنة عمان - مسقط رقم القيد : ٤٢/٢٠٠٩ م

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٤٣٠/٣/١٠ هـ

الموافق : ٢٠٠٩/٣/٨ م

Zaher bin Abdullah Al-Boosaidy  
وكيل وزارة

رئيس لجنة قبول المحامين

جريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

## عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

أنه في يوم ٢٩ صفر ١٤٣٠ هـ الموافق ٢٥ فبراير ٢٠٠٩ اتفق المحامون "الشركاء" المذكورون أدناه على تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية معنوية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠٨ وتعديلاته وأحكام القرار الوزاري رقم ٩٩/٧٠ الصادر في شأن الشروط والإجراءات الازمة لتأسيس الشركات المدنية للمحاماة.

### اسم الشركة

مادة (١): يكون اسم الشركة:

عبدالله البرواني والبوسعديه للمحاماة والاستشارات القانونية (شركة مدنية للمحاماة)

### مركز الشركة الرئيسي

مادة (٢): يكون مركز الشركة الرئيسي في محافظة مسقط (سلطنة عمان) ويجوز للشركة أن تنشئ فروع أخرى داخل السلطنة وخارجها وذلك وفق ما يقرره الشركاء.

### أسماء الشركاء وجنسياتهم ومحال إقامتهم وعنوانهم

مادة (٣): تكون الشركة من الشركاء الآتيين

م	الاسم	الجنسية	محل الإقامة	العنوان
١	عبدالله بن سالم بن عبدالله البرواني	عماني	الأنصب	ولاية بوشر
٢	كاميليا بنت محمد بن سعيد البوسعديه	عمانية	القرم	ولاية بوشر

### غرض الشركة

مادة (٤): يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة والاستشارات القانونية وأعمال الوكالة عن الآخرين في الدعاوى والأعمال القانونية الأخرى الكفيلة بحفظ واسترداد حقوق موكليهم والدفاع عن تلك الحقوق سواء كانت مادية أو معنوية، والعمل في مجال الحقوق الخاصة بالملكية الفكرية والصناعية وحميتها وتسجيلها وكل الأعمال المرتبطة بمهنة المحاماة من الحضور مع أو عن ذوي الشأن أمام هيئات التقاضائية وهيئات التحكيم والإدعاء العام والجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي وجهات التحقيق الرسمية الأخرى والدفاع عنهم في الدعوى التي ترفع منهم أو عليهم وإبداء الرأي والمسؤولية القانونية لطالبيها وصياغة العقود واتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها.

### مدة الشركة

مادة (٥): تبدأ الشركة أعمالها في ٢٥ فبراير ٢٠٠٩ وتستمر إلى أن يتم حلها أو تصفيتها طبقاً للقواعد المقررة لذلك.

## رأس مال الشركة

مادة (٦): رأس مال الشركة (خمسة آلاف ريال عماني) مقسم إلى خمسة آلاف حصة بقيمة إسمية قدرها ريال عماني واحد للحصة الواحدة متوزع وفق الآتي:

النسبة	عدد الحصص	اسم الشركاء
٥٥%	٢٥٠٠	- ١ عبدالله بن سالم بن عبدالله البرواني
٤٥%	٢٥٠٠	- ٢ كاميليا بنت محمد بن سعيد اليوسعيدي

## كيفية توزيع الأرباح والخسائر

مادة (٧): توزيع الأرباح والخسائر بين الشركاء بنسبة حصصهم في رأس مال الشركة. وفي حالة وجود خسارة في إحدى السنوات ترحل إلى السنة التالية، ولا توزع الأرباح إلا بعد تغطية خسارة السنوات السابقة.

## ادارة الشركة

مادة (٨):

يؤولى إدارة الشركة الشركاء (عبد الله بن سالم البرواني وكاملينا بنت محمد اليوسعيدي) ولهم حق إدارة الشركة والتوجيه عنها منفردين في كافة شؤون الشركة الإدارية والمالية وحق تمثيل الشركة أمام الجهات والدوائر الحكومية والقضائية وغيرها.

## حقوق وواجبات الشركاء

مادة (٩):

- أ- يمارس الشركاء مهنة المحاماة وفقاً لقانون المحاماة ويلتزموا بأصول المهنة.
- ب- لا يجوز للشركاء دون موافقة باقي الشركاء أن يمارس نحاسه الخاص أو نحاس الغير نشاطاً مشابهاً لنشاط الشركة، أو يكون شريكاً في شركة تافضاً.
- ج- يجوز لأي شريك أن ينسحب من الشركة بطريق التنازل عن حصته بعوض أو بدون عوض لأي من الشركاء، وبشرط موافقة الشركاء الآخرين إذا كان التنازل للغير ويجوز لكل شريك أن يطلب استرداد الحصة المتداولة عنها بنفس شروط التنازل.
- د- لا يكتسب ورثة الشريك المترفه صفة الشريك، ويحوز لهم خلال ستة أشهر من تاريخ الوفاة التنازل عن حصة مورثهم وفقاً لما يقرض به هذا العقد.

هـ - كل قرارات الشريك بتعديل عقد الشركة أو إدخال شركاء جدد أو زيادة رأس مال الشركة أو تعديل حصة الشريك في المشاركة في أرباح وخسائر الشركة يجب أن يوافق عليها الشركاء بالاجماع.

و - لا يكون اجتماع الشركاء قانوني إلا بحضورهم جميعاً.

#### مادة (١٠) : قيود على الشركاء

لا يحق لأي شريك أن يفوت دون موافقة الشركاء الآخرين بأى من الأفعال الآتية:

١. اقتراض أموال باسم الشركة أو استغلال ضمانتها أو الاستفادة منه.

٢. أن يتنازل أو يحول أو يبرهن أو يسمى أو يعفي من أي مطالبات أو ديون مستحقة للشركة.

٣. أن يعقد أو ينفذ أو يسلم أي تنازل لصالح الدائنين أو سند اعتراف بحكم أو ضمان، أو سند تعويض أو كفالة أو عقد بيع أو صك رهن أو إبراء يتعلق بأى جزء جوهري من أصول الشركة.

#### مادة (١١) : كيفية حل الشركة وتصفيتها

أ - تقاضي الشركة بأحد الأسباب الآتية:

١. انتهاء مدتها مالم يمد أجلها.

٢. اندماج الشركة في شركة أخرى بموافقة لجنة قبول المحامين.

٣. إجماع الشركاء على حلها.

٤. اذا نقص عدد الشركاء عن الحد الادنى المنصوص عليه بالمادة (٢) من القرار الوزاري رقم ٩٩/٧٠ ولم يستكمل خلال ستة أشهر من تاريخ النقص.

٥. صدور حكم قضائي نهائي بحلها.

٦. عدم ممارسة الشركة نشاطها رغم مرور سنة على تأسيسها، أو توقيتها عن ممارسة نشاطها مدة تزيد على ستة أشهر، مالم تقرر لجنة قبول المحامين منها مهلة لا تزيد على ستة أشهر وذلك لتصحيح أو ضاعها.

٧. أية أسباب أخرى ينص عليها القرار الوزاري رقم ٩٩/٧٠ في شأن الشروط والإجراءات الازمة لتأسيس شركة مدنية للمحاماة.

ب - تدخل الشركة بمجرد إنقضائها في دور التصفية، وتحتفظ بالشخصية الاعتبارية بالقدر اللازم للتصفية، ويضاف إلى اسم الشركة خلال مدة التصفية عبارة (تحت التصفية).

ج - تنتهي سلطة المدير بإنقضاء الشركة، ومع ذلك يظل قائمًا على إدارة الشركة، ويتعين بالنسبة للغير في حكم المصنفى إلى أن يتم تعيين لجنة التصفية ويجب على المدير إبلاغ لجنة قبول المحامين في حال

تحقق أي سبب من أسباب انقضاء الشركة وذلك خلال مدة لا تزيد على أسبوعين من تاريخ حدوث السبب.

د- يتم تصفية الشركة وفقاً لأحكام القرار الوزاري رقم ٩٩/٧٠ وتعديلاته.

هـ- اذا تقرر لأي سبب إنهاء أعمال الشركة وتصفية أعمالها يتعين إنهاء كافة القضايا التي يجري العمل فيها والاتفاق بين الشركاء على كيفية إنهائها ويمكن استخدام أصول الشركة للدفاع بالتراتيبها عند الانفصال.

#### القانون الواجب التطبيق

مادة (١٢): فيما لم يرد به نص في هذا العقد يطبق أحكام قانون المحاماة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠٨ وتعديلاته والقرار الوزاري رقم ٩٩/٧٠ في شأن الشروط والإجراءات الازمة لتأسيس الشركات المدنية للمحاماة.

مادة (١٣): في حالة الخلاف في تفسير أو تفزيذ بنود ونصوص هذا العقد يسعى الشركاء إلى حله وديا فإذا لم يتم الاتفاق بينهم يجوز لأي منهم خلال ثلاثة أيام من تاريخ إرسال إشعار التسوية الودية أن يطلب تعين محكماً وفقاً لأحكام المرسوم السلطاني رقم ٩٧/٤٧.

توقيع الشركاء:

  
\_\_\_\_\_  
التوقيع:

  
\_\_\_\_\_  
التوقيع:

كاميليا بنت محمد بن سعيد البوسعديه

عبدالله بن سالم بن عبدالله البرواني

وزارة التجارة والصناعة  
دائرة الملكية الفكرية

إعلان

تعلن دائرة الملكية الفكرية عن طلبات تسجيل العلامات التجارية المقبولة وفقاً  
لأحكام قانون حقوق الملكية الصناعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٦٧ .

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤١٦٨٣  
في الفئة ٣ من أجل البضائع/الخدمات:  
كافة المنتجات الواردة بالفئة . ٣

باسم : شلهوب غروب ليمند

Faces ٥٩٩ ج ٦  
الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢/اف ، بالم جروف هاوس ، ويكماس كاي ، ص.ب: ٣٣٤٠ ، رود  
تاون ، تورتولا، جزر العذراء البريطانية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٨

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٣٠٠٢

ف الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:

مستحضرات التجميل (الكوزميك)، تحديدا ملمع الاظافر واحمر الشفاه، العطور، الكلونيا، صابون التواليت، عطور(مزيج من اوراق الورد الجفف)، منتجات التنظيف الشخصي والاستحمام، تحديدا الصابون، مساحيق للجسم والوجه، منتجات العناية الشخصية، مستحضرات الترطيب، زيوت الاستحمام، منظفات الجليد، منتجات تنظيف الجلد بالفرك وجل للاستحمام، فقاعات للاستحمام لوسيون ما بعد الحلاقة، مزيل الروائح الكريهة للاستعمال الشخصي، منتجات العناية بالشعر تحديدا الشامبو، البنسم، موكيبات تصفييف الشعر، منتجات التسمير والشمس باسم : آل.سي. لايسنسينج ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٤٤ برودواي، نيويورك، نيويورك ١٠٠١٨ ، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/٠١/٠٧

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦٠٧

ف الفئة ٧ من اجل البضائع/الخدمات:

الآلات وأدوات الآلات؛ الصمامات؛ المحرّكات وقطع غيار المحرّكات التي ليست كمحركات المركبات؛ المصاعد الكهربائية؛ فراشي لفراشي المولدات الكهربائية؛ دينامو؛ المحرّكات الكهربائية؛ الرّوافع المغناطيسية والكهربائية؛ المحرّكات وآلات الدفع للرّوافع المغناطيسية والكهربائية؛ المحرّكات الموازنة أو المتناظرة؛ الصمامات الكهربائية والمغناطيسية؛ يحركها المحرّك الكهربائي المشغل للفرن المشط؛ المفاتيح الكهربائية؛ خصوصا المفاتيح التي تعمل بالضغط؛ مفاتيح عمل انوار المسرح؛ مفاتيح عمل المكسة الكهربائية؛ مفاتيح تشغيل تعمل بالرّطوبة؛ صمامات الغاز؛ جهاز الاقتران ومكونات الإرسال (ما عدا المركبات الأرضية)؛ الأدوات الزراعية.

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

باسم : جونسون كونترولز تكنولوجى كومباي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٩١٥ ايست ثيري سكند ستريت ، هولاند ، ميشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة

الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٣

ملاحظة:

يعتبر الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٧٧١٧٤٩٢٥، تاريخ الطلب:

٢٠٠٧/٥/٧

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦١٠

في الفئة ١٢ من اجل البضائع/الخدمات:

الأنظمة الداخلية للسيارات ومكوناتها؛ نظم تخزين السيارات؛ الجدران الفاصلية؛ طوابق مع مناطق مقسمة؛ سلال؛ صناديق؛ فوائل للتقسيم وعمل منطقة مخصصة لتخزين في المركبات الأرضية؛ مقاعد المركبات الداخلية وقطع الغيار لها، المسماه بالستاندات الخلفية، سادات الرأس والاجهزه الميكانيكية. أجهزة ميكانيكية ملاحية وكهروميكانيكية موضوعة في مقاعد المركبات وقطع لها، وبالتحديد سادات الخلفية وسادات الرأس وسادات الأذرع والطاولات الداخلية للمركبات؛ وواقيات شمسية للمركبات.

باسم : جونسون كونترولز تكنولوجى كومباي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٩١٥ ايست ثيري سكند ستريت ، هولاند ، ميشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة

الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١٠/٠٣

ملاحظة:

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٧٧١٧٤٩٢٥، تاريخ الطلب:

٢٠٠٧/٥/٧، البلد الاجنبي: الولايات المتحدة الامريكية

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦١١

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الخدمات الادارية والاستشارية؛ خدمات إدارة الاعمال والاستشارات في المجال الصناعي والتجاري والمرافق الحكومية في ميدان العمل، الحيز المخصص للمكاتب والأفراد؛ الأعمال الادارية والخدمات الاستشارية؛ الأعمال الادارية والخدمات الاستشارية؛ وهما، إجراء دراسة للسوق مع هدف زيادة الأصول العقارية واستخدام الحيز المكاني لتقديم خدمات استشارية للشركات، وهما، وضع مبادئ توجيهية مخصصة لاستخدام الحيز المكاني والاثاث والمواصفات المادية والاعمال والخدمات الاستشارية، وهي، التحليل والتخطيط ومراقبة مصدر الاستثمار شديد الاهمية لإدارة المرافق المستخدمة في نظم التحكم الآلي للتسخين والتهوية والتكييف والإإنارة والحرق ومعدات السلامة، خدمات مرافق الادارة وخدمات مرافق الادارة ذات الصلة بالصيانة والتصليح والمراقبة البيئية للمباني، والتنظيف وأمن وسلامة المباني ، والتقسيم الجغرافي للمرافق والمعدات والمباني ، ونقل الموظفين و اختيار العملاء وخدمات الدعم وتوفير خدمات الدعم الفني وخدمات الشكاوى في مجال إدارة المرافق عن طريق الوسائل الإلكترونية والاتصالات اللاسلكية

باسم : جونسون كونترولز تكنولوجى كومباينى

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٩١٥ ايست ثيري سكند ستريت ، هولاند ، ميشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٣

ملاحظة:

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٧٧١٧٤٩٢٥، تاريخ الطلب:  
٢٠٠٧/٥/٧ ، البلد الاجنبي: الولايات المتحدة الامريكية  
اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه  
العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦١٢

في الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات إدارة العقارات والخدمات الإدارية وتحديد خدمات العقارات وخدمات العقارات والسمسرة والتخطيط المالي وإدارة الحافظ والخدمات الصناعية والتجارية والمرافق الحكومية، وإدارة الممتلكات والخدمات الصناعية والتجارية والمرافق الحكومية والتأجير والاستئجار والخدمات الصناعية والتجارية والمرافق الحكومية، والتسهيلات المالية و التمويل والخدمات في مجال إدارة المرافق ونظم التحكم، وهم التدفئة والتهدية وتكييف الهواء والتبريد ، والطاقة ، والإضاءة ، إنذار الحريق ، نظام مداخل الأمان.

باسم : جونسون كونترولز تكنولوجى كومپانى

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٩١٥ ايست ثيرتي سكنت ستريت ، هولاند ، ميشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة  
الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٣

ملاحظة:

يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٧٧١٧٤٩٢٥، تاريخ الطلب:

٢٠٠٧/٥/٧ ، البلد الاجنبي: الولايات المتحدة الامريكية

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦١٣

في الفئة ٣٧ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات التركيب والصيانة ، وخدمات إصلاح نظم التحكم البيئي للمباني، خدمات تركيب وصيانة وإصلاح نظم توفير التسخين والتهوية والتكييف والتبريد ، والطاقة ، والإضاءة ، والإندار بالحرائق ، ونظام مداخل الأمان في الحالات الصناعية والتجارية والمرافق الحكومية، خدمات التركيب والصيانة ، وإصلاح نظم التبريد واكتشاف الحريق ونظم الإنذار ونظام مداخل الأمان ونظم برامج الحاسوب، خدمات للتحكم بإدارة المرافق والخدمات الادارية وبالتحديد الإشراف على البناء والترميم في خدمات الحالات الصناعية والتجارية والمرافق الحكومية وخدمات صيانة الأجهزة الحساسة للمجالات الصناعية والتجارية والمرافق الحكومية.

باسم : جونسون كونترولز تكنولوجي كومباني

الجنسية : الولايات المتحدة

INGENUITY WELCOME

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٩١٥ ايست ثيري سكيد ستريت ، هولاند ، ميشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة

الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٣

ملاحظة:

يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٧٧١٧٤٩٢٥، تاريخ الطلب:

٢٠٠٧/٥/٧ ، البلد الاجنبي: الولايات المتحدة الأمريكية

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: م.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦١٤

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

الخدمات الصناعية لآخرين؛ خدمات التصنيع المتخصصة لآخرين؛ الخدمات الصناعية لأنظمة التي تزود الحرارة والتهوية والتكييف والتبريد والطاقة والإضاءة والإندار بالحرائق ، ونظم مداخل الامان للمجالات الصناعية والتجارية والمرافق

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

الحكومية؛ تصنيع وتجمیع من قطع غيار السيارات والآلات المعدنية للآخرين.

باسم : جونسون كونترولز تكنولوجی کومباني

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٩١٥ ايست ثيري سكند ستريت ، هولاند ، میتشیغان ، ٤٩٤٢٣ ،  
الولايات المتحدة الامريكية

**INGENUITY WELCOME**

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٣

ملاحظة :

يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٧٧١٧٤٩٢٥، تاريخ الطلب:

٢٠٠٧/٥/٧ ، البلد الاجنبي: الولايات المتحدة الامريكية

اسم الوکيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٧٦١٥

في الفئة ٤ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التدريب والتعليم، خدمات التدريب والتعليم في مجال التدفئة والتهوية  
والتنفس والتبريد والطاقة والإضاءة والإذار بالحرائق ، وأنظمة مداخل الأمان.

باسم : جونسون كونترولز تكنولوجی کومباني

الجنسية : الولايات المتحدة

**INGENUITY WELCOME**

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٩١٥ ايست ثيري سكند ستريت ، هولاند ، میتشیغان ، ٤٩٤٢٣ ،  
الولايات المتحدة الامريكية

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/١١/٠٣

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

**ملاحظة:**

يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٧٧١٧٤٩٢٥، تاريخ الطلب:  
٧/٥/٢٠٠٧، البلد الاجنبي: الولايات المتحدة الامريكية  
اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه  
العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ٤٧٦١٦

في الفئة ٤٢ من اجل البصائر/الخدمات:

الخدمات الهندسية والتصميم للأخرين في مجال التدفئة والتهدية والتكييف والتبريد والطاقة والإضاءة والإندار بالحرق، وأنظمة مداخل الأمان، خدمات التصميم العماري وخدمات إدارة الطاقة ونظم المراقبة من بعد لأجهزة التدفئة والتهدية والتكييف والتبريد والطاقة والإضاءة والإندار بالحرق، وأنظمة مداخل الأمان، تقدم مباشرة أو من خلال المقاولين، والإشراف على الخدمات الغذائية، والخدمات الأمنية، وخدمات الاستقبال والحراسة والخدمات الاستشارية المتعلقة بخدمات الطاقة، وتوفير استخدام مؤقت لبرنامج على الانترنت غير قابل للتغريب لاستخدامها في إدارة قواعد البيانات في مجال العقارات؛ الخدمات الاستشارية المتعلقة باستخدامات البناء، التخطيط للموقع، شكل البناء، أساسيات هندسة البناء، نظم ادارة البناء، نظم المعلومات للبناء، الصحة والسلامة في البناء، بيئة البناء، جودة البناء، تصميم البرامج الحاسوبية لنظام مراقبة وإدارة المرافق.

باسم: جونسون كونترولز تكنولوجى كومپاني

الجنسية: الولايات المتحدة

المهنة: الصناعة والتجارة

العنوان: ٩١٥ ايست ثيري سكنت ستريت ، هولاند ، ميشيغان ، ٤٩٤٢٣ ، الولايات المتحدة  
الامريكية

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٠٧/١١/٠٣

**ملاحظة:**

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٧٧١٧٤٩٢٥، تاريخ الطلب:

٢٠٠٧/٥/٧، البلد الاجنبي: الولايات المتحدة الامريكية

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٩٠٧٠

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

اللحوم ، المخار ، الطيور الداجنة و لحوم الصيد ، الكاليماري ، الخضروات ، القواكة ، السلطات ، البيض و منتجات البيض ، سلطات الخضروات ، سلطات الحدائق ، السلطات من اللحوم و/او الدواجن و/او اطعمة البحر ، لفائف الخس مع الدجاج و/او الرييان ، الشوربات ، الفلفل ، الحمص ، الوجبات الخفيفة مع التغميس ، صلصات التغميس و اضافات السلطة ، صلصة طماطم الشيكا ، السلسة ، صلصة الايفوكاتو ، سلطة الكول سلو (ملفوف)، رقائق البطاطا ، الحليب و منتجات الحليب (جيعها للاستهلاك في او خارج الاماكن).



باسم : سي بي كاي ماناجيمينت كومباني

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٦٠٥٣ دبليو . سينشوري بوليفارد ، سويفت ١١٠٠ ، لوس انجلوس ،

كاليفورنيا ٩٠٠٤٥ ، الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٢/٢٥

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٩٠٩٢

في الفئة ٤ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات المطاعم وخدمات التوصيل وخدمات تقديم المشروبات وخدمات التزويد بالطعام والشراب وخدمات التوصيل للمنازل والمكاتب ، خدمات التزويد بالطعام والشراب ، ترتيب الاقامة المؤقتة.

باسم : سي بي كاي ماناجيمينت كومباني

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٦٠٥٣ دبليو . سينشوري بوليفارد ، سويت ١١٠٠ ، لوس أنجلوس ، كاليفورنيا ٩٠٠٤٥ ، الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٢/٢٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٠٥٦٨

في الفئة ٤ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الترفيه على طبيعة حدائق ألعاب الركوب ، خدمات الترفيه و الخدمات الرياضية و الثقافية ، بما في ذلك خدمات إنتاج برامج الراديو و التلفزيون ، خدمات إنتاج الأفلام و المعلم الترفيهية الحية ، خدمات إنتاج أفلام الكرتون و معلم التلفزيون ، خدمات استوديوهات السينما و التلفزيون ، خدمات الترفيه الكرتوني ، خدمات الترفيه التلفزيوني ، بما في ذلك العروض و الاداءات الترفيهية الحية ، خدمات الكتب و المجلات و الدوريات ، خدمات تقديم المعلومات الخاصة بخدمات ترفيه مقدم الطلب وإلى مستخدمين متعددين عن طريق الشبكة العالمية او الانترنت او قاعدة معلومات أخرى على الانترنت ، خدمات إنتاج عروض الرقص و الموسيقى و جوائز الفيديو ، خدمات العروض الكوميدية و عروض الألعاب و الأحداث الرياضية أمام جمهور حي و التي يتم بثها مباشرة او يتم تسجيلها و بثها لاحقا ، خدمات الحفلات الموسيقية الحية ، خدمات عروض الأخبار التلفزيونية ، خدمات تنظيم

---

(الجريدة الرسمية العدد ٨٨٤)

مسابقات الموهوب وأحداث الجوائز الموسيقية والتلفزيونية ، خدمات تنظيم وتقديم عروض الترفيه وال المتعلقة بالموضة والأزياء ، خدمات تقديم المعلومات في مجال الترفيه عن طريق شبكة حاسوبية عالمية .  
الواردة جيما بالفترة ٤١ .

باسم : فياكوم انترناشيونال . انك .

NICKELODEON MOGHAMARAT  
DORA

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ١٥١٥ برود واي ، مدينة نيويورك ١٠٠٣٦ ، الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٥/١٨

اسم الوكيل: سانا وشركاه للمملكة الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٠٥٦٩

في الفئة ٩ من أجل البضائع/الخدمات:

التسجيلات الصوتية او المرئية الموسيقية او المسرحية ، النظارات الشمسية ، المغناطيس ، جميع انواع اكسسوارات و انواع الهواتف القالة اللاسلكية ، صفائح الواجهة الخاصة بالهواتف القالة ، النغمات المفهومة ، بسياق النغمات و الموسيقى و ال MP٣ و الصور و صور الفيديو القابلة للتحميل و الخاصة باجهزة الاتصالات القالة اللاسلكية ، الـ اللاسلكي لتحميل و تزيل النغمات و الصوت و الموسيقي و ال MP٣ و الصور و صور الفيديو و المعلومات و الاخبار عن طريق شبكة حاسوبية عالمية الى أجهزة الاتصالات القالة اللاسلكية ، التصوير و استقبال الرسائل الصوتية و النصية بين اجهزة الاتصالات القال اللاسلكية ، برامج العاب الفيديو المسجلة على الكارتريج و الاسطوانات و ال CD-ROMs و الكاسيت و الاشرطة و الاسطوانات الصغيرة ، برامج العاب الكمبيوتر المسجلة على الاسطوانات و ال CD-ROMs و الاسطوانات الصغيرة . الواردة جيما بالفترة ٩ .

باسم : فياكوم انترناشيونال . انك .

الجنسية : الولايات المتحدة

NICKELODEON AVATAR OSTOORAT AANG

المهنة : صناعة وتجارة

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

العنوان : ١٥١٥ برواد واي ، مدينة نيويورك ١٠٠٣٦ ، الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٥/١٨

اسم الوكيل: سبا وشر كاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

## طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥١٤٤٨

في الفئة ٦ من أجل البضائع/الخدمات:

الابواب، البوابات والشاييك المعدنية، التركيبات المعدنية والخديدية الخاصة بالبابي، التركيبات المعدنية والخديدية الخاصة بالابواب والبوابات والشاييك، تحديدا مفاصل وسدادات واكتاف والواح ومقابض الابواب وعارضات الشبيت واطارات وقباضات الابواب، مزلاج الابواب، الجاري الخاصة بالابواب المصنوعة من المعدن والالミニوم والخديد، لوازم الابواب الجراره والمائلة المصنوعة من المعدن، اجهزة فتح الابواب غير الكهربائية واجهزه غلق الابواب غير الكهربائية المعدنية، اجهزة غلق الابواب الارضية غير الكهربائية المعدنية، اجهزة التحكم بتسلسل الاغلاق، مفاصل وسدادات واطارات الشاييك المصنوعة من المعدن والالミニوم والخديد، المزلاج الخاص بالشاييك، البكرات الخاصة بالشاييك، المصاريغ المعدنية، النوافذ المروحة المصنوعة من المعدن والالミニوم والخديد، لوازم قصبان التوصيل المعدنية، اجهزة فتح وغلق النوافذ المروحة غير الكهربائية المعدنية، المزلاجات المعدنية، المفاصل المعدنية، الاقفال الميكانيكية المعدنية، اقفال الفزع التي تفل ذاتيا الميكانيكية المعدنية، الاقفال الرافعة الميكانيكية المعدنية، الاقفال (المركبات) المعدنية، موجهات المكائن المعدنية، الموجهات المترلقة المعدنية، تحديدا الموجهات المترلقة للابواب والبوابات والنوافذ، سكك الانزلاق المعدنية، الانابيب المتدفعه، السكك الداعمة، الواح التوجيه، سكك التوجيه، الموجهات الارضية، الزنبركات المفتوحة، الواح الحمل، الواح الربط، قطع المرابط، المزلجة المعدنية ذات العجلات، المنتجات المذكورة الخاصة بالتركيبات

الانزلاقية للاستعمال بالنوافذ والابواب والاثاث والفوائل، تركيبات الاثاث المعدنية، الموجهات المعدنية الخاصة بالجوارير، عناصر الواجهات المصنوعة من المعدن والالمنيوم والخليد، الاكتاف الثابتة المصنوعة من المعدن والالمنيوم والخليد، ادوات تثبيت وتمديد احزمة المكائن المعدنية، الاحوال المعدنية.

**GGS**

باسم : جيز جي ام بي اتش

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : رينهولد - فوستر - شتراسية ٢٩-٢١ ، دي - ٧١٢٢٩ ليونبرغ -  
المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٦/٠٢

ملاحظة :

يعتبر الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ١٣٦٨١٣٠٧ ، تاريخ الطلب:  
٢٠٠٧/١٢/١٢ ، البلد الاجنبي: المانيا

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٢٢٠٧

في الفئة ٤٣ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التزويد بالطعام والشراب ، خدمات وسائل الراحة المؤقتة .

باسم : شركة الفا لخدمات التشغيل المحدوده .

الجنسية : سعودي

المهنة : الصناعة والتجارة



العنوان : ص . ب : ١٦٤٦٠ الرياض ١١٤٦٤ المملكة العربية السعودية .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٧/٠٥

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٢٤٧٦

في الفئة ١ من اجل البضائع/الخدمات:

المواد الكيماوية التي تستخدم في صناعة المركبات ، مواد ازالة بقع المطر(مواد كيماوية صناعية) المبردات لمحركات المركبات ، غازات او سوائل التبريد ، مستحضرات المستخدمة في صناعة المركبات

باسم : في - كوال انترناشيونال بي ليمنتد



الجنسية : سنغافوري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٢ جalan كيلانج بارات # ٠٤ - ٠١ سنغافورة ١٥٩٣٥٤ ، سنغافورة

تاریخ تقديم الطلب : ٠٨٢٠/٠٧/١٤

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٢٤٧٧

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:

مواد التلميع ، كربونات التلميع ، مواد مزيلة وتتضمن مستحضرات التنظيف ،  
سائل التلميع

باسم : في - كوال انترناشيونال بي ليمنتد



الجنسية : سنغافوري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٢ جalan كيلانج بارات # ٠٤ - ٠١ سنغافورة ١٥٩٣٥٤ ، سنغافورة

سنغافورة

تاریخ تقديم الطلب : ٠٨٢٠/٠٧/١٤

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٢٦٩٦

في الفئة ٤١ من أجل البضائع/الخدمات:

الأكاديميات [تعليم] ، خدمات المبنى الترفيهية (توفير خدمات المبنى الترفيهية) ، الترفيه ، إعداد وإدارة المؤتمرات ، إعداد وإدارة المجتمعات العامة ، إعداد وإدارة المنتديات ، إعداد وإدارة الندوات ، إعداد وإدارة ورش العمل [التدريب] ، الإعداد لمسابقات الجمال ، حجز المقاعد لمشاهدة العروض المسرحية ، خدمات المكتبات المتجولة ، الأفلام السينمائية (تأجير الأفلام السينمائية) ، خدمات النوادي [للترفيه أو التعليم] ، مسابقات (تنظيم المسابقات) [للتعليم أو الترفيه] ، المؤتمرات (إعداد وإدارة المؤتمرات) ، الاجتماعات (إعداد وإدارة الاجتماعات) ، دروس ومحاضرات بالمراسلة ، خدمات التصوير الرقمي ، معلومات تعليمية ، تعليم (تعليم ديني) ، اختبارات تعليمية ، خدمات تعليمية ، النشر المكتبي الإلكتروني ، خدمات الترفيه ، الترفيه ، معلومات حول الترفيه ، خدمات الألعاب المتوفرة على شبكة الإنترنت [من شبكة الحاسوب الآلي] ، لعب القمار ، المعلومات (المعلومات حول التعليم) ، المعلومات (المعلومات الترفيهية) ، المعلومات (المعلومات حول الإستجمام) ، خدمات المكتبات (المتنقلة) ، الأداء الحي (تقديم المسرحيات أو الحفلات على الهواء) ، اليانصيب (عمل اليانصيب) ، خدمات المكتبات المتنقلة ، شرائط أو أفلام سينمائية متحركة (تأجير الشرائط أو الأفلام السينمائية المتحركة) ، دور صناعة الأفلام السينمائية ، تجهيزات المسارح السينمائية (توفير تجهيزات المسارح السينمائية) ، خدمات التأليف الموسيقى ، قاعات الموسيقى ، تشغيل مسابقات اليانصيب تنظيم المسابقات [للتعليم أو الترفيه] ، الأداء الفني أو الأدبي (تقديم الأداء الفني أو الأدبي الحي) ، تقديم التقارير بالصور الفوتوغرافية ، التصوير الفوتوغرافي ، التدريب العملي [عمل البيانات العملية] ، خدمات تجهيز المبنى الترفيهية ، توفير المطبوعات الإلكترونية على شبكة الإنترنت [غير قابلة للتزييل] ، نشر الكتب والصحف الإلكترونية على شبكة الإنترنت ، نشر النصوص [مخالف نصوص

الدعائية] ، الترفيه عن طريق الإذاعة ، خدمات إستديوهات التسجيل ، معلومات حول الاستجمام ، التعليم الديني ، تأجير الأفلام السينمائية ، تأجير مشاهد العروض ، المؤتمرات (إعداد وإدارة المؤتمرات) ، المشاهد المسرحية (تأجير المشاهد المسرحية) ، المشاهد المسرحية (تأجير المشاهد المسرحية) ، الأستديوهات (أستديوهات تصوير الأفلام السينمائية) ، التدريس ، الترفيه عن طريق التليفزيون ، النصوص (نشر النصوص) بخلاف نصوص الدعاية ، التدريب (التدريب العملي) [التعليم مع الإستعانة بالأمثلة والتجارب] ، الترجمة ، التعليم ، شرائط الفيديو (تأجير شرائط الفيديو) ، تسجيل شرائط الفيديو .

باسم : دبليو آي - تريب ليمند



الالوان المستخدمة: الاحمر، الاسود

الجنسية : جزر كaiman

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : سي / او تورنر اند رولستون مانجمنت ليمند ، سترايفال هاوس ، ص ب: ٢٦٣٦ جورج تاون ، جراند كaiman ، كaiman ايسلاندز .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٧/٢٩

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ رب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٢٧٣٧

في الفتنة ٣٦ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات الشؤون المالية ، خدمات الادارة المالية والمساعدة وتقديم النصائح والاستشارات والمعلومات والابحاث المالية ، خدمات الضرائب والاستشارات الضريبية ، خدمات التفليس ، خدمات الاستثمار ، خدمات التقييم ، خدمات الوكالات العقارية وادارة العقار ، خدمات الشؤون النقدية ، خدمات الشؤون العقارية ، الخدمات المتعلقة بالعقار، بما في ذلك تثمين العقار ، خدمات تقديم المعلومات المالية ، خدمات التأمين ، بما في ذلك جميع الخدمات المذكورة المقدمة الكترونيا او عن طريق الانترنت عن قاعدة بيانات حاسوبية او عن طريق الانترنت ، خدمات تقديم المعلومات والنصائح والاستشارات المتعلقة بالخدمات المذكورة الواردة جيما بالفتنة ٣٦

جريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

باسم : ايغن ليمند

الجنسية : باهامي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : وان مونتاغ بلايس باي ستريت ، ناسو ، باهاماس

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٨/٠٢

اسم الوکيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٢٨٢٥

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

المجوهرات والساعات الواردہ بالفئة ٤ .

## اكسبريس

باسم : اكسبريس ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : وان ليمند بارکوای ، کولومبوس ، اوهايو ٤٣٢٣٠ الولايات المتحدة

الامريكية.

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٨

اسم الوکيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٢٨٣١

في الفئة ٩ من أجل البضائع/الخدمات:

النظارات الشمسية الواردة بالفئة ٩

باسم : اكسبريس ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : وان ليمند باركواي ، كولومبوس ، أوهايو ٤٣٢٣٠ الولايات المتحدة

الأمريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٨

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٢٨٣٢

في الفئة ١٤ من أجل البضائع/الخدمات:

ال المجوهرات و الساعات الواردة بالفئة ١٤ .

باسم : اكسبريس ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : وان ليمند باركواي ، كولومبوس ، أوهايو ٤٣٢٣٠ الولايات المتحدة

الأمريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٨

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٢٨٣٣

في الفئة ١٨ من أجل البضائع/الخدمات:

حقائب الظهر ، حقائب مواد التجميل المباعة فارغة ، علب مواد التجميل المباعة فارغة ، الحقائب المصنوعة من الصوف سيفيك الوبير ، حقائب الخصر ، الحقائب الرياضية ، الحقائب اليدوية ، الحقائب النسائية ، حقائب مساحيق التجميل المباعة فارغة ، حقائب الحمل ، حقائب السفر ، الحافظ ، الواردة جهينا بالفئة ١٨

باسم : اكسبريس ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتتجارة

العنوان : وان ليمند باركواي ، كولومبوس ، أوهايو ٤٣٢٣٠ الولايات المتحدة الأمريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٨/١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٢٨٣٥

في الفئة ٢٦ من أجل البضائع/الخدمات:

اكسوارات الشعر ، تحديدا الباريتا ، طرق الشعر ، مشابك الشعر ، حلبي الشعر ، دبابيس الشعر ، شرائط الشعر ، ماسك للشعر المربوط . الواردة جهينا بالفئة ٢٦

باسم : اكسبريس ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : وان ليمند بار كواي ، كولومبوس ، أوهايو ٤٣٢٣٠ الولايات المتحدة الأمريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٨/١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٢٨٣٦

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات البيعالجزئي ، خدمات كتالوجات الطلبات البريدية وخدمات المخازن عن طريق الانترنت الخاصة بمنتجات العناية الشخصية والنظارات الشمسية والمجوهرات والساعات والحقائب والعلب وال الحقائب الصغيرة والمخافظ والملابس واكسسوارات الشعر الواردة جميعا بالفئة ٣٥

باسم : اكسبريس ، ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : وان ليمند بار كواي ، كولومبوس ، أوهايو ٤٣٢٣٠ الولايات المتحدة الأمريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٨/١٠

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٢٩٩٣  
في الفئة ٣١ من أجل البضائع/الخدمات:  
برتقال المندرين ، الكلمنتينية ، الربقال ، العنبر ، الرمان ، برتقال التانجلوس .

باسم : أجريكولا ميلاهو ال في دي أ .

**RIO GRANDE**

الجنسية : فرنسي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : لا جلوريا ان ٨٨ ، لاس كونديس - سانتياغو ، الشيلي .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٨/٢٤

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٢٩٩٤  
في الفئة ٣١ من أجل البضائع/الخدمات:  
برتقال المندرين ، الكلمنتينية ، الربقال ، العنبر ، الرمان ، برتقال التانجلوس .

باسم : أجريكولا ميلاهو ال في دي أ .

**RIOGRANDE**

الجنسية : فرنسي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : لا جلوريا ان ٨٨ ، لاس كونديس - سانتياغو ، الشيلي .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٨/٢٤

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٠٥٤

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات عرض بيع الاجهزة الخاصة بمعالجة البيانات الالكترونية، الاجهزة الخاصة بمعالجة النصوص الالكترونية، اجهزة الاتصالات الالكترونية والكهربائية، الاجهزة الالكترونية والكهربائية الخاصة بادخال وخروج وتخزين وتقسيم البيانات، اجهزة تحديد الهوية الالكترونية والكهربائية، اجهزة قراءة ترددات الراديو، اجهزة تخزين وتقسيم المعلومات، برامج الكمبيوتر، اجهزة البث والسماع الالكتروني والكهربائية من جميع الانواع والقطع والتركيبات الخاصة بجميع المنتجات المذكورة، في تجارة البيع الجزئي والجملة، خدمات التسويق المتعلقة بـاجهزة الكمبيوتر واجهزة ومعدات الحوسنة واجهزة ومعدات قراءة ومعالجة البيانات.

باسم : ويفترنيد تكنولوجيز ليمند

الجنسية : الفانستاني

المهنة : الصناعة والتجارة



الالوان المستخدمة: الاصفر، الكحلي

العنوان : ٦٩ اثول سريت ، دوجلاس ، ايل او ف مان، اي ام ١ جي اي جزيرة مان .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٨/٣٠

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٤٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٠٥٨

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات الفنادق و المويلات و فنادق المنتجعات و خدمات الحجوزات الواردة

بالفئة ٤

باسم : بيست ويسترن انترناشونال انك.

الجنسية : الولايات المتحدة

BEST WESTERN PREMIER

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٦٢٠١ نورث ٢٤ بار كواي ، فونيكس ، اريزونا ، ٨٥٠١٦ -

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

الولايات المتحدة الأمريكية

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٨/٣٠

اسم الوکيل: ساپا وشکاهم للملکية الفکرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣١٠٨

في الفئة ١١ من اجل البضائع/الخدمات:

خرانات المياه، وحدات مراحيض التواليت، وحدات مراحيض التواليت المضمنة دافقة ماء دافء للغسيل، مقاعد التواليت، مقاعد التواليت المضمنة دافقة ماء دافء للغسيل، اووعة التواليت، المباول) التركيبات الصحية المثبتة)، الشطافات، الاوعية الخاصة بفشل اليدين (جزء من التركيبات الصحية)، الصمامات الخاصة بدفق المياه، ادوات الدفق الالية الخاصة بالتواليت المدار عن طريق اجهزة الاستشعار، الاوعية الخاصة بفشل اليدين الالية(جزء من التركيبات الصحية)، حوض الغسيل، الخفيات، اجهزة التهوية، تحديداً فيم الخفيات المصادة لشر المياه، اجهزة تنقية المياه، الاحواض الخاصة بمعالجة المياه للاستعمال المنزلي، احواض الاستحمام، الدش، القواعد الخاصة بالدش، احواض الدش، اووعية الدش، الحمامات المصنوعة مسبقاً، اكشاك الاستحمام، تحديداً مقصورات الاستحمام الصغيرة، الادوات الكهربائية المركبة في الحمامات للتدفئة والتجفيف والتهوية، الاجهزه الكهربائية الخاصة بتجفيف الایدي بالهواء الساخن الخاصة بالمغاسل، اجهزة اخراج ورق مقاعد التواليت الالية، حارقات الغاز، اجهزة تسخين الماء التي تعمل بالطاقة الشمسية، اجهزة تسخين الماء التي تعمل بالغاز، مغاسل المطبخ، المغاسل الخاصة بالفرك، المصابح ومصابيح الـ HID، القطع الخاصة بخرانات المياه، انبوب تزويد المياه الخاصة بالتركيبات الصحية، الصمامات الخاصة بالتركيبات الصحية، تحديداً صمامات الامان، (جزء من التركيبات الصحية)، الصمامات الخاصة بتحفيض الضغط، (جزء من التركيبات الصحية)، صمامات وقف الماء، (جزء من التركيبات الصحية).

باسم : توتو ليمتد

الجنسية : ياباني

المهنة : الصناعة والتجارة

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

العنوان : ١-١ ، ناكا شيماء ٢ تشومة ، كوكو راكينا - كو ، كيتاكيو شو - شي ، اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٠١

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣١٢٧

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات عن بعد الامنة وغير الامنة، تحديدا خدمات التخزين الالكتروني للمعلومات الرقمية والملفات الصوتية والصوتية والبيانات والمعلومات واشارات الصور والخاصة جيئها بانظمة الملاحة ومحطات الطرق واستعمالات الخرائط الالكترونية، خدمات تقديم خدمات الملاحة والمعلومات، تحديدا تقديم المعلومات المتعلقة بالمرور والاختيارات الموروية، خدمات تقديم المعلومات المتعلقة بالسفر، خدمات تقديم البيانات المتعلقة بعقب وتحديد مكان البضائع والنقل وطرق نقل الشحن والمركبات، خدمات تقديم المعلومات للمسافرين والمتعلقة بالاجور والحداول الزمنية وطرق النقل العام، خدمات وكالات السفر، تحديدا خدمات حجز خدمات تأجير السيارات والقوارب والمركبات الاخرى، جميع الخدمات المذكورة مقدمة ايضا عن طريق شبكة اتصالات او عن طريق الهواتف المتنقلة او عن طريق اجهزة الملاحة اللاسلكية.

باسم : توم توم انترناشونال بي في.

JAMSHARE

الجنسية : هولندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : رقم انديبلين ٣٥ ، امستردام، ١٠١٧ سى بي - هولندا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٠٦

ملاحظة:

يمنع الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٧٧٥١٢٥٦٣، تاريخ الطلب: ٢٠٠٨/٧/١، البلد الاجنبي:

هولندا

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣١٥٢

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاعلان؛ خدمات ضبط الاعمال؛ خدمات اعمال المكاتب؛ خدمات المساعدة في الادارة التجارية والصناعية وادارة الاعمال؛ خدمات التخمين المتعلقة بالاعمال؛ خدمات اعداد تقارير الاعمال؛ خدمات اداء النص فيما يتعلق بادارة الاعمال؛ خدمات ابحاث السوق؛ خدمات الدراسات التسويقية؛ خدمات المعلومات الاحصائية (اعمال)؛ خدمات اعداد كشوفات الحسابات؛ خدمات مسح الدفاتر؛ خدمات الابحاث في الاعمال؛ خدمات العلاقات العامة؛ خدمات الجمعيات، تحديداً، ترويج فوائد البنك، خدمات الجمعيات التعاونية التي تمنح اعضاءها قروض بفوائد مخفضة، ومؤسسات مالية اخرى منظمة.

باسم : مجموعة البحر المتوسط القابضة ش.م.ل



بنك البحر المتوسط

الجنسية : لبناني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : كليميصو ، مكاتب الادارة العامة لبنك البحر المتوسط ش.م.ل ، ص.ب: ٣٤٨ - ١١  
رياض الصلح ، بيروت - لبنان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٠٩

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣١٥٣

في الفئة ٣٦ من أجل البضائع/الخدمات:

الاستشارات والنصائح المتعلقة بالخدمات المصرفية، الخدمات المصرفية، خدمات التأمين المصرفية؛  
الخدمات المصرفية المتعلقة بتحويل الاموال إلكترونياً؛ خدمات المصرفية الخاصة بالمدارس؛ خدمات المصرفية المتعلقة بشيكات المسافرين، الخدمات المصرفية الممكن الحصول إليها بواسطة البطاقات المصرفية، الخدمات المصرفية المحوسبة، الإستشارات المتعلقة بالخدمات المصرفية، الخدمات المصرفية الإلكترونية، الخدمات المصرفية المالية، خدمات التقييم المالي (خدمات الشؤون العقارية و المصرفية والأمامية)، الخدمات المصرفية المزدوجة، المعلومات المتعلقة بالخدمات المصرفية، الخدمات المصرفية الدولية، الخدمات المصرفية عبر شبكة الانترنت، الخدمات الاستثمارية المصرفية، الخدمات المصرفية للتجار،

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

الخدمات المصرفية لقاء رهن ، الخدمات المصرفية لقاء رهن وسمسرة، التأمين المتعلق بالخدمات المصرفية لقاء رهن، الخدمات المصرفية الشخصية، الخدمات المصرفية المالية الشخصية، الخدمات المصرفية الخاصة، الأبحاث المتعلقة بالخدمات المصرفية.

باسم : مجموعة البحر المتوسط القابضة ش.م.ل



بنك البحر المتوسط

الجنسية : لبناني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : كليميصو ، مكاتب الادارة العامة لبنك البحر المتوسط ش.م.ل ، ص.ب: ١١ - ٣٤٨ - ٣٤٨ رياض  
الصلح ، بيروت - لبنان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٠٩

اسم الوكيل: سايا وشركاه للمملكة الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣١٥٤

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاعلان؛ خدمات ضبط الاعمال؛ خدمات اعمال المكاتب؛ خدمات المساعدة في الادارة التجارية والصناعية وادارة الاعمال؛ خدمات التخمين المتعلقة بالاعمال؛ خدمات اعداد تقارير الاعمال ؛ خدمات اداء النصوص فيما يتعلق بادارة الاعمال؛ خدمات ابحاث السوق؛ خدمات الدراسات التسويقية؛ خدمات المعلومات الاحصائية (اعمال)؛ خدمات اعداد كشوفات الحسابات؛ خدمات مسک الدفاتر؛ خدمات الابحاث في الاعمال؛ خدمات العلاقات العامة؛ خدمات الجماعيات، تحديداً، ترويج فوائد البنك، خدمات الجماعيات التعاونية التي تمنح اعضاءها قروض بفوائد مخفضة، ومؤسسات مالية اخرى منظمة .



GroupMed

باسم : مجموعة البحر المتوسط القابضة ش.م.ل

الجنسية : لبناني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : كليميصو ، مكاتب الادارة العامة لبنك البحر المتوسط ش.م.ل ، ص.ب: ١١ - ٣٤٨ - ٣٤٨ رياض  
الصلح ، بيروت - لبنان

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٠٩

اسم الوکیل: ساپا و شرکاھم للملکیة الفکریة

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجیل العلامۃ التجاریة رقم : ٥٣١٥٥

في الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الاستشارات والنصائح المتعلقة بالخدمات المصرفية، الخدمات المصرفية، خدمات التأمين المصرفية؛  
الخدمات المصرفية المتعلقة بتحويل الاموال إلكترونياً، الخدمات المصرفية الخاصة بالمدارس؛ الخدمات  
المصرفية المتعلقة بشيكات المسافرين، الخدمات المصرفية الممكن الحصول إليها بواسطة البطاقات  
المصرفية، الخدمات المصرفية الخوسبة، الإستشارات المتعلقة بالخدمات المصرفية، الخدمات المصرفية  
الإلكترونية، الخدمات المصرفية المالية، خدمات التقييم المالي (خدمات الشؤون العقارية و المصرفية  
و التأمينية)، الخدمات المصرفية المتزيلة، المعلومات المتعلقة بالخدمات المصرفية، الخدمات المصرفية الدولية  
، الخدمات المصرفية عبر شبكة الإنترنوت، الخدمات الاستثمارية المصرفية، الخدمات المصرفية للتجار،  
الخدمات المصرفية لقاء رهن ، الخدمات المصرفية لقاء رهن وسمرة، التأمين المتعلق بالخدمات المصرفية  
لقاء رهن، الخدمات المصرفية الشخصية، الخدمات المصرفية المالية الشخصية، الخدمات المصرفية الخاصة،  
الأبحاث المتعلقة بالخدمات المصرفية.



باسم : مجموعة البحر المتوسط القابضة ش.م.ل

الجنسية : لبناني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : كليمينسو ، مکاتب الادارة العامة لبنك البحر المتوسط ش.م.ل ، ص.ب: ١١ - ٣٤٨ - ٣٤٨ - ٣٤٨  
الصلح ، بيروت - لبنان

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٠٩

اسم الوکیل: ساپا و شرکاھم للملکیة الفکریة

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٢٠٦

في الفئة ٩ من أجل البضائع/الخدمات:

برامج الكمبيوتر، البرامج الخاصة بالرسوم ثلاثية الابعاد، البرامج الخاصة بتقنية معالجة الرسوم ثلاثية الابعاد لصنع وانتاج وتسجيل وبث واعادة انتاج الصوت والفيديو والافلام والشرائط ومحفوظات الرسوم المتحركة والبرامج والرسومات والصور، برامج الكمبيوتر الخاصة بالاستخدام بما يرتبط بالرسوم الرقمية والمؤثرات الخاصة للصور، البرامج الخاصة بمعالجة الصور والرسوم والنصوص، البرامج الخاصة بالتحكم وتحسين جودة صوت المعدات الصوتية والحاوسية، برامج العاب الكمبيوتر، برامج الرسوم الحاسوبية، برامج الالعاب الالكترونية، برامج الالعاب، برامج العاب الفيديو، برامج العاب الواقع الافتراضي، برامج الالعاب التفاعلية والمكونة من برامج ومعدات الكمبيوتر، الكمبيوترات، اجهزة السيرفر، محطات العمل، معدات الكمبيوتر، لوحات الام الحاسوبية، الدارات المتداخلة، اشباه الموصلات والمعالجات، الكارترينج الخاص بالألعاب الفيديو، برامج الكمبيوتر الخاصة بلعب العاب الفيديو والعاب الكمبيوتر مع الآخرين عن طريق شبكة حاسوبية واتصالات عالمية، برامج الكمبيوتر لضغط او ازالة الضغط والخاصة ببيانات وصور الفيديو، اجهزة كمبيوتر النوتبوك واللابتوب، اجهزة الكمبيوتر النقالة، اجهزة الكمبيوتر المحمولة يدويا، اجهزة الكمبيوتر القرصية، اجهزة الكمبيوتر النقالة الفائقة، برامج الكمبيوتر للاستخدام بتوفير السماح بالدخول المحدود الى شبكة معلومات حاسوبية عالمية، التعليمات المخزنة على الكمبيوترات تحديدا البرامج الخاصة بانظمة تشغيل الكمبيوتر، برامج الكمبيوتر الفعالة وبرامج الكمبيوتر الأخرى، اجهزة تشغيل الفيديو النقالة، اجهزة الالعاب الشخصية، اجهزة تشغيل الاسطوانات عالية التعريف، اجهزة تشغيل الـ **DVD**.

باسم : انتل كوربوريشن

الجنسية : الولايات المتحدة

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٢٠٠ ميشن كوليج بوليفارد ، سانتا كلارا ، كاليفورنيا ٨١١٩ - ٩٥٠٥٢ ، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/١٣

ملاحظة:

يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٣٠ ٢٠٠٨ ٨٠٤٩٣٧٩٨

الطلب: ٢٠٠٨/٧/٣٠ ، البلد الاجنبي: الولايات المتحدة الأمريكية

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٢٠٧

في الفئة ٤ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الترفيه، تحديدا خدمات انتاج الصور المتحركة والفيديو والافلام، خدمات تقديم المؤثرات الخاصة بالتلفزيون والفيديو والصور المتحركة، خدمات تطوير البرامج المستخدمة في انتاج الصور المتحركة والفيديو والافلام، خدمات انتاج افلام الصور المتحركة، خدمات انتاج برامج الترفيه للوسائط المتعددة

باسم : انتل كوربوريشن

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٢٠٠ ميشن كوليج بوليفارد ، سانتا كلارا ، كاليفورنيا ٨١١٩ - ٩٥٠٥٢ ، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/١٣

ملاحظة:

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٤٩٣٨٠١، تاريخ الطلب:  
٢٠٠٨/٧/٣٠، البلد الاجنبي: الولايات المتحدة الامريكية  
اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية  
العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٥٤٢  
في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:  
خدمات مخازن البيع الجزئي وخدمات البيع الجزئي عن طريق الطلبات البريدية  
والخاصة بمنتجات العناية الشخصية واللبسة والملابس الداخلية والألعاب  
ومفروشات الأسرة والمناشف، خدمات البيع الجزئي عن طريق الانترنت والخاصة  
بمنتجات العناية الشخصية واللبسة والملابس الداخلية والألعاب ومفروشات الأسرة  
والمناشف .

با سم : فيكتوريز سكريت ستورز براند مانجمينت انك  
الجنسية : الولايات المتحدة  
VICTORIA'S SECRET PINK  
المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : فور ليمند بارك واي، رينولدزبرغ ، اوهايو ٤٣٠٦٨ الولايات المتحدة  
الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/١٦

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٥٧١

في الفئة ١٨ من أجل البضائع/الخدمات:

الجلود المدبوغة وتقليدها والمنتجات المصنوعة من هذه المواد غير المصنفة ضمن فئات أخرى ، جلود الحيوانات سواء كانت مدبوغة أو غير مدبوغة ، صناديق الشاب وحقائب السفر ، الشماسي والمظلات وعصي المشي، السياط وأطقم الخيل والسروج.

باسم : ادولف اهلوس أ جي

**BALDESSARINI**

الجنسية : سويسري

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : سشيفلسترات ٣ ، ٩٠٠٤ اس بي . جالين ، سويسرا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٠

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٥٧٢

في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:

الملابس ، ألبسة القدم، أغطية الرأس.

باسم : ادولف اهلوس أ جي

**BALDESSARINI**

الجنسية : سويسري

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : سشيفلسترات ٣ ، ٩٠٠٤ اس بي . جالين ، سويسرا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٠

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٦٨٠

في الفئة ٥ من أجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الصيدلية الواردة جيئا بالفئة ٥

باسم : اف . هوفمان - لاروش آيه . جي

الجنسية : سويسري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : غرفنر اشرستراße ١٢٤ ، ٤٠٠٢ ، بال ، سويسرا

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٢

اسم الوکيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٦٩٨

في الفئة ٣ من أجل البضائع/الخدمات:

العطور ، الكولونيا ، مستحضرات التجميل ، الصابون ، غسول الشعر ، الوارد

جيئا بالفئة ٣



باسم : أنت ليست اس ايه

الجنسية : أسباني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : خوسيه أسكال ٥٥ - مدريد ٢٨٠٠٣ - أسبانيا.

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٣

اسم الوکيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٦٩٩

ف الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

الادوات و المعدات البصرية و تحديدا النظارات الواردة جيما بالفئة ٩ .



الالوان المستخدمة: الاخضر، الاسود

باسم : أت ليست اس ايه

الجنسية : أسباني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : خوسيه أبسکال ٥٥ - مدرید ٢٨٠٠٣ - أسبانيا.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٣

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٠٠

ف الفئة ١٤ من اجل البضائع/الخدمات:

الساعات والساعات الكبيرة والمجوهرات الواردة جيما بالفئة ١٤ .



الالوان المستخدمة: الاخضر، الاسود

باسم : أت ليست اس ايه

الجنسية : أسباني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : خوسيه أبسکال ٥٥ - مدرید ٢٨٠٠٣ - أسبانيا.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٣

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٠١

في الفئة ١٨ من اجل البضائع/الخدمات:

الحقائب اليدوية، حقائب السفر ، حقائب الامتعة ، المحفظ ، الجلد الحيوانية ،  
الجلود الخام ، الشماسي ، المظلات الخفيفة الواقية من الشمس وعصي المشي ،  
السياط وعدة الخيال والسرورج وما اليها الواردة جيئا بالفئة ١٨

باسم : أت ليست اس ايه

الجنسية : أسباني

الالوان المستخدمة: الاخضر، الاسود

المهنة : الصناعة والتتجارة

العنوان : خوسيه ابسکال ٥٥ - مدرید ٢٨٠٠٣ - أسبانيا.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٣

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧١٢

في الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الخدمات المالية، الخدمات الاستثمارية ، الخدمات المالية والاستثمارية وخدمات  
الادارة المالية في ادارة المحفظ ، خدمات التخطيط المالي ، خدمات تقديم الاستشارات  
الاستثمارية والنصائح المالي ، خدمات الابحاث المالية والابحاث المالية المتعلقة بالاعمال  
خدمات ادارة الاوراق المالية ، خدمات ادارة الاصناف والبيانات ، خدمات الودائع  
الاستثمارية ، خدمات ادارة الاستثمارات المالية ، خدمات التقييم والتحليل المالي ،  
خدمات تقديم المعلومات الخاصة بالسوق المالي ، خدمات ادارة الاصول الاستثمارية  
، خدمات ادارة استثمارات المؤسسات ، خدمات تقديم الاستشارات والنصائح  
المتعلقة بما ورد ، الواردة جيئا بالفئة ٣٦

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

باسم : اف ام آر ال ال سي

PYRAMIS GLOBAL ADVISORS

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٨٢ ديفونشاير ستريت ، بوسطن ، ١ م ايه ٠٢١٠٩ - ٣٦١٤ -

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٧

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧١٣

في الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الخدمات المالية، الخدمات الاستثمارية ، الخدمات المالية والاستثمارية وخدمات الادارة المالية في ادارة المحفظ ، خدمات التخطيط المالي ، خدمات تقديم الاستشارات الاستثمارية والنصائح المالية ، خدمات الابحاث المالية والابحاث المالية المتعلقة بالاعمال خدمات ادارة الاوراق المالية ، خدمات ادارة الاسهم والسنادات ، خدمات الودائع الاستثمارية ، خدمات ادارة الاستثمارات المالية ، خدمات التقييم والتحليل المالي ، خدمات تقديم المعلومات الخاصة بالسوق المالي ، خدمات ادارة الاصول الاستثمارية ، خدمات ادارة استثمارات المؤسسات ، خدمات تقديم الاستشارات والنصائح المتعلقة بما ورد ، الواردة جيئا بالفئة ٣٦

باسم : اف ام آر ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

 Pyramis GLOBAL ADVISORS

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

العنوان : ٨٢ ديفونشاير ستريت ، بوسطن ، ام ايه ٠٢١٠٩ - ٣٦١٤  
الولايات المتحدة الامريكية

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٧

اسم الوکيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٢٣

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات التجميلية والمكياج الواردة جميعا بالفئة ٣

باسم : لوريال

الجنسية : فرنسي

PULSE PERFECTION

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٤ شارع رویال ، ٧٥٠٠٨ باریس — فرنسا

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٨

اسم الوکيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٢٥

في الفئة ١١ من أجل البضائع/الخدمات:

اجهزة الاتاره والتدفئة وتوليد البخار والطمي والتبريد والتجميف والتهوية والتزويد  
بالمياه والأغراض الصحية .

باسم : شركة الضوء النحاسي العالمي (ش م ح)



الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب: ٢٦١٨٠٠ - جبل علي - دبي - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٨

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي


---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٢٩

في الفئة ٣ من أجل البضائع/الخدمات:

مستحضرات التجميل ، العطور و منتجاتها

باسم : شلهوب غروب ليمتد



الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢/اف ، بالم جروف هاوس ، ويكمانس كاي ، ص.ب: ٣٣٤٠ ، رود

تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٨

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢


---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٣٠

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات البيع بالفرد



باسم : شهلوب غروب ليمند

الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢/اف ، بالم جروف هاوس ، ويكماس كاي ، ص.ب: ٣٣٤٠ ، رود

تاون ، تورتولا، جزر العذراء البريطانية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٢٨

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه


العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٣١

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات البيع بالجملة



باسم : شهلوب غروب ليمند

الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢/اف ، بالم جروف هاوس ، ويكماس كاي ، ص.ب: ٣٣٤٠ ، رود

تاون ، تورتولا، جزر العذراء البريطانية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٢٨

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٣٢

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات العناية بالصحة والجمال للإنسان

باسم : شهوب غروب ليمند

الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢/اف ، بالم جروف هاوس ، ويكماس كاي ، ص.ب: ٣٣٤٠ ، رود

تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٨

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٣٣

في الفئة ٣ من أجل البضائع/الخدمات:

مستحضرات التجميل ، العطور ومنتجاتها

باسم : شهوب غروب ليمند

الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢/اف ، بالم جروف هاوس ، ويكماس كاي ، ص.ب: ٣٣٤٠ ، رود

تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٨

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٣٤

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات البيع التجزئية

باسم : شلهوب غروب ليمند

الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢/اف ، بالم جروف هاوس ، ويكماس كاي ، ص.ب: ٣٣٤٠ ، رود  
تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٢٨

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٣٥

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات البيع بالجملة

باسم : شلهوب غروب ليمند

الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢/اف ، بالم جروف هاوس ، ويكماس كاي ، ص.ب: ٣٣٤٠ ، رود  
تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٢٨

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٣٦

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات العناية بالصحة والجمال للانسان

باسم : شلهوب غروب ليمتد

الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢/اف ، بالم جروف هاوس ، ويكماس كاي ، ص.ب: ٣٣٤٠ ، رود  
تاون ، تورتولا، جزر العذراء البريطانية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٨

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٥٩

في الفئة ٥ من أجل البضائع/الخدمات:

جميع انواع ملطفات الجو ومزيلات الروائح الكريهة الواردة جميعا بالفئة ٥

باسم : ذي دايرال كوربوريشن

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

RENUZIT

العنوان : ١٥٥٠١ نورث دايرال بوليفارد ، سكوتسيبل ، اريزونا -٨٥٢٦٠

١٦١٩ -الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٩

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٦١

في الفئة ٩ من أجل البضائع/الخدمات:

برامج وبرمجيات الكمبيوتر ووحدات وانظمة ووحدات الانظمة الخاصة بالبرمجيات، وكتيبات التعليمات والمطبوعات الخاصة بها والتي تباع كمجموعة متكاملة، وانظمة المعاملات الالكترونية، وبرامج الاسطح البنية للبرمجيات الخاصة بالكمبيوتر، وبرامج الحاسوب للاستخدام ادارة العناية الصحية، تشخيص المعلومات الطبية وإنشاء وتخزين وإدارة وترجمة ونشر معلومات المريض الطبية، برامج الكمبيوتر لتتبع وادارة وتنظيم التمويل، العيادات، الاداء التشغيلي لعمال العناية الصحية ونظم العناية الصحية.

باسم : سير كيويت بويكر اندرسونز ليميتد

الجنسية : افريقيا الجنوبي

المهنة : الصناعة والتجارة



العنوان : تريبيسوينتشر درايف ، ايالندسفونتن ، جونيسبورغ ، جوتينج ، جنوب افريقيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٩

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٦٢

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاعلان، إدارة الأعمال، المعلومات التجارية والبحوث، مهام المكتب، وكالات المعلومات، خدمات التصنيف، خدمات التقييم، خدمات التسويق، التقييم التجاري، بحوث ودراسات المتعلقة بالتسويق، استطلاعات الرأي، الاستشارات والخدمات الاستشارية، علاقة السوق، الخدمات المتعلقة بهذا الترتيب ، العرض ، والترقية ، والتنظيم وعقد المعارض التجارية ، والأسواق

، والمعارض ، والعروض التجارية أو لأغراض الدعاية ، العلاقات العامة ، البيع بالتجزئة ، البيع بالجملة ، ومنح الامتيازات وتسويق السلع والخدمات ، الخدمات المتعلقة بشأن إصداء المشورة ، وتشجيع توريد السلع الأساسية ، اختيار وعرض السلع ، تقديم المشورة والمساعدة للمشترين المحتملين من هذه السلع ، والجمع لصالح آخرين ، من مجموعة متنوعة من السلع ، لتمكن الزبائن من بغية شراء هذه البضائع بشكل مريح ، أو عرضه للبيع وبيع السلع في تجارة التجزئة وتجارة الجملة.

باسم : سير كيوت بريكر انديستريز ليمنيد



الجنسية : افريقيا الجنوبي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : تريبيسوينت درايف ، ايلاندسفونتن ، جونيسبورغ ، جوتييج ، جنوب افريقيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/٠٩/٢٩

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٧٨

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات تحديد تزويد الموظفين بالعقود المؤقتة والدائمة ، خدمات الاستشارات والتعيين والتزويد بالمعلومات عن التوظيف ، خدمات التعيين والتوظيف عن طريق شبكة الكمبيوتر العالمية (الانترنت)

باسم : روبرت هالف انترناشونال انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٨٨٤ ساند هيل رود ، مينلو بارك ، كاليفورنيا ٩٤٠٢٥ ، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه


العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٧٩

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات تحديد تزويد الموظفين بالعقود المؤقتة وال دائمة ، خدمات الاستشارات  
والتعيين والتزويد بالمعلومات عن التوظيف ، خدمات التعيين والتوظيف عن طريق  
شبكة الكمبيوتر العالمية (الانترنت)



اللوان المستخدمة: الاحمر، الاسود

باسم : روبرت هالف انترناشونال انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٨٨٤ ساند هيل رود ، ميلو بارك ، كاليفورنيا ٩٤٠٢٥ ، الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٨٤

في الفئة ٣٢ من أجل البضائع/الخدمات:

البيرة غير الكحولية ، المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية ،  
شراب الفواكه وعصير الفواكه ، مركبات العصائر والمستحضرات الأخرى لصنع  
المشروبات .



باسم : بيسيكو ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٧٠٠ اندرسون هيل روود، بروتاشيس نيويورك ١٠٥٧٧ ، الولايات

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

المتحدة الامريكية.

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوکیل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٨٥

ف الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات:

البيرة غير الكحولية ، المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية ،  
شراب الفواكه وعصير الفواكه ، مركبات العصائر والمستحضرات الأخرى لصنع  
المشروبات.



باسم : ببیسیکو ، انک

الجنسية : الولايات المتحدة

الالوان المستخدمة: الاحمر، الاسود، الایض، الازرق

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٧٠٠ اندرسون هيل روود، برتشيس نيویورك ١٠٥٧٧ ، الولايات

المتحدة الامريكية.

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوکیل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٨٦

في الفئة ٣٢ من أجل البضائع/الخدمات:

البيرة غير الكحولية ، المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية ،  
شراب الفواكه وعصير الفواكه ، مركبات العصائر والمستحضرات الأخرى لصنع  
المشروبات .



باسم : بيسيكو ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة      الالوان المستخدمة: الاحمر، الازرق، الابيض، الرمادي، الاسود

العنوان : ٧٠٠ اندرسون هيل روود، برتشيس نيويورك ١٠٥٧٧ ، الولايات  
المتحدة الامريكية .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٨٧

في الفئة ٣٢ من أجل البضائع/الخدمات:

البيرة غير الكحولية ، المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية ،  
شراب الفواكه وعصير الفواكه ، مركبات العصائر والمستحضرات الأخرى لصنع  
المشروبات .



باسم : بيسيكو ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة      الالوان المستخدمة: الاحمر، الاسود، الابيض، الرمادي

العنوان : ٧٠٠ اندرسون هيل روود، برتشيس نيويورك ١٠٥٧٧ ، الولايات

المتحدة الامريكية.

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوکیل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٨٨

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الملابس وألبسة القدم وأغطية الرأس

باسم : ببیکو ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٧٠٠ اندرسون هيل روود، برتشيس نیویورک ١٠٥٧٧، الولايات

المتحدة الامريكية.

**MTN DEW**

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوکیل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٨٩

في الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات:

البيرة غير الكحولية ، المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية ،  
شراب الفواكه وعصير الفواكه ، مركبات العصائر والمستحضرات الأخرى لصنع  
المشروبات.

باسم : بيسيكو ، انك

**MTN DEW**

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٧٠٠ اندرسون هيل روود، بروتاشيس نيويورك ١٠٥٧٧ ، الولايات  
المتحدة الامريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٩٠

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الملابس وألبسة القدم وأغطية الرأس

باسم : بيسيكو ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

الالوان المستخدمة: الاحمر، الاخضر، الابيض

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٧٠٠ اندرسون هيل روود، بروتاشيس نيويورك ١٠٥٧٧ ، الولايات  
المتحدة الامريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٩١

في الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات:

البيرة غير الكحولية ، المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية ،  
شراب الفواكه وعصير الفواكه ، مركبات العصائر والمستحضرات الأخرى لصنع  
المشروبات.



الالوان المستخدمة: الاحمر، الاخضر، الابيض

باسم : بيسيكو ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٧٠٠ اندرسون هيل روود، بروتاشيس نيويورك ١٠٥٧٧ ، الولايات  
المتحدة الامريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٩٢

في الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات:

البيرة غير الكحولية ، المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية ،  
شراب الفواكه وعصير الفواكه ، مركبات العصائر والمستحضرات الأخرى لصنع  
المشروبات.

باسم : بيسيكو ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٧٠٠ اندرسون هيل روود، بروتاشيس نيويورك ١٠٥٧٧ ، الولايات المتحدة الامريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٩٣

في الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات:

البيرة غير الكحولية ، المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية ،  
شراب الفواكه وعصير الفواكه ، مركبات العصائر والمستحضرات الأخرى لصنع  
المشروبات.



باسم : بيسيكو ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

الالوان المستخدمة: الاحمر، الاخضر، الابيض

العنوان : ٧٠٠ الدرسون هيل روود، بروتاشيس نيويورك ١٠٥٧٧ ، الولايات المتحدة الامريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٩٤

في الفئة ٣٢ من أجل البضائع/الخدمات:

البيرة غير الكحولية ، المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية ،  
شراب الفواكه وعصير الفواكه ، مركبات العصائر والمستحضرات الأخرى لصنع  
المشروبات .



باسم : بيسيكو ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

الألوان المستخدمة: الاحمر، الازرق، الابيض

العنوان : ٧٠٠ اندرسون هيل روود، برتشيس نيويورك ١٠٥٧٧ ، الولايات  
المتحدة الامريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦


اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٩٥

في الفئة ٣٢ من أجل البضائع/الخدمات:

البيرة غير الكحولية ، المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية ،  
شراب الفواكه وعصير الفواكه ، مركبات العصائر والمستحضرات الأخرى لصنع  
المشروبات .



باسم : بيسيكو ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

الألوان المستخدمة: الاحمر، الازرق، الابيض

العنوان : ٧٠٠ اندرسون هيل روود، برتشيس نيويورك ١٠٥٧٧ ، الولايات المتحدة الامريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٩٦

في الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات:

البيرة غير الكحولية ، المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية ،  
شراب الفواكه وعصير الفواكه ، مركبات العصائر والمستحضرات الأخرى لصنع  
المشروبات .



باسم : بيسيكو ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

الألوان المستخدمة: الاحمر، الاسود، الابيض

العنوان : ٧٠٠ اندرسون هيل روود، برتشيس نيويورك ١٠٥٧٧ ، الولايات المتحدة الامريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٩٨

في الفئة ٣٢ من أجل البضائع/الخدمات:

البيرة غير الكحولية ، المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية ،  
شراب الفواكه وعصير الفواكه ، مركبات العصائر والمستحضرات الأخرى لصنع  
المشروبات.



باسم : بيسيكو ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٧٠٠ اندرسون هيل روود، بروتشيس نيويورك ١٠٥٧٧ ، الولايات  
المتحدة الامريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ رب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٧٩٩

في الفئة ٣٢ من أجل البضائع/الخدمات:

البيرة غير الكحولية ، المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية ،  
شراب الفواكه وعصير الفواكه ، مركبات العصائر والمستحضرات الأخرى لصنع  
المشروبات.

باسم : بيسيكو ، انك



الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٧٠٠ اندرسون هيل روود، برتشيس نيويورك ١٠٥٧٧ ، الولايات المتحدة الامريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٠٠

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

القهوة والشاي والكافكاو والسكر والارز والتابيكوا والساجو وما يقوم مقام القهوة،  
الدقيق والمستحضرات المصنوعة من الحبوب ، الخبز والمعجنات والحلويات، والحلوي  
المثلجة، العسل ودبس السكر، الخميرة ومسحوق الخبازة، الملح والخردل والخل  
الصلصات (التوابل)، البهارات، الثلج

باسم : كينتاكي فرايد شيكن انترناشونال هولدينغز ، انك .



الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٤٤١ جارديت لайн ، لويسفيللي كينتاكي ٤٠٢١٣ ، الولايات المتحدة  
الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٠٣

في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:

القهوة والشاي والكاكاو والسكر والارز والتايوكا والساجو وما يقام مقام القهوة،  
الدقيق والمستحضرات المصنوعة من الحبوب ، الخبز والمعجنات والحلويات ، والحلوي  
المثلجة ، العسل ودهن السكر ، الخميرة ومسحوق الخبازة ، الملح والمرصل والخل  
الصلصات (العوايل) ، البهارات ، الشعير



باسم : كينتاكى فرايد شيكن انترناشيونال هولدينجز ، انك .



الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٤٤١ جاردين لайн ، لويسفيللي كينتاكى ٤٠٢١٣ ، الولايات المتحدة

الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه


العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٠٦

في الفئة ٥ من أجل البضائع/الخدمات:

مكممات الحمية و المكممات الغذائية الواردة جيما بالفئة ٥



باسم : وايت هولدينجز كوربوريشن

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

اللون المستخدمة: الأصفر، الأزرق، الأسود، الأبيض، الفضي

العنوان : فايف جيرالدا فارمنز، ماديسون، نيوجيرسي ٠٧٩٤٠ ، - الولايات

المتحدة الأمريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٠٧

في الفئة ٥ من أجل البضائع/الخدمات:  
مكملات الحمية و المكمولات الغذائية .

باسم : وايث هولدينغز كوربوريشن

الجنسية : الولايات المتحدة

IT'S NEVER TOO LATE OR TOO EARLY FOR CALTRATE

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : فايف جيرالدا فارمز، ماديسون، نيوجيرسي ٧٩٤٠ ، - الولايات  
المتحدة الأمريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٠٦

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٢٤

في الفئة ٣٦ من أجل البضائع/الخدمات:  
خدمات إستشارات مخاطر السلع و المخاطر المالية .

باسم : بروتيفيتي انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٨٨٤ ساند هيل روود ، مينلو بارك ، كاليفورنيا ٩٤٠٢٥ ،  
الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٧

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٢٥

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات استشارات الاعمال و التدقيق الداخلي .

باسم : بروتيفي انك

**protiviti**

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٨٨٤ ساند هيل روود ، مينلو بارك ، كاليفورنيا ٩٤٠٢٥ ،

الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٧

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٢٦

في الفئة ٤٢ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاستشارات في مجال تكنولوجيا الحاسوب و مخاطر التكنولوجيا و شبكات الحاسوب المتكاملة

باسم : بروتيفي انك

**protiviti**

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٨٨٤ ساند هيل روود ، مينلو بارك ، كاليفورنيا ٩٤٠٢٥ ،

الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٧

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٣٥

في الفئة ١٢ من أجل البضائع/الخدمات:

السيارات ، المركبات ، اجهزة النقل البري او الجوي او المائي ، القطع والتركيبات  
الخاصة بالمنتجات المذكورة ، الواردة جميعاً بالفئة ١٢  
باسم : هوندا موتور كو ، ليمنتد

الجنسية : ياباني

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ١-١ ، مينامي - اياما ٢ - تشوم ، ميناتو - كو ، طوكيو- ١٠٧  
ال اليابان ٨٥٥٦

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١١

اسم الوکيل: سانا وشرکاهم للملکية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٤٢

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات استشارات الاعمال و التدقيق الداخلي.

باسم : بروتفيري انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٨٨٤ ساند هيل روود ، مينلو بارك ، كاليفورنيا ٩٤٠٢٥ ،

الولايات المتحدة الأمريكية

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٢

اسم الوکيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٤٣

في الفئة ٣٦ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات استشارات المخاطر المالية و البضائع .

باسم : بروتفيقي انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٨٨٤ ساند هيل روود ، مينلو بارك ، كاليفورنيا ٩٤٠٢٥ ،

الولايات المتحدة الامريكية

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٢

اسم الوکیل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٤٤

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاستشارات المتعلقة بتكنولوجيا الكمبيوتر و مخاطر التكنولوجيا و شبكات الكمبيوتر المدمجة

باسم : بروتفيقي انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٨٨٤ ساند هيل روود ، مينلو بارك ، كاليفورنيا ٩٤٠٢٥ ،

الولايات المتحدة الامريكية

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٢

اسم الوکیل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٦٢

في الفئة ٣ من أجل البضائع/الخدمات:

العطور و ماء الزينة ، جل و املاح الحمام و الاستحمام غير الطبية ، صابون الزينة و مزيل رائحة العرق ، مستحضرات التجميل و بالتحديد الكريمات و المستحلبات و الرشوش و الجل و المساحيق للوجه و الجسم و اليدين ، مستحضرات الوقاية من اشعة الشمس ( كمستحضرات تجميلية ) ، مستحضرات المكياج ، الزيوت العطرية الخاصة للاستعمال الشخصي . الواردة جيئا بالفئة ٣ .

باسم : لوريال

الجنسية : فرنسي

**COLORLIFT**

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٤ شارع روoyal ، ٧٥٠٠٨ باريس — فرنسا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٣

اسم الوكيل: ساما وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٦٣

في الفئة ١ من أجل البضائع/الخدمات:

المواد المضافة الخاصة بالجص و الملاط الواردة جيئا بالفئة ١ .

باسم : كونستركتشن ريسيرتش & تكنولوجى جي ام بي اتش

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : د . البرت - فرانك - ستراشه ٣٢ ، تروستبرغ - المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٣

اسم الوكيل: ساما وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٧١

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

المعادن النفيسة و خلاطتها و المنتجات المصنوعة من المعادن النفيسة او المطلاة ، غير  
الواردة فئة أخرى ، المجوهرات و المجوهرات الاصطناعية ، الاحجار الكريمة ،  
الساعات و ادوات قياس الوقت



باسم : دي تيسيل سينتيناري ا جي

الجنسية : سويسري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : البينستراسي ٥ ، ٦٠٠٠ لوزيرن ، سويسرا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٥

ملاحظة :

يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٤٣٣٢١٤ ، تاريخ الطلب:

٢٠٠٨/٤/١٥ ، البلد الاجنبي: الاتحاد الأوروبي

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٧٢

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات البيع بالجملة و المفرق ، خدمات التسويق و الاعلان ، جميعها في مجال  
المعادن النفيسة و خلاطتها و البضائع من المعادن النفيسة او المطلاة بها ، المجوهرات ،  
والمجوهرات المقلدة ، الحجارة الكريمه و شبه الكريمه ، ادوات قياس الزمن .



باسم : دي بيرز سينتيلاري ا جي

الجنسية : سويسري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : الينستراسي ٥ ، ٦٠٠٠ لوزيرن ، سويسرا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٥

ملاحظة :

يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٦٨٣٣٢١٤ ٠٠ تاريخ الطلب:

٢٠٠٨/٤/١٥ ، البلد الاجنبي: الاتحاد الأوروبي

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٧٩

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

مستخرجات اللحوم ، الفواكه والخضروات المحفوظة والمجففة والمطهية ، الشوربات

، المستحضرات الخاصة بتحضير الشوربات ، الشوربات الخفيفة الصافية اللون ،

المستحضرات الخاصة بتحضير الشوربات الخفيفة الواردة جيما بالفئة ٢٩

باسم : كور ناهر ميتل اكتنجزلشافت

الجنسية : سويسري

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ١٩ باهنوفستراسي ، ٨٢٤٠ سي اتش - ثانجين ، سويسرا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٨٠

في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:

الملح الصلصات (توابل) ، التوابيل والبهارات الواردة جيئا بالفئة ٣٠

باسم : كنور ناهر ميتل اكتنجزلشافت

الجنسية : سويسري

المهنة: صناعة وتجارة  
الالوان المستخدمة: الاحمر، الاخضر، الاصفر، الابيض

العنوان : ١٩ باهنهوفستراسي ، ٨٢٤٠ سي اتش - ثاينجن ، سويسرا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٨١

في الفئة ٩ من أجل البضائع/الخدمات:

النظارات، العلب والسلالس الخاصة بالنظارات الشمسية، المناظير، اجهزة الـ CD  
التسعيلات المرئية، التسجيلات الصوتية، برامج الكمبيوتر، الالعاب  
المهيأة للاستعمال مع اجهزة الاستقبال التلفزيوني، النظارات الشمسية والبسة  
العيون، اجهزة تسجيل او إرسال او استعادة الصوت و الصور، الخاملات الصوتية  
المسجلة او الفارغة، وسائل تسجيل الصور (الثابتة او المتحركة) والصوت،  
الكمبيوترات الالكترونية، الماسحات، الطابعات، المكاتب الحاسوبية  
واجهزة معالجة البيانات، السمعات، الات التصوير الصغيرة، الكاميرات الخمولة  
ذات اجهزة تسجيل الفيديو، اشرطة الفيديو و اشرطة التسجيل المسجلة او الفارغة،  
اجهزه التليفاكس، اجهزة الهاتف، اجهزة الرد الالي، اجهزة الهاتف ذات الفيديو،

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

الات الصوير، الادوات الفوتوغرافية تحديدا الكاميرات واجهزة تسليط الصور والافلام المكشوفة وملبات الفلاش وعلب الكاميرات والبطاريات والاكسسوارات (الواردة ضمن هذه الفتنة)، اكمم الريح (مؤشرات اتجاه الريح)، الالعاب الالكترونية الصغيرة للاستعمال مع اجهزة التلفزيون، اشرطة العاب الفيديو، اجهزة الـ CD-ROM، البرامج، بما في ذلك برامج العاب الفيديو، اجهزة الـ cd-rom الفارغة الخاصة بتسجيل الصوت والصورة، اشرطة الفيديو، الموسيقى المسجلة على الاسطوانات المضغوطة او الاشرطة، البطاقات المغناطيسية، البطاقات الذكية او البطاقات ذات الدارات المتداخلة، الات الارχاج الالكترونية، بوصلات التوجيه، اجهزة الهولوغرام، بطاقات الائتمان المغناطيسية، بطاقات الهاتف، البطاقات الخاصة بالات النقد، بطاقات السفر وبطاقات الخصم الخاصة بالعروض، بطاقات ضمانات الشيكات وبطاقات الدفع

بااسم : مدينة دبي الرياضية (ش.ذ.م.م)

DUBAI SPORTS CITY

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١١١٢٣ دب - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوكيل: ساها وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٨٢

في الفتنة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الالبسة، البدلة نشاطات اوقات الفراغ، القمصان، قمصان القمي شيرت، قمصان العرق، الالبسة العلوية دون الاكمام، القمصان التحتية، الكترات، الجاكيتات، بدلات المطر، البناطيل القصيرة، البناطيل، الثنائي، اربطة العنق، الاثواب، الالبسة

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

المقاومة للماء، القفازات، الاحزمة، الجروبان، الاحذية، الجزم، الشباشب، القبعات  
الخاصة بالرجال والنساء والاطفال، الطاقيات، القطع الخاصة بالحماية من اشعة  
الشمس، الاوشنحة، الشالات، القطع الخاصة بتدفئة الاذنين

باسم : مدينة دبي الرياضية ( ش.ذ.م.م )

DUBAI SPORTS CITY

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١١١٢٣ دب - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٨٣

في المفهـة ٤٤ من اجل البضائع/الخدمـات:

خدمـات الفنادق وخدمـات وسائل الراحة المؤقتـة، خدمـات المطاعـم، خدمـات المقـاهـي،  
خدمـات التموـين، خدمـات تامـين المرافقـ الخاصةـ بالـتـجمـعـاتـ والـاجـتمـاعـاتـ وـالمـؤـمـراتـ

باسم : مدينة دبي الرياضية ( ش.ذ.م.م )

الجنسية : اماراتي

DUBAI SPORTS CITY

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١١١٢٣ دب - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوكيل: ساـباـ وـشـركـاهـ لـلـمـلكـيـةـ الـفـكـرـيـةـ

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٨٤

ف الفئة ٤ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات المجتمعات، خدمات المرافق الطبية بما في ذلك المراكز المتخصصة بالطب والاصلاح الرياضي، خدمات مرفق المراكز الطبية ومرافق الطوارئ على مدى ٢٤ ساعة.

DUBAI SPORTS CITY

باسم : مدينة دبي الرياضية (ش.ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١١١٢٣ دبي - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوكيل: سانا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٨٥

ف الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

النظارات، العلب والسلالس الخاصة بالنظارات الشمسية، المناظير، اجهزة الـ CD، التسجيلات المرئية، التسجيلات الصوتية، برامج الكمبيوتر، الالعاب المهيأة للاستعمال مع اجهزة الاستقبال التلفزيوني، النظارات الشمسية والبسة العيون، اجهزة تسجيل او إرسال او استعادة الصوت و الصور، الحاملات الصوتية المسجلة او الفارغة، وسائل تسجيل الصور (الثابتة او المتحركة) والصوت، الكمبيوترات، المذكرات الالكترونية، الماسحات، الطبعات، المكاتب الحاسوبية واجهزة معالجة البيانات، السمعاء، الات التصوير الصغيرة، الكاميرات الخمولة

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

ذات اجهزة تسجيل الفيديو، اشرطة الفيديو واسبرطة التسجيل المسجلة او الفارغة،  
اجهزة التليفاكس، اجهزة اهاتف، اجهزة الرد الالي، اجهزة الهاتف ذات الفيديو،  
الات التصوير، الادوات الفوتوغرافية تحديدا الكاميرات واجهزة تسلیط الصور  
والافلام المكشوفة ولبات الفلاش وعلب الكاميرات والبطاريات والاكسسوارات  
(الواردة ضمن هذه الفئة)، اكمم الريع (مؤشرات الجاه الريع)، الالعاب الالكترونية  
الصغرى للاستعمال مع اجهزة التلفزيون، اشرطة العاب الفيديو، اجهزة الـ CD  
البرامج، بما في ذلك برامج العاب الفيديو، اجهزة الـ ROM،  
الخاصة بتسجيل الصوت والصورة، اشرطة الفيديو، الموسيقى المسجلة على  
الاسطوانات المضغوطة او الاشرطة، البطاقات المغناطيسية، البطاقات الذكية او  
البطاقات ذات الدارات المتداخلة، الات الاخراج الالكترونية، بوصلات التوجيه،  
اجهزة الهولوغرام، بطاقات الائتمان المغناطيسية، بطاقات اهاتف، البطاقات الخاصة  
بالات النقد، بطاقات السفر وبطاقات الخصم الخاصة بالعرض، بطاقات ضمانات  
الشيكات وبطاقات الدفع



باسم : مدينة دبي الرياضية (ش.ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١١١٢٣ دب - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٨٦

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الالبسة، البدلة نشاطات اوقات الفراغ، القمصان، قمصان التي شيرت، قمصان العرق، الالبسة العلوية دون الاكمام، القمصان التحتية، الكترات، الجاكيتات، بدلات المطر، البناطيل القصيرة، البناطيل، التنانير، اربطة العنق، الاثواب، الالبسة المقاومة للماء، القفازات، الاحزمة، الجربان، الاحذية، الجزم، الشباشب، القبعات الخاصة بالرجال والنساء والاطفال، الطاقيات، القطع الخاصة بالحماية من اشعة الشمس، الاوشنجه، الشالات، القطع الخاصة بتدفئة الاذنين



باسم : مدينة دبي الرياضية (ش.ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١١١١٢٣ دبي - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٨٧

في الفئة ٣٤ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الفنادق وخدمات وسائل الراحة المؤقتة، خدمات المطاعم، خدمات المقاهي، خدمات التموين، خدمات تأمين المرافق الخاصة بالتجمعات والمجتمعات والمؤتمرات



باسم : مدينة دبي الرياضية ( ش.ذ.م.م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١١١٢٣ دبي - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوكيل: ساها وشركاه للملكية الفكرية


العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٨٨

في الفئة ٤ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات المنتجعات، خدمات المرافق الطبية بما في ذلك المراكز المتخصصة بالطب  
والاصلاح الرياضي، خدمات مراافق المراكز الطبية ومرافق الطوارئ على مدى ٢٤  
ساعة.



باسم : مدينة دبي الرياضية ( ش.ذ.م.م )

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١١١٢٣ دبي - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوكيل: ساها وشركاه للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٨٩

في الفئة ٩ من أجل البضائع/الخدمات:

النظارات، العلب والسلال الخاصة بالنظارات الشمسية، المناظير، اجهزة الـ CD-ROM، التسجيلات المرئية، التسجيلات الصوتية، برامج الكمبيوتر، الالعاب المهيبة للاستعمال مع اجهزة الاستقبال التلفزيوني، النظارات الشمسية والبسة العيون، اجهزة تسجيل او إرسال او استعادة الصوت و الصور، الخاملات الصوتية المسجلة او الفارغة، وسائل تسجيل الصور (الثابتة او المتحركة) والصوت، الكمبيوترات، المذكريات الالكترونية، الماسحات، الطابعات، المكائن الحاسوبية واجهزة معالجة البيانات، السماعات، الات التصوير الصغيرة، الكاميرات الخémولة ذات اجهزة تسجيل الفيديو، اشرطة الفيديو وشرطه التسجيل المسجلة او الفارغة، اجهزة التليفاكس، اجهزة الهاتف، اجهزة الرد الالي، اجهزة الهاتف ذات الفيديو، الات التصوير، الادوات الفوتوغرافية تحديدا الكاميرات واجهزة تسلیط الصور والافلام المكشوفة ولبات الفلاش وعلب الكاميرات والبطاريات والاكسسوارات (الواردة ضمن هذه الفئة)، اكمم الرياح (مؤشرات اتجاه الريح)، الالعاب الالكترونية الصغيرة للاستعمال مع اجهزة التلفزيون، اشرطة العاب الفيديو، اجهزة الـ CD-ROM، البرامج، بما في ذلك برامج العاب الفيديو، اجهزة الـ cd-rom الفارغة الخاصة بتسجيل الصوت والصورة، اشرطة الفيديو، الموسيقى المسجلة على الاسطوانات المضغوطة او الاشرطة، البطاقات المغناطيسية، البطاقات الذكية او البطاقات ذات الدارات المتداخلة، الات الارχاج الالكترونية، بوصلات التوجيه، اجهزة الهولوغرام، بطاقات الائتمان المغناطيسية، بطاقات الهاتف، البطاقات الخاصة بالات النقد، بطاقات السفر وبطاقات الخصم الخاصة بالعروض، بطاقات ضمانات الشيكات وبطاقات الدفع



باسم : مدينة دبي الرياضية ( ش.ذ.م.م )

الجنسية : اماراتي

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١١١٢٣ دب - الامارات العربية المتحدة

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوکیل: ساپا وشرکاهم للملکیة الفکریة

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٩٠

ف الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الالبسة، الالبسة نشاطات اوقات الفراغ، القمصان، قمصان التي شيرت، قمصان العرق، الالبسة العلوية دون الاكمام، القمصان التحتية، الكترات، الجاكيتات، بدلات المطر، البناطيل القصيرة، البناطيل، التنانير، اربطة العنق، الانواب، الالبسة مقاومة للماء، القفازات، الاحزمة، الجربان، الاحذية، الجزم، الشباشب، القبعات الخاصة بالرجال والنساء والاطفال، الطاقيات، القطع الخاصة بالحماية من اشعة الشمس، الاوسمة، الشالات، القطع الخاصة بتدفئة الاذنين

باسم : مدينة دبي الرياضية (ش.ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١١١٢٣ دب - الامارات العربية المتحدة

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوکیل: ساپا وشرکاهم للملکیة الفکریة

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٩١

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات الفنادق وخدمات وسائل الراحة المؤقتة، خدمات المطاعم، خدمات المقاهي، خدمات التموين، خدمات تأمين المرافق الخاصة بالمجتمعات والاجتماعات والمؤتمرات باسم : مدينة دبي الرياضية (ش.ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١١١٢٣ دبي - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٩٢

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات المنتجعات، خدمات المرافق الطبية بما في ذلك المراكز المتخصصة بالطب والاصلاح الرياضي، خدمات مرفاق المراكز الطبية ومرافق الطوارئ على مدى ٢٤ ساعة.

باسم : مدينة دبي الرياضية (ش.ذ.م.م)

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١١١٢٣ دبي - الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٩٤

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

القيام بالتجارب العيادية في مجال علوم الدم والاعورام . الواردة جيما بالفئة ٤ .

باسم : سلجين كوربوريشن

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٨٦ موريس افينيو سامييت ، نيو جيرسي ٠٧٩٠١ ، الولايات المتحدة

الأمريكية

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوکيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٨٩٦

في الفئة ١٢ من أجل البضائع/الخدمات:

المركيبات البرية

باسم : أم جنرال ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٠٥ نورث نيلز افينيو، ساوث بیند، انديانا ٤٦٦١٧ ، الولايات المتحدة

الأمريكية

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٨

اسم الوکيل: طلال ابو غزاله وشركاه


العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روی

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٠٥

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات: الشاي ومنتجاته الشاي الوارد جميعا



٣٠ بالفئة

باسم : يونيليفري ال سي

الجنسية : المملكة المتحدة

الالوان المستخدمة: الاصفر، البنفسجي، الاحمر، الاخضر، الابيض  
المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : بورت صنليات ، ويرال ، ميرسيسايد - المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٩

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٠٦

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الاقلام ذات الراس الكروي والطابات المدحرجة واقلام التعليم واقلام التصحيح  
والاقلام الميكانيكية واقلام الحبر السائل واقلام الرصاص والشمع واقلام الشمع  
الملونة واقلام الفايير ، واقلام التأشير

باسم : مونامي كو ليمتد

الجنسية : كوري

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ٨٣١ - ٢ دونج تشون دونج، سوجي - جيو، هونج - ان اس اي،

جيبونجي - دو كوريا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٩

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ روبي الرمز البريدي ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٠٧

في الفئة ٩ من أجل البضائع/الخدمات:

أجهزة ومعدات بصرية، النظارات الشمسية، نظارات رياضية واقية، أجربة النظارات، علب وحبال وسلسل النظارات، النظارات والنظارات الرياضية الواقية، حقائب اجهزة الكمبيوتر المحمول، للأجهزة والمعدات العلمية، واللاحية، واجهة المسح، والمعدات السينمافوتغرافية، والاجهزه والمعدت البصرية، واجهزه القياس والوزن واعطاء الاشارة والفحص والاسراف، والتعليم؛ واجهزه ومعدات توصيل ونقل وتشغيل وتجمیع وتنظيم والتحكم بالکهرباء؛ واجهزه وحدات تسجيل، ونقل وانتاج واعادة انتاج الصوت والصور، حاملات البيانات المغففة، اقرص التسجيل، ماكينات البيع الآلomatica والتي تعمل بوضع النقود فيها ، مسجلات النقد، الآلات الحاسبة، وحدات معالجة البيانات والكمبيوتر، برامج وبرمجيات الكمبيوتر.

Superdry.  
株式会社 (しなさー)

باسم : لوندري الليتكس ال ال بي

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : يونايت ٦٠ ، ذا رونجز ، تشلتنهام ، جي ال ٥١ ان دبليو ، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٩

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٠٨

في الفئة ١٤ من أجل البضائع/الخدمات:

المعادن النفيسة وكل خليط منها والبضائع المصنوعة من تلك المعادن أو المطالية بها غير المصنفة في فئات أخرى، المجوهرات والأحجار الكريمة ، أدوات قياس الوقت والزمن الدقيقة، الساعات، أساور ساعات اليد، أحزمة الساعات، علب الساعات، والاجزاء والاكسسوارات المتعلقة بمحاسن.

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

**Superdry.**

باسم : لوندري الليتيكس ال ال بي

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : يونايت ٦٠ ، ذا رونجز ، تشنلتينهام ، جي ال ٥١ ان دبليو ، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٩

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٠٩

في الفئة ١٨ من اجل البضائع/الخدمات:

الحقائب، حقائب اليد، حقائب الكتف، حقائب الزينة، حقائب الادوات، حقائب الظهر، الحقائب الرياضية، حقائب الشاطئ، حقائب السباحة، حقائب الخصر، حقائب السفر، حوامل الأمتعة، محفظ الجيب، حقائب النقود، المظلات، الشماسي، الجلود وتقاليد الجلد و المنتجات المصنوعة من هذه المواد.

باسم : لوندري الليتيكس ال ال بي

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : يونايت ٦٠ ، ذا رونجز ، تشنلتينهام ، جي ال ٥١ ان دبليو ، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٩

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩١٠

في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:

الملابس وألبسة القدم وأغطية الرأس، الملابس العاديّة (الكاجيوال)، البلوزات ذات القبعات، الجيتر، التي شيرت المطبوع عليها، الستّر(جاكيت) المخططة وغير المخططة، القمصان ذات الأكمام القصيرة وذات الأكمام الطويلة، التي شيرت ذات الأكمام الطويلة المطرزة، البلوزات المطبوع عليها والمطرزة، السراويل، بلوزات من الصوف، الجوارب، التنانير، الشرتات، اللفاف [كوفية]، الكفوف، الملابس الداخلية.

باسم : لوندري الثليتيكس ال ال بي  
 楽度乾燥 (しなさい)

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : يونايت ٦٠ ، ذا رونجز ، تشنلتينهام ، جي ال ٥١ ٥٩ ان دبليو ، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٩

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩١٣

في الفئة ١٦ من أجل البضائع/الخدمات:

الورق والورق المقوى) الكرتون) والأصناف المصنوعة من هذه المواد غير المصنفة في فئات أخرى ، المطبوعات ومواد تحليق الكتب ، الصور الفوتوغرافية ، القرطاسية ، المواد اللاصقة المستعملة في القرطاسية أو للأغراض المنزلية ، الأدوات الخاصة بالفنانين ، فرش التلوين والدهان ، الآلات الكاتبة ومستلزمات المكاتب (عدا

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

الآلات) ، المواد الارشادية والتعليمية (عدا الأجهزة) ، مواد بلاستيكية للتحليف (غير المصنفة ضمن فئات أخرى) ، ورق اللعب ، حروف الطباعة ، الاكلاشيهات ، الورق والورق المقوى بانواعه والقرطاسية ، ولbadat الكتابة وورق ولbadat الرسم وحوامل الواح الرسم ، ولbadat المسح والألبومات التي تلتصق على صفحاته ، القصاصات الصور والألبومات اللصق والألبومات الصور ولbadat الحبر والاختام وبطاقات العمل والكتيبات والمنشورات والبروشورات والمطبوعات المنشورة ، المطبوعات والرسائل الاخبارية والجرائد والدوريات والكتب والمجلاس والمنشورات الأخرى والصور والصور الكبيرة والبوسترات والملحقات والملصقات المائية ومواد وكتيبات التدريب والتعليم ومطبوعات الكمبيوتر والمطبوعات ومواد التدريب والتعليم المطبوعة المتعلقة بتربية الطفل وحوامل الالواح والطباشير وعلب وفرش التلوين وعدة الالوان المتعلقة بالرسم والنحت وعدة المتعلقة بالرسم والنحت المشكّلة بالطين واقلام الحبر والرصاص واقلام التأشير واقلام التلوين والطباشير والصمغ ونماذج الطين للأطفال وكتب التلوين والزنارات والمذكرات والقطع واللواصق المتعلقة بالمواد المذكورة .

باسم : ميريديث كوربوريشن

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٧١٦ لووكوست ستريت ، ديس مونيس ، أيووا ٥٠٣٠٩ - ٣٠٢٣ ،

الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٩

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩١٤

في الفئة ٢٦ من أجل البضائع/الخدمات:

المخرمات والمطرزات والشرائط والأربطة المجدولة ، الأزرار والمزرات والعروات ،  
الدبابيس والابر ، الزهور الصناعية ، السرر واطقم السرر

باسم : ميريديث كوربوريشن

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٧١٦ لوکوست ستريت ، ديس موينيس ، أيووا ٥٠٣٠٩ - ٣٠٢٣ ،  
الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٩

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روی

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩١٥

في الفئة ٢٨ من أجل البضائع/الخدمات:

اللعبة والدمى ، الأدوات الرياضية وأدوات الرياضة البدنية غير المصنفة في فئات  
أخرى ، التذاكر الخاصة بشجرة عيد الميلاد ، الألعاب .

باسم : ميريديث كوربوريشن

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٧١٦ لوکوست ستريت ، ديس موينيس ، أيووا ٥٠٣٠٩ - ٣٠٢٣ ،  
الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/١٩

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)


اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه  
العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٢١

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات البيع بالتجزئة.

باسم : شلهوب غروب ليمند



الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢ / اف ، بالم جروف هاوس ، ويكماس كاي ، ص .ب ٣٣٤٠ ، رود

تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٠


اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

جريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٢٢

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:  
خدمات البيع بالجملة.



باسم : شلهوب غروب ليمند

الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢ / اف ، بالم جروف هاوس ، ويكماس كاي ، ص .ب . ٣٣٤٠ ، رود  
تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٠


اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٢٣

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:  
خدمات العناية بالنظافة والجمال للإستعمال الآدمي .



باسم : شلهوب غروب ليمند

الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢ / اف ، بالم جروف هاوس ، ويكماس كاي ، ص .ب . ٣٣٤٠ ، رود  
تاون ، تورتولا ، جزر العذراء البريطانية .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٠

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٢٦

في الفئة ٩ من أجل البضائع/الخدمات:

النظارات الشمسية وألبسة العيون

باسم : فوسيل ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٢٨٠ ان . جريينفائل أفينيو ، ريتشاردسون ، تكساس ٧٥٠٨٢ ، الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٠

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ رو

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٢٧

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

المجوهرات والساعات

باسم : فوسيل ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٢٨٠ ان . جريينفائل أفينيو ، ريتشاردسون ، تكساس ٧٥٠٨٢ ،

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٠

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ روی الرمز البريدي ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٢٨

في الفئة ١٤ من أجل البضائع/الخدمات:

المجوهرات وال ساعات



باسم : فوسيل ، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والت التجارة

العنوان : ٢٢٨٠ ان . جريينفائل أفينيو ، ريتشاردسون ، تكساس ٧٥٠٨٢ ،

الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٠

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ روبي الرمز البريدي ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٢٩

في الفئة ١٨ من أجل البضائع/الخدمات:

سلال المفاتيح الجلدية ، حقائب اليد ، حقائب النقود المعدنية ، حقائب اليد النسائية ، محفظ النقود ، محفظ للأوراق و البطاقات الائتمانية ، محفظ الجيب ، حقائب الظهر ، الحقائب ، حقائب القماش ، حقائب رياضية ، حقائب الرياضيين ، حقائب السفر ، حقائب تحمل و ذي عجلات ، حقائب لادوات الزيينة تباع فارغة ، علب ربطة العنق ، الشماسي

# FOSSIL

باسم : فوسيل ، انك  
الجنسية : الولايات المتحدة  
المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٢٨٠ ان . جريينفائل أفينيو ، ريتشاردسون ، تكساس ٧٥٠٨٢ ،  
الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٠  
اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه  
العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ روی الرمز البريدي ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٣٤  
في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:  
المستحضرات العطرية والصحية ومنتجات الزينة والجمال وخصوصا المطهرات  
وغسول الفم غير الطبي .

# LacerBlanc

باسم : ليسر ، اس . أ.  
الجنسية : أسباني  
المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : سي . ساردينيا ، ٣٥٠ ، ٨٠٢٥٠ برشلونة ، إسبانيا  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٠  
اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه  
العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٦٦

في الفئة ٣ من أجل البضائع/الخدمات:

معاجين ومنظفات الاسنان ، الواردة جيما بالفئة ٣

باسم : كوجيت - بالموليف كومبي

الجنسية : الولايات المتحدة

الالوان المستخدمة: العنابي، الازرق، الابيض

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ٣٠٠ بارك أفينيو ، مدينة نيويورك ، ولاية نيويورك ١٠٠٢٢ ، الولايات

المتحدة الامريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٥

اسم الوكيل: ساها وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٦٧

في الفئة ٣ من أجل البضائع/الخدمات:

معاجين ومنظفات الاسنان ، الواردة بالفئة ٣

باسم : كوجيت - بالموليف كومبي

الجنسية : الولايات المتحدة

الالوان المستخدمة: الازرق، الاحمر، الابيض، الاصفر

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ٣٠٠ بارك أفينيو ، مدينة نيويورك ، ولاية نيويورك ١٠٠٢٢ ، الولايات

المتحدة الامريكية.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٥

اسم الوكيل: ساها وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٦٨

في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:

الملابس بشكل عام ، البناطيل القصيرة ، الجاكيتات ، بناطيل البرمودا ، الالبسة النسائية التحتية ، قمصان التي شيرت ، ملابس الحري ، الانواب ، ملابس التعرق ، قمصان التعرق ، الجوارب الطويلة ، القبعات ، الجوارب الطويلة بشكل عام ، البناطيل التحتية ، الزي الموحد ، قمصان البولو ، القمصان الرسمية ، البناطيل الرسمية ، البناطيل الرياضي، البكيني ، ملابس البدني ، الساندرا الطويلة ، الساندرا القصيرة ، واقيات الشمس ، الطواقي، المعاطف الفوقيه ، المعاطف ، السترات ، معاطف الفرو ، البسة القدم بشكل عام ، احذية النساء ، الاحذية الرياضية ، الاحذية الخاصة بممارسة الرياضية ، احذية كرة القدم ، الجزم الخاصة بممارسة الرياضية ، الجزم بشكل عام جزم الكاحل ، الجزم الجمنازية ، صنادل الاستحمام ، سير الاستحمام ، الصنادل والاحذية الرسمية ، الواردة جميعا بالفئة ٢٥

**Topper**

باسم : ساو باولو البر غاتاس آس . آ

الجنسية : برازيلي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : روا فنشال ، ١٦٠ ، فيلا اوlimpia ، ساو باولو - البرازيل

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٥

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٦٩

في الفئة ٢٨ من أجل البضائع/الخدمات:

الألعاب ، واقيات المرفق ، واقيات الركبة ، القفازات ، كرات اللعب ، واقيات القدم والكرات بشكل عام ، ادوات الرياضية البدنية (الجمنازية) والرياضية والصيد، الواردة بالفئة ٢٨

باسم : ساو باولو البر غاتاس آس. آ.

**Topper**

الجنسية : برازيلي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : روا فنشال ، ١٦٠ ، فيلا اوليمبيا ، ساو باولو - البرازيل

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٥

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٧٠

في الفتنة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:

الملابس بشكل عام ، البناطيل القصيرة ، الجاكيتات ، بناطيل البرمودا ، الالبسة النسائية التحتية ، قمصان التي شيرت ، ملابس الجري ، الاثواب ، ملابس التعرق ، قمصان التعرق ، الجوارب الطويلة ، القبعات ، الجوارب الطويلة بشكل عام ، البناطيل التحتية ، الزي الموحد ، قمصان البولو ، القمصان الرسمية ، البناطيل الرياضي، البكيني ، ملابس البدني ، التنانير الطويلة ، التنانير القصيرة ، واقيات الشمس ، الطوافي، المعاطف الفوقية ، المعاطف ، السترات ، معاطف الفرو ، البسة القدم بشكل عام ، احذية النساء ، الاحدية الرياضية ، الاحدية الخاصة بممارسة الرياضة ، احذية كرة القدم ، الجزم الخاصة بممارسة الرياضة ، الجزم بشكل عام جزم الكاحل ، الجزم الجمنازية ، صنادل الاستحمام ، سير الاستحمام ، الصنادل والاحذية الرسمية ، الواردة جميعا بالفتنة ٢٥

باسم : ساو باولو البر غاتاس آس. آ.

الجنسية : برازيلي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : روا فنشال ، ١٦٠ ، فيلا اوليمبيا ، ساو باولو - البرازيل

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٥

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٧١

في الفئة ٢٨ من اجل البضائع/الخدمات:

الألعاب ، واقيات المرفق ، واقيات الركبة ، القفازات ، كرات اللعب ، واقيات القدم والكرات بشكل عام ، أدوات الرياضية البدنية (الجمنازية) والرياضية والصيد،  
الواردة جيما بالفئة ٢٨

باسم : ساو باولو البر غاتاس آس . آ

الجنسية : برازيلي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : روا فنشال ، ١٦٠ ، فيلا أوليمبيا ، ساو باولو - البرازيل

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٥

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٧٢

في الفئة ٢٥ من اجل البضائع/الخدمات:

الملابس بشكل عام ، البناطيل القصيرة ، الجاكيتات ، بناطيل البرمودا ، الالبسة النسائية التحتية ، قمصان التي شيرت ، ملابس الجري ، الالتواب ، ملابس التعرق ، قمصان التعرق ، الجوارب الطويلة ، القبعات ، الجوارب الطويلة بشكل عام ، البناطيل التحتية ، الزري الموحد ، قمصان البولو ، القمصان الرسمية ، البناطيل الرسمية ، البناطيل الرياضي، البكيني ، ملابس البدى ، التانير الطويلة ، التانير القصيرة ، واقيات الشمس ، الطواقي، المعاطف الفوقيه ، المعاطف ، السترات ، معاطف الفرو ، البدة القدم بشكل عام ، احذية التنس ، الاحذية الرياضية ، الاحذية الخاصة بمارسة الرياضية ، احذية كرة القدم ، الجزم الخاصة بمارسة الرياضية ، الجزم بشكل عام م جزم الكاحل ، الجزم الجمنازية ، صنادل الاستحمام ، سير الاستحمام ، الصنادل والاحذية الرسمية ، الواردة جيما بالفئة ٢٥

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

باسم : ساو باولو البر غاتاس أ.س . آ.

الجنسية : برازيلي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : روا فنشال ، ١٦٠ ، فيلا اوليمبيا ، ساو باولو - البرازيل

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٥

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٧٣

في الفئة ٢٨ من اجل البضائع/الخدمات:

الألعاب ، واقيات المرفق ، واقيات الركبة ، القفازات ، كرات اللعب ، واقيات

القدم والكرات بشكل عام ، ادوات الرياضية البدنية (الجمنازية) والرياضية والصيد،

الواردة جيئا بالفئة ٢٨

باسم : ساو باولو البر غاتاس أ.س . آ.

الجنسية : برازيلي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : روا فنشال ، ١٦٠ ، فيلا اوليمبيا ، ساو باولو - البرازيل

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٥

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٧٦

في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:

الملابس بشكل عام ، البناطيل القصيرة ، الحاكيات ، بناطيل البرمودا ، الالبسة النسائية التحتية ، قمصان التي شيرت ، ملابس الجري ، الاثواب ، ملابس التعرق ، قمصان التعرق ، الجوارب الطويلة ، القبعات ، الجوارب الطويلة بشكل عام ، البناطيل التحتية ، الزى الموحد ، قمصان البولو ، القمصان الرسمية ، البناطيل الرياضي ، البكينى ، ملابس البدى ، التانير الطويلة ، التانير القصيرة ، واقيات الشمس ، الطواقي، المعاطف الفوقة ، المعاطف ، السترات ، معاطف الفرو ، البسة القدم بشكل عام ، احذية النساء ، الاحداث الرياضية ، الاحداث الخاصة بممارسة الرياضة ، احذية كرة القدم ، الجزم الخاصة بممارسة الرياضة ، الجزم بشكل عام جزم الكاحل ، الجزم الجمنازية ، صنادل الاستحمام ، سير الاستحمام ، الصنادل والاحذية الرسمية ، الواردة جيئا بالفئة ٢٥

باسم : ساو باولو البر غاتاس اس. آ.

الجنسية : برازيلي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : روا فيشال ، ١٦٠ ، فيلا اوليمبيا ، ساو باولو - البرازيل

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٥

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٧٧

في الفئة ٢٨ من أجل البضائع/الخدمات:

الألعاب ، واقيات المرفق ، واقيات الركبة ، القفازات ، كرات اللعب ، واقيات القدم والكرات بشكل عام ، ادوات الرياضية البدنية (الجمنازية) والرياضية والصيد، الواردة جيئا بالفئة ٢٨

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

باسم : ساو باولو البر غاتاس آس . آ

الجنسية : برازيلي

المهنة : الصناعة والتجارة الالوان المستخدمة: الاصفر، الاخضر، الرمادي، الاسود

العنوان : روا فنشال ، ١٦٠ ، فيلا اوليمبيا ، ساو باولو - البرازيل

٢٠٠٨/١٠/٢٥ : تاريخ تقديم الطلب

## اسم الوكيل: ساها وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٨٥

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

ورق اللعب ، حروف الطباعة ، الاكلالشيئات .

باسم : ای . بی . ام لیمتد

الجنسية : يوني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٣٦ ، انسون کورت ، لا روٹ دو کامپس ، اس نی مارٹن ،

جوہر نسی


٢٠٠٨/١٠/٢٥ : تاريخ تقديم الطلب

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب : ٢٣٦٦ روي الرمز البريدي ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٨٦  
في الفئة ٣٨ من أجل البضائع/الخدمات:  
خدمات الاتصالات



باسم : اي . بي . ام ليمنتد  
الجنسية : يوناني  
المهنة : الصناعة والتجارة  
العنوان : ص ب: ٣٣٦ ، السون كورت ، لا روت دو كامبس ، اس في مارتن ،  
جويرنسي  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٥  
اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه  
العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ روی الرمز البريدي ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٨٧  
في الفئة ١٦ من أجل البضائع/الخدمات:  
الورق و الورق المقوى ( الكرتون) و الأصناف المصنوعة من هذه المواد غير المصنفة  
في فئات أخرى ، المطبوعات و مواد تجليد الكتب ، الصور الفوتوغرافية، القرطاسية  
، المواد الالاصقة المستعملة في القرطاسية او للأغراض المنزلية ، الادوات الخاصة  
بالفنانين ، فرش التلوين و الدهان ، الآلات الكتابة و مستلزمات المكاتب ( عدا  
الأثاث ) ، المواد الارشادية و التعليمية ( عدا الأجهزة ) ، مواد بلاستيكية للتغليف (  
غير المصنفة ضمن فئات أخرى )( ورق اللعب ، حروف الطباعة ، الاكلالشهات .

باسم : اي . بي . ام ليمند

الجنسية : يوناني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٣٦ ، انسون كورت ، لا روت دو كامبس ، اس في مارتن ،

جويرنبي

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٥

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ روبي الرمز البريدي ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٨٩

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الورق و الورق المقوى ( الكرتون) و الأصناف المصنوعة من هذه المواد غير المصنفة في فئات أخرى ، المطبوعات و مواد تجليد الكتب ، الصور الفوتوغرافية، القرطاسية ، المواد اللاصقة المستعملة في القرطاسية او للأغراض المنزلية ، الأدوات الخاصة بالفنانين ، فرش التلوين و الدهان ، الآلات الكتابة و مستلزمات المكاتب ( عدا الأثاث ) ، المواد الارشادية و التعليمية ( عدا الأجهزة ) ، مواد بلاستيكية للتغليف ( غير المصنفة ضمن فئات أخرى ) ورق اللعب ، حروف الطباعة ، الاكلابشييات .

باسم : اي . بي . ام ليمند

الجنسية : يوناني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٣٦ ، انسون كورت ، لا روت دو كامبس ، اس في مارتن ،

جويرنبي

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٥

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ روبي الرمز البريدي ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٣٩٩٠

في الفئة ٣٨ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاتصالات .



باسم : اي . بي . ام ليمتد

الجنسية : يوناني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٣٦ ، انsoon كورت ، لا روت دو كامبس ، اس في مارتن ،

جويرنبي

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٥

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ روی الرمز البريدي ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٠١

في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:

القهوة و الشاي و الكاكاو و السكر و الأرز و التايبوكا و الساجو و ما يقام مقام  
القهوة ، الدقيق و المستحضرات المصنوعة من الحبوب ، الخبز و المعجنات و الحلويات  
، والحلوى المثلجة ، العسل و دبس السكر ، الخميرة و مسحوق الخبازة ، الملح و  
الخردل و الخل الصلصات (التوابل) ، البهارات ، الثلج .

باسم : شركة حلويات عمان ش م ع ع

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

العنوان : ص ب ٤٩ الرسيل الرمز البريدي ١٢٤ الرسيل الصناعية

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧

اسم الوکیل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روی

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٠٣

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

القهوة و الشاي و الكاكاو و السكر و الأرز و التايوكا و الساجو و ما يقوم مقام  
القهوة ، الدقيق و المستحضرات المصنوعة من الحبوب ، الخبز و المعجنات و الحلويات  
، والحلوى المشلحة ، العسل و دبس السكر ، الخميرة و مسحوق الخبازة ، الملح و  
الخردل و الخل الصلصات ( التوابيل ) ، البهارات ، الثلج .

باسم : شركة حلويات عمان ش م ع

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٤٩ الرسيل الرمز البريدي ١٢٤ الرسيل الصناعية

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧

اسم الوکیل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روی

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٠٤

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

القهوة و الشاي و الكاكاو و السكر و الأرز و التايوكا و الساجو و ما يقوم مقام  
القهوة ، الدقيق و المستحضرات المصنوعة من الحبوب، الخبز و المعجنات و  
الحلويات ، و الحلوى المثلجة ، العسل و دبس السكر ، الخميرة و مسحوق الخبازة ،  
الملح و الخردل و اخل الصلصات (التوابل) ، البهارات ، الثلج .



باسم : شركة حلويات عمان ش م ع ع

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٤٩ الرسيل ١٢٤ الرسيل الصناعية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٠٥

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

القهوة و الشاي و الكاكاو و السكر و الأرز و التايوكا و الساجو و ما يقوم مقام  
القهوة ، الدقيق و المستحضرات المصنوعة من الحبوب، الخبز و المعجنات و الحلويات  
، و الحلوى المثلجة ، العسل و دبس السكر ، الخميرة و مسحوق الخبازة ، الملح و  
الخردل و اخل الصلصات (التوابل) ، البهارات ، الثلج .

*Peruviana*

باسم : شركة حلويات عمان ش م ع

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٤٩ الرسيل الرمز البريدي ١٢٤ الرسيل الصناعية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٠٦

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

القهوة و الشاي و الكاكاو و السكر و الأرز و التايوكا و الساجو و ما يقوم مقام  
القهوة ، الدقيق و المستحضرات المصنوعة من الحبوب ، الخبز و المعجنات و الحلويات  
، والحلوى المشلحة ، العسل و دبس السكر ، الخميرة و مسحوق الخبازة ، الملح و  
الخردل و الخل الصلصات ( التوابل ) ، البهارات ، الثلج .



باسم : شركة حلويات عمان ش م ع

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٤٩ الرسيل الرمز البريدي ١٢٤ الرسيل الصناعية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠١١  
في الفئة ٢٤ من أجل البضائع/الخدمات:  
المنسوجات ، المنتجات المنسوجة (غير المصنفة في فئات أخرى) ، أغطية الأسرة و  
المواائد .



باسم : ريتيلورلد ليمنتد  
الجنسية : الجزر العذراء البريطانية  
المهنة : الصناعة والتجارة  
العنوان : ٣٢٥ ، وترفونت درايف، مبني عمر هودج الطابق الثاني، وبكهاكتز كيه،  
رودتاون، تورتولا، الجزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧  
اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه  
العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠١٢  
في الفئة ١٨ من أجل البضائع/الخدمات:  
الجلود المدبوغة و تقليدها و المنتجات المصنوعة من هذه المواد غير المصنفة ضمن  
فئات أخرى ، جلد الحيوانات سواء كانت مدبوغة او غير مدبوغة ، صناديق  
الثياب و حقائب السفر ، الشماسي و المظلات و عصي المشي ، السياط و أطقم  
الخيل و السروج .



باسم : ريتيلورلد ليمنتد

الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٣٢٥ ، وترفونت درايف، مبنى عمر هودج الطابق الثاني، ويكتهاكر كيه،  
رودتاون، تورتولا، الجزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠١٣

في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:

الملابس الجاهزة وألبسة القدم وأغطية الرأس.



باسم : ريتيلورلد ليمنتد

الجنسية : الجزر العذراء البريطانية

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٣٢٥ ، وترفونت درايف، مبنى عمر هودج الطابق الثاني، ويكتهاكر كيه،  
رودتاون، تورتولا، الجزر العذراء البريطانية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠١٨  
في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:  
اشرطة الكاسيت الصوتية ، اشرطة الفيديو ، الاسطوانات الرقمية المضغوطة ،  
البرامج الواردة جيما بالفئة ٩



باسم : سانوفي - افيفتس  
الجنسية : فرنسي  
المهنة: صناعة وتجارة  
العنوان : ١٧٤ ، افينيو دي فرنس ، ٧٥٠١٣ باريس - فرنسا  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧  
ملاحظة: يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٣٥٧٣٢٣٩/٠٨، تاريخ الطلب:  
٢٠٠٨/٤/٢٨ ، البلد الاجنبي: فرنسا  
اسم الوكيل: سابا وشركاه لملكية الفكرية  
العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢


---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠١٩  
في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:  
الورق ، الكرتون ، المواد الورقية او الكرتونية ، تحديداً مواد التغليف الكرتونية ،  
الحقائب ، الاكياس ، الظروف ، الاكياس الورقية الخاصة بالغليف ، الورق ، المواد  
المطبوعة ، الصحف والدوريات ، الكتب المواد التربوية والعلمية (عد الادوات)  
الواردة جيما بالفئة ١٦

باسم : سانوفي - افيفتس  
الجنسية : فرنسي

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)



المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ١٧٤ ، افينيو دي فرنس ، ٧٥٠١٣ باريس - فرنسا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧

ملاحظة: يمنع الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٣٥٧٣٢٣٩/٠٨، تاريخ الطلب:

٢٠٠٨/٤/٢٨ ، البلد الاجنبي: فرنسا

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢


---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٢٠

في الفئة ٤ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات تنظيم الندوات وجموعات العمل ومجموعات البحث والمؤتمرات في المجال  
الطبي ، خدمات تحرير ونشر المجلات والكتب وكتب الارشاد في المجال الطبي ،  
خدمات تقديم المساعدة للباحثين ، خدمات اعارة الوثائق الطبية ، الواردة جيما بالفئة

٤١



باسم : سانوفي -افينتس

الجنسية : فرنسي

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ١٧٤ ، افينيو دي فرنس ، ٧٥٠١٣ باريس - فرنسا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧

ملاحظة: يمنع الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٣٥٧٣٢٣٩/٠٨، تاريخ الطلب:

٢٠٠٨/٤/٢٨ ، البلد الاجنبي: فرنسا

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)


طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٢١  
في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:  
خدمات تقديم المساعدة للباحثين ، خدمات ائارة او تاجر المعدات المخبرية ،  
خدمات البحث في المجال الطبي الواردة جميعا بالفئة ٤



باسم : سانوفي -افينتس  
الجنسية : فرنسي  
المهنة: صناعة وتجارة  
العنوان : ١٧٤ ، افينيو دي فرنس ، ٧٥٠١٣ باريس - فرنسا  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧  
ملاحظة: يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٣٥٧٣٢٣٩/٠٨، تاريخ الطلب:  
٢٠٠٨/٤/٢٨ ، البلد الاجنبي: فرنسا  
اسم الوكيل: سابا وشركاهم لملكية الفكرية  
العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٢٢  
في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:  
خدمات تقديم المساعدة للباحثين ، خدمات تقديم المكاتب المؤقتة الواردة جميعا بالفئة  
٤٣



العنوان : ١٧٤ ، افينيو دي فرنس ، ٧٥٠١٣ باريس - فرنسا

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

٢٠٠٨/١٠/٢٧ تاريخ تقديم الطلب :

ملاحظة: يمنع الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٣٥٧٣٢٣٩/٠٨، تاريخ الطلب:

٢٠٠٨/٤/٢٨، البلد الاجنبي: فرنسا

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٢٣

في الفئة ١٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الورق والكرتون والبضائع المصنوعة من هذه المواد وغير الواردة ضمن فئات اخرى ، المطبوعات بما في ذلك الصحف والدوريات والكتب ، القرطاسية والادوات الكتابية ، المواد اللاصقة لاغراض القرطاسية او الاغراض المنزلية ، مستلزمات المكاتب (عدا الاثاث) ادوات التهذيب والتعليم (عدا الاجهزة) الواردة جميعا بالفئة

١٦

باسم : مؤسسة "صلتك "

الجنسية : قطري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٤١١١ ، الدوحة - قطر

٢٠٠٨/١٠/٢٧ تاريخ تقديم الطلب :

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٢٤  
في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:  
الاعلان ، ادارة الاعمال ، ضبط الاعمال (فئة ٣٥) الواردة جيما بالفئة ٣٥  
باسم : مؤسسة "صلتك "

الجنسية : قطري  
المهنة : الصناعة والتجارة  
العنوان : ص ب: ٣٤١١١ ، الدوحة - قطر  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧  
اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية  
العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٢٥  
في الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات:  
خدمات التأمين ، الشؤون المالية ، الشؤون النقدية ، الواردة جيما بالفئة ٣٦  
باسم : مؤسسة "صلتك "  
الجنسية : قطري  
المهنة : الصناعة والتجارة  
العنوان : ص ب: ٣٤١١١ ، الدوحة - قطر  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧  
اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية  
العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٢٦

في الفئة ٤١ من أجل البضائع/الخدمات:

التعليم ، خدمات التدريب ، النشاطات الرياضية والثقافية ، الواردة جيئا بالفئة

٤١

باسم : مؤسسة "صلتك"

الجنسية : قطري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٤١١١ ، الدوحة - قطر

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٢٧

في الفئة ٤٢ من أجل البضائع/الخدمات:

الخدمات القانونية ، خدمات الابحاث والتطوير للغير ، الخدمات العلمية والتقنية

وخدمات الابحاث والتصاميم المتصلة بها ، خدمات الابحاث ، خدمات تصميم

وتطوير اجهزة وبرامج الكمبيوتر الواردة جيئا بالفئة ٤٢

باسم : مؤسسة "صلتك"

الجنسية : قطري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٤١١١ ، الدوحة - قطر

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٧

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٣٥

في الفئة ١٢ من أجل البضائع/الخدمات:

الات النقل غير الكهربائية الخاصة بالمركبات البرية ( عدا القطع الخاصة بها ) ،  
أجهزة الإنذار ضد السرقات الخاصة بالمركبات ، محركات الـ AC او DC الخاصة  
بالمركبات البرية ( عدا القطع الخاصة بها ) ، القوارب و السفن و القطع و التركيبات  
ال الخاصة بها ، الطائرات و القطع و التركيبات الخاصة بها ، المركبات ذات العجلات  
الاربع و القطع و التركيبات الخاصة بها ، المركبات ذات العجلتين ، الدراجات  
الهوائية و القطع و التركيبات الخاصة بها . الوارددة جهينا بالفئة ١٢ .

باسم : هوندا موتور كو ، ليمنتد

**ZDX**

الجنسية : ياباني

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ١-١ ، مينامي - اياما ٢ - تشوم ، ميناتو - كو ، مدينة طوكيو ١٠٧  
- ٨٥٥٦ اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٨

ملاحظة:

يمنح الطلب حق الأولوية: رقم الطلب: ٠٧٩٣٣٣ - ٢٠٠٨ ، تاريخ تقديم

الطلب: ٢٠٠٨/٧/٢٩ ، البلد الأجنبي: اليابان

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ٢٠٢٧ رب: ١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٣٦

في الفئة ٣٦ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات التأمين ضد الحوادث للسيارات والسمسرة على الشراء بالتقسيط ،  
وي بطاقات الائتمان والنقد والخدمات المالية وخدمات المعلومات المتعلقة بتمويل

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

قروض السيارات والتقطيع ، واصدار بطاقات الائتمان وتقييم السيارات المستخدمة ، خدمات التأمين المركبات ، خدمات تقديم عقود الضمان الشاملة الخاصة بالمركبات ، الواردة جيئا بالفئة ٣٦

باسم : نيسان جيدوشا كابوشيكى كايشا ( نيسان موتور كومپانى ليمتد )

الجنسية : ياباني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢ تاكار اتشو ، كاناجاوا - كو، يوكوهاما - شي، كاناجاوا - كن - اليابان.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٨

اسم الوكيل : سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان : ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٣٧

في الفئة ١٩ من أجل البضائع/الخدمات :

قشور زينة الأحجار المصنعة ومنتجات الأحجار المصنعة الأخرى .

باسم : اونس كورنينج انديليكشيوال كابيتال ، الـ الـ سي

الجنسية : الولايات المتحدة

CULTURED STONE

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ون اونس كورنينج باركواي توليدو ، او اتش ٤٣٦٥٩ ، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٨

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان : ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

جريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٣٩

في الفئة ١٢ من أجل البضائع/الخدمات:

الدراجات النارية والسيارات والخافلات واللواري والفان وهياكل السيارات  
والمotorات الخاصة بالمركبات الأرضية والجوية والمائية والمركبات الكهربائية التي  
تعمل على السكك الحديدية وعجلات القيادة (المقود) الخاصة بالمركبات .

باسم : ليفان اندرستري (جروب ) كو . ، ال بي دي



الجنسية : صيني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٦٠ ، شانجكيوا زاهانجياوان ، شابينجبا ديستريكت ، شونجيكينج سيتي ،  
الصين

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٨

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روى

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٤٠

في الفئة ١٢ من أجل البضائع/الخدمات:

الدراجات النارية والسيارات والخافلات والشاحنات والفانات وهياكل السيارات  
والمotorات الخاصة بالمركبات البرية، مركبات النقل البري أو الجوي أو المائي أو  
السكك الحديدية، المركبات الكهربائية ، عجلات القيادة للمركبات

باسم : ليفان اندرستري (جروب ) كو . ، ال بي دي



الجنسية : صيني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٦٠ ، شانجكيوا زاهانجياوان ، شابينجبا ديستريكت ، شونجيكينج سيتي ،

الصين

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٠/٢٨

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ رووي الرمز البريدي ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٥٦

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

البن، الشاي، الكاكاو، السكر، الأرز، التايوكا، الساجو، البن الإصطناعي، الدقيق  
والمستحضرات المصنوعة من الحبوب، الخبز، الفطائر والحلويات، المثلجات، عسل  
التحل و العسل الأسود، الخميرة، مسحوق الخبز (بيكن باودر)، الملح، الخردل،  
الخل، الصلصات (توابل)، التوابل، الثلج، العلك. (فئة ٣٠)

باسم : شركة مصنع باطوق للعلك

الجنسية : سعودي

Klast

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب ٢٥ الخبر ٣١٩٥٢ السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠١

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

جريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٥٧

في الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات:

الخدمات الخاصة بالعقار، الخدمات الخاصة بالشقة السكنية، خدمات ادارة الشقق والمتلكات السكنية، خدمات بيع وتأجير واستئجار بنيات الشقق والشقق والمباني والمنازل والجمعيات السكنية وغيرها من المساكن، خدمات ادارة وتطوير العقار، خدمات منح وادارة حقوق الغير باستعمال المتطلكات العقارية، خدمات منح وادارة الحقوق باستعمال الشقق والمساكن والمتطلكات العقارية ذات الفائدة الجزئية لاعضاء اندية العطلات، الخدمات المتعلقة بالشقة والمساكن والمتطلكات العقارية ذات الفائدة الجزئية واعضاء اندية العطلات وعضوية الاندية وخدمات الاشتراكات المتعلقة بالوقت المشترك للعقار، خدمات تقديم المنازل السكنية، خدمات تأجير المساكن نيابة عن الغير، خدمات استئجار الشقق وبنيات الشقق، خدمات الشقق الخدمية، الخدمات المتعلقة بالمتطلكات التجارية ومراكز التسوق والأسواق التجارية وجميع انواع العقار والمرافق المتعلقة بها، الخدمات المتعلقة ببيع المتطلكات العقارية بما في ذلك الوقت المشترك والتملك المنفصل، الخدمات المتعلقة بتبادل المتطلكات العقارية بما في ذلك الوقت المشترك والتملك المنفصل، خدمات الاشتراكات المتعلقة بالوقت المشترك للعقار، خدمات تقديم المعلومات المتعلقة بالعقار والشقة والمرافق الخاصة بالوقت المشترك للعقار وتأجير الشقق، الخدمات المتعلقة بالوقت المشترك للعقار، الخدمات المتعلقة بالوقت المشترك لعقارات الاجازات، خدمات الاشتراكات المتعلقة بالوقت المشترك للعقار، الخدمات المالية، الخدمات المتعلقة بالرهن، خدمات بطاقات الائتمان، خدمات الشؤون النقدية، خدمات تقديم صناديق الامانة، خدمات التأمين، بما في ذلك جميع الخدمات المذكورة المقدمة الكترونيا او عن طريق الانترنت عن طريق قاعدة معلومات حاسوبية او عن طريق الانترنت، خدمات تقديم المعلومات والنصائح والاستشارات المتعلقة بكل الخدمات المذكورة. جميعا ضمن الفئة ٣٦.

باسم : فيرمونت هوتيلز & ريزورتس انترناشونال بي ليمتد

الجنسية : هنغاري

*Fairmont*

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : دوهافي اوتكا ١٢، بودابست اتش - ١٠٧٤ - هنغاريا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠١

اسم الوكيل : سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٥٨

في الفئة ٤٣ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التزويد بالطعام والشراب، خدمات وسائل الراحة المؤقتة، خدمات الفنادق والمنتجعات، خدمات الاقامة الفندقية، خدمات التدبير المتربي، خدمات حجز المساكن الفندقية، خدمات استئجار الغرف، خدمات الحجز الخاصة بالمساكن المؤقتة، خدمات الحجز الخاصة بالاقامة لفترات طويلة وقصيرة بالشقق والمجتمعات السكنية، خدمات المساكن الخاصة والأندية الاجتماعية، بما في ذلك خدمات رعاية الأطفال وخدمات حجز الطعام والوجبات والولائم والمناسبات الاجتماعية للمناسبات الخاصة، خدمات تقديم المرافق الخاصة بالمؤتمرات، الخدمات الخاصة بالحفلات، خدمات البار والملاهي والمطاعم، خدمات المقاهي وصالات الكوكتيل، الخدمات الخاصة بطهي الطعام، خدمات التموين، خدمات تقديم المرافق الخاصة بالمجتمعات والمعارض، بما في ذلك جميع الخدمات المذكورة المقدمة الكترونيا او عن طريق الانترنت عن طريق قاعدة معلومات حاسوبية او عن طريق الانترنت، خدمات تقديم المعلومات والنصائح والاستشارات المتعلقة بكل الخدمات المذكورة.

باسم : فيرمونت هوتيلز & ريزورتس انترناشونال بي ليمتد

الجنسية : هنغاري

*Fairmont*

المهنة : الصناعة والتجارة

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

العنوان : دوهان اوتكا ١٢ ، بودابست اتش - ١٠٧٤ - هنغاريا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠١

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٠٥٩

في الفئة ٣٦ من أجل البضائع/الخدمات:

تسخير الألماس والجحارة الكريمة وغيرها من الجحارة الثمينة، المجوهرات والمعادن الثمينة، الخدمات المالية والتمويلية وخدمات جمع التبرعات والخدمات المصرفية، الشؤون المالية والقديمة، الاستشارات والنصائح والمعلومات المالية، إدارة التمويل وإدارة الاستثمار، استثمار التمويل، التمويل ومنح العيادات الدراسية، التمويل والقيام بجمع التبرعات للمشاريع المتعلقة بإدارة وحماية ووقاية والعناية بالبيئة، التطوير الاقتصادي، العناية العلمية بالأراضي، الحماية والمحافظة على الحياة البرية والحياة النباتية، تعليمات الرعاية الصحية، التعليم الأساسي، الثقافات الأصلية والرياضية الأساسية، ضبط جودة المياه، التعريمة الأرضية، الحفاظ على الأرض وملوحة الأرض، تنسيق برامج الربط الريفية / المدنية التي ترتكز على أساليب ومقاييس التطوير، التعاون الإقليمي، نوعية الحياة الريفية والمدنية، التطوير الاقتصادي الريفي والمدنى وجودة البيئة، التأمين، الشؤون العقارية، القروض التمويلية، التحليل المالي، الإدارة المالية، الخدمات المصرفية، استثمار رؤوس الأموال، المساعدات المالية، الصناديق الاستثمارية، جمع التبرعات الخيرية وخدمات المؤسسات، رعاية الأحداث الرياضية والترفيهية، في الصنف ٣٦.

باسم : ريو تينتو ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ٢ ايستبورن تيراس ، لندن دبليو ٢ ٦ ال جي - المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠١

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٢٨

ف الفئة ١٧ من اجل البضائع/الخدمات:

مرشحات الشبائك ومرشحات الامان والامن ومرشحات الكسوة والتصفيح بناء على الطلب ومرشحات التحكم الشمسية ومرشحات الاظهار

باسم : جونسون لامينتينج انڈ کوتینچ ، انک

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ٢٠٦٣١ انالي افينيو ، كارسون ، كاليفورنيا ٩٠٧٤٦ ، الولايات

المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٢

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٦١

ف الفئة ١ من اجل البضائع/الخدمات:

المواد المضافة ومواد الحقن الكيماوية لتخفيف العوائق بشكل متقطع في الأنابيب لإعادة خواص البوليمر الكيماوية للحفاظ على التدفق أثناء الحفر.

باسم : يوناتشيم ليمند

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب: ٤٢٧٢٩ ، منطقة الحامدية الحرة ، الشارقة ، الامارات العربية

المتحدة


---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٣  
اسم الوکیل: طلال ابو غزاله وشركاه  
العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ روي الرمز البريدي ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٦٢  
ف الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:  
مسحوق الحليب والحلب الطازج والحلب المنكهة وشراب اللبن وحلب الشرب  
التقليدي والحلب المقشود والحلب المخلوط



باسم : دتش ميل کو. ليمتد

الجنسية : هونج كونج

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٦/١٣٧ بودهامونتون ٨ رود ، کونکاوي ، ناکورنثاشاسري،  
ناکورنباوم، ، تایلاند ٧٣١٢٠، تایلاند

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٣


اسم الوکیل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٦٣

في الفئة ٣٢ من أجل البضائع/الخدمات:

شراب الفواكه المنعش المنكهة وعصير الفواكه والمشروبات المعدة من الخضروات  
والمشروبات المعدة من خليط الفواكه والخضروات وحليب الصويا .



باسم : دتش ميل كو. ليمتد

الجنسية : هونج كونج

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٦/١٣٧ بودهامونتون ٨ رود ، كونكاوي ، ناكورنتشاسرى،  
ناكورنباوم ، تايلاند ٧٣١٢٠ ، تايلاند

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٣

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٦٤

في الفئة ١٢ من أجل البضائع/الخدمات:

السيارات ، المركبات ، أجهزة النقل البري او الجوي او المائي ، القطع و التركيبات  
الخاصة بالمنتجات المذكورة ، الواردة جديعا بالفئة ١٢ .

باسم : هوندا موتور كو ، ليمتد

الجنسية : ياباني

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : ١-١ ، مينامي - ايواما ٢ - تشوم ، ميناتو - كو ، طوكيو- ١٠٧  
٨٥٥٦ اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٤

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٦٥

في الفئة ٣ من أجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الخاصة ببيض الأقمشة وغيرها من المواد التي تستخدم في غسيل وكي الملابس ، مستحضرات التنظيف والصلقل والفرك والكشط ، الصابون ، المواد العطرية والزيوت العطرية ومستحضرات التجميل (الكونزتيك) وغسول الشعر ومستحضرات تنظيف الأسنان .



باسم : شركة الامان للتطوير المحدودة

الجنسية : بحريني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب: ٢٨٧٠ ، المنامة ، مملكة البحرين .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٤

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ روی الرمز البريدي ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٧٢

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

الخدمات الطبية ، الخدمات البيطرية ، العناية بالصحة والجمال للإنسان والحيوان، الخدمات الزراعية والخدمات الخاصة بالبستنة والغابات .

باسم : شركة الامان للتطوير المحدودة

الجنسية : بحريني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب: ٢٨٧٠ ، المنامة ، مملكة البحرين .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٤

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ روی ر.ب: ١١٢ روی

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٧٣

في الفئة ٣٦ من أجل البضائع/الخدمات:

التأمين ، الشؤون التمويلية ، الشؤون المالية ، الشؤون العقارية .

باسم : كريدit سيرفيسز ، اس.أ.

Credit Services

الجنسية : إسباني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : أفي. ميريديانا ، ٤-٣٥ ٢٧-٨٠ برشلونة ، بارين ، إسبانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٤

اسم الوكيل : طلال أبو غزاله وشركاه


العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ روبي الرمز البريدي ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٧٤

في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:

القهوة، ومشروبات القهوة مع الحليب، القهوة والمشروبات المشتقة من القهوة، نكهات القهوة والشاي والمشروبات المشتقة من الشاي، الشوكولاتة والمشروبات مع الحليب، والشوكولاتة والمشروبات المشتقة من الشوكولاتة، والكاكاو، والكاكاو مع الحليب والمشروبات المشتقة من الكاكاو، الحلويات، ألواح الشوكولاتة، الشوكولاتة المغلفة بالتوغة والحلوى البيضاء والثلجيات والأيس كريم، الأيس كريم للانتعاش، والمعجنات، السنديانات، البيتزا، الكعك، بسكويتات الوفل، والبسكويت والكوكيز، الحبز، ولقائف الحبز، والكعك، والكاندي، كاسترد، وقطع الحلوى، الزبادي الجمدة، وخبز الزنجيل والفاكهة والحلام (جلبي)، والمعجنات، والفطائر، والمعكرونة، الحلويات، الأرز، كعك الأرز، توابيل السلطات، السوشي، سنديانات التاكو، الفطائر، تورتيلا، الحلويات، والبودينغ.

جريدة الرسمية العدد (٨٨٤)



*Fuel for Thought*

باسم : سينيللي بي في اي ليمتد

الجنسية : سنغافوري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١١١ نورث بريديج رود، # ٢٦ - ١، بينيسولا بلازا ، ١٧٩٠٩٨ ، سنغافورة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٤

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ روبي الرمز البريدي ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٧٥

في الفئة ٤٣ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات لتوفير الأغذية والمشروبات، والملاهي، والكافيتيريات، خدمة تقديم الطعام، وخدمات ردهة تقديم الكوكتيل، والمطاعم، الوجبات الخفيفة، خدمات الحانة الصغيرة، الخدمات الاستشارية فيما يتعلق في الغذاء، وإعداد الطعام وخدمات الطبخ، وخدمات المطاعم من أجل توفير الغذاء، وتشمل جميع ما في الفئة ٤٣



*Fuel for Thought*

باسم : سينيللي بي في اي ليمتد

الجنسية : سنغافوري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١١١ نورث بريديج رود، # ٢٦ - ١، بينيسولا بلازا ، ١٧٩٠٩٨ ،

سنغافورة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٤

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ روبي الرمز البريدي ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٨١

في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:

الشاي و منتجات الشاي ، مشروبات الشاي الكربونية وغير الكربونية ، الشاي المثلج ، شاي الاعشاب و اعشاب النقع غير الطبية ، الشلح الواردہ جمیعا بالفہٹہ ٣٠

باسم : يونلیفر بی ال سی

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : التجارة والصناعة

العنوان : بورت صنلايت ، ويرال ، میرسیسايد ، المملكة المتحدة.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٨

اسم الوکیل: ساپا وشرکاہ للملکۃ الفکریۃ

العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٨٢

في الفہٹہ ٣٢ من أجل البضائع/الخدمات:

المیاہ المعدنیہ والھازیہ والمشروبات الأخری غیر الکھولیہ، المشروبات غیر الکھولیہ الكربونیہ وغیر الكربونیہ، مشروبات الفواکہ وعصیر الفواکہ، الشراب المركز والمستحضرات الأخرى التي تستعمل لصنع المشروبات. الواردہ جمیعا بالفہٹہ ٣٢

باسم : يونلیفر بی ال سی

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : التجارة والصناعة

العنوان : بورت صنلايت ، ويرال ، میرسیسايد ، المملكة المتحدة.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٨

اسم الوکیل: ساپا وشرکاہ للملکۃ الفکریۃ

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٨٤

في الفئة ٣٢ من أجل البضائع/الخدمات:

المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية، المشروبات غير الكحولية الكربونية وغير الكربونية<sup>١</sup> مشروبات الفواكه وعصير الفواكه، الشراب المركز والمستحضرات الأخرى التي تستعمل لصنع المشروبات



الألوان المستخدمة: الأصفر، الأخضر، الاحمر، الأبيض

باسم : يونيفر في ال سي

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : التجارة والصناعة

العنوان : بورت صنلايت ، ويرال ، ميرسيسايد ، المملكة المتحدة.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٨

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٨٧

في الفئة ١٢ من أجل البضائع/الخدمات:

السيارات واجزاء الهيكل لها

باسم : تويوتا جيدوشا كابوشيكي كايشا ( تويوتا موتور كوربوريشن )

الجنسية : ياباني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١ ، تويوتا - تشو ، تويوتا - شي ، ايتشي - كين ، اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٨

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٩٠



في الفئة ٩ من أجل البضائع/الخدمات:  
بطاريات ملتورات المركبات.

باسم : تويوتا جيدوشا كابوشيكي كايشا (تويوتا موتور كوربوريشن)

الجنسية : ياباني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١ ، تويوتا - تشو ، تويوتا - شي ، ايتشي - كين ، اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٨

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٩١

في الفئة ٤١ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات الكتابة للاخرين و خدمات تطوير الدليل التعليمي للاخرين في مجال منتجات برمجيات الكمبيوتر و تطوير و الأعمال و التدريب على لغة الكمبيوتر و الخدمات التعليمية و خصوصا التطوير للاخرين في مجال منتجات البرمجيات و تطوير الأعمال و التدريب على لغة الكمبيوتر و خدمات النشر عبر وسائل الاعلام المختلفة للكتب و المجلات و الجرائد و البرمجيات و الألعاب و الموسيقى و المنشورات الالكترونية و خدمات نشر و تحرير المطبوعات .

باسم : اكرزو برييس ال ال سبي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب: ٢٥٦٩٠ ، روتشرست، نيويورك ١٤٦٢٥ ، الولايات المتحدة الامريكية .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٨

ملاحظة:

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٧٧/٤٨٢٤٣٤، تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٠٨/٥/٢٣ ، البلد الاجنبي: الولايات المتحدة الامريكية .

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه  
العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٩٣

في الفئة ٣٨ من اجل البضائع/الخدمات:  
خدمات الاتصالات.

باسم : دبليو آي - تريب ليمتد

**on-line with no-line**

الجنسية : جزر كaiman

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : سي / او تورنر اند رولستون مانجمنت ليمتد ، ستريتفال هاوس ، ص ب:  
٢٦٣٦ جورج تاون ، جراند كaiman ، كaiman ايسلاندز .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٨

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٩٤  
في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:  
خدمات التعليم ، خدمات توفير التدريب ، خدمات التسلية و الترفيه ، خدمات الانشطة  
الرياضية و الثقافية .

باسم : دبليو آي - تريب ليمند  
on-line with no-line  
الجنسية : جزر كaiman  
المهنة : الصناعة والتجارة  
العنوان : سي / او تورنر اند رولستون مانجمنت ليمند ، ستراالفال هاوس ، ص ب :  
٢٦٣٦ جورج تاون ، جراند كaiman ، كaiman ايسلاندز .  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٨  
اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه  
العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢ روبي

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٩٨  
في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:  
الخدمات الفندقة؛ خدمات الطعام، خدمات تقديم الطعام، خدمات البار والصالات؛  
خدمات الإقامة في المنتجع؛ خدمات توفير الأغراض العامة لقاعات الاجتماعات  
والمؤتمرات والمعارض؛ خدمات تحضير المأدب وتوفير أماكن للمناسبات الخاصة  
والاجتماعية؛ خدمات الحجز المسبق للمبيت بالفندق.



باسم : ماريوت وورلدوايد كوربوريشن  
الجنسية : الولايات المتحدة  
المهنة : التجارة والصناعة

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

العنوان : ١٠٤٠٠ فيرنوود رود بيشيدا ، مريلاند ٢٠٨١٧ ، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٨

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٣٩٩

في الفئة ٤ من اجل البضائع/الخدمات:

الخدمات الفندقية؛ خدمات المطاعم، خدمات تقديم الطعام، خدمات البار والصالات؛ خدمات الإقامة في المتجمع؛ خدمات توفير الأغراض العامة لقاعات الاجتماعات والمؤتمرات والمعارض؛ خدمات تحضير المأدب وتوفير أماكن للمناسبات الخاصة والاجتماعية؛ خدمات الحجز المسبق للمبيت بالفندق.

**COURTYARD**

باسم : ماريوت وورلدوايد كوربوريشن

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : التجارة والصناعة

العنوان : ١٠٤٠٠ فيرنوود رود بيشيدا ، مريلاند ٢٠٨١٧ ، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٠٨

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٤٣٧  
في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:  
الأعلان، ادارة الاعمال ، ضبط الاعمال (فئة ٣٥) الواردة جيئا بالفئة ٣٥.



باسم : بنك قطر الدولي (ش.م.ق)

الجنسية : قطري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : شارع سحيم بن حمد، ص.ب: ٢٠٠١ الدوحة - قطر

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/١١

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٤٣٨

في الفئة ٣٦ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات التأمين ، الشؤون المالية ، الشؤون النقدية . ( فئة ٣٦ ) الواردة جيئا بالفئة ٣٦ .



باسم : بنك قطر الدولي (ش.م.ق)

الجنسية : قطري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : شارع سحيم بن حمد، ص.ب: ٢٠٠١ الدوحة - قطر

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/١١

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٤٤٠

في الفئة ٥ من أجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الصيدلية الواردة جيما بالفئة ٥ .

**سيجنى**

باسم : سلجين كوربوريشن

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٨٦ موريسي فنيو سامييت ، نيو جيرسي ٠٧٩٠١ ، الولايات المتحدة

الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/١١

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٤٤٩

في الفئة ٢٩ من أجل البضائع/الخدمات:

اللحوم والأسماك والطيور الداجنة وحيوانات وطيور الصيد ، مستخرجات اللحوم ،  
الفواكه والخضروات المحفوظة والمجمدة والمجففة والمطهية ، الهراميات ، المرببات ،  
الكومبوت (فاكهة مطبوخة بالسكر) البيض والحليب ومنتجات الحليب ، الزيوت  
والشحوم الصالحة للأكل ، منتجات الإليان والمنتجات التي أساسها الصويا ، الواردة

جيما بالفئة ٢٩

باسم : كرافت فودز غلوبال براندز ال ال سي

**NUTRI-MUM**

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ثري ليكس درايف نورثفيلد،لينوي ٦٠٠٩٦ الولايات المتحدة الأمريكية

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

٢٠٠٨/١١/١٥ تاريخ تقديم الطلب :

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٤٥٠

في الفئة ٢٨ من أجل البضائع/الخدمات:

الألعاب والدمى الواردة جيما بالفئة ٢٨

باسم : اف ايه او شوارز فاميلي فاونديشن

المجنسية : الولايات المتحدة

FAO

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١١٤ ويست الشارع ٤٧ ، نيويورك، نيويورك ١٠٠٣٦ - الولايات

المتحدة الأمريكية

٢٠٠٨/١١/١٥ تاريخ تقديم الطلب :

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

جريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٤٥١

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات مخازن البيع الجزئي والبيع عن طريق الانترنت الواردة جيما بالفئة ٣٥

باسم : اف ايه او شوارز فاميلي فاونديشن

FAO

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١١٤ ويست الشارع ٤٧ ، نيويورك، نيويورك ١٠٠٣٦ - الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/١٥

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٥٠٢

في الفئة ٤ من اجل البضائع/الخدمات:

تقديم خدمات الاقامة والتموين (تقديم الطعام والشراب) الواردة جيما بالفئة ٤٣

باسم : كمبنسكي ايه جي

الجنسية : الماني

Kempinski

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ماكسيمiliansstraße ١٧ ، ٨٠٥٣٩ ميونخ - المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/١٨

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٥٢٦

في الفئة ٣ من أجل البضائع/الخدمات:

مستحضرات التغذية الخاصة بالأطفال

باسم : ارت - انفست اس بي . زد او. او.

**٥.١٠٩٥**

الجنسية : بولندي

الألوان المستخدمة: الأحمر، الأخضر، الأصفر

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : يول . بروسيا، ٤٩٣-٠٠ وارسوا ، بولندا .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٢٢

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٥٢٧

في الفئة ٥ من أجل البضائع/الخدمات:

اطعمة الأطفال

باسم : ارت - انفست اس بي . زد او. او.

**٥.١٠٩٥**

الجنسية : بولندي

الألوان المستخدمة: الأحمر، الأخضر، الأصفر

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : يول . بروسيا، ٤٩٣-٠٠ وارسوا ، بولندا .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٢٢

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٥٢٨

في الفئة ١٦ من أجل البضائع/الخدمات:

الورق ، الورق المقوى (الكرتون) و المنتجات المصنوعة من هذه المواد غير المصنفة في فئات أخرى ، مستلزمات المكاتب ، القرطاسية ، المنشورات ، الكتب و المطبوعات الدورية .

باسم : ارت - الفست اس بي . زد او. او.

**5.٣٠.٩٥.**

الألوان المستخدمة: الأحمر، الأخضر، الأصفر

الجنسية : بولندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : يول . بروسيا ٢، ٤٩٣-٠٠ وارسزawa ، بولندا .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٢٢

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٥٢٩

في الفئة ١٨ من أجل البضائع/الخدمات:

الجلود و الجلود المقلدة و المنتجات الأخرى المصنوعة من تلك المواد غير المصنفة في فئات أخرى ، الحقائب و حقائب الظهر ، المظلات ، الشماسي .

باسم : ارت - الفست اس بي . زد او. او.

**5.٣٠.٩٥.**

الألوان المستخدمة: الأحمر، الأخضر، الأصفر

الجنسية : بولندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : يول . بروسيا ٢، ٤٩٣-٠٠ وارسزawa ، بولندا .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٢٢

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

جريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٥٣٠

في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:  
الملابس ، ألبسة القدم ، ألبسة الرأس.

باسم : ارت - انفست اس بي . زد او. او.

5.١٠.٩٥.

الالوان المستخدمة: الاحمر، الاخضر، الاصفر

الجنسية : بولندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : يول . بروسيا ٢ ، ٤٩٣ - ٠٠ وارسوا ، بولندا .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٢٢

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٥٣١

في الفئة ٢٨ من أجل البضائع/الخدمات:

الألعاب والدمى ، الألعاب الالكترونية غير العاب التلفزيون ، الألعاب ذات  
الألواح

باسم : ارت - انفست اس بي . زد او. او.

5.١٠.٩٥.

الالوان المستخدمة: الاحمر، الاخضر، الاصفر

الجنسية : بولندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : يول . بروسيا ٢ ، ٤٩٣ - ٠٠ وارسوا ، بولندا .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٢٢

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٥٣٢

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات البيع بالجملة والمفرق

باسم : ارت - انفست اس بي . زد او. او.

5.١٠.٩٥.

الألوان المستخدمة: الأحمر، الأخضر، الاصفر

الجنسية : بولندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : يول . بروسيا ، ٢ ، ٠٠-٤٩٣ وارسزawa ، بولندا .

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٢٢

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٥٣٣


في الفئة ٣ من أجل البضائع/الخدمات:

العطور ، زيوت روحية عطرية ، مستحضرات تجميل ، غسول للشعر (لوشن )

باسم : شركة مجموعة صالح بن حمد بن ابراهيم العبد اللطيف التجارية

الجنسية : سعودي

المهنة : الصناعة والتجارة



العنوان : شارع الملك عبدالعزيز ، عمارة الملكة ، الدور الثاني ، جدة، المملكة العربية

السعوية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٢٢

اسم الوكيل : طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٧٢٤

في الفئة ٥ من أجل البضائع/الخدمات:

المستحضرات الصيدلية الخاصة بمعالجة بحساسيات التهابات الانف . الواردة جميعا  
بالفئة ٥ .

باسم : سانوفي - أفتيس

الجنسية : فرنسي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٧٤ افينو دى فرنس ، ٧٥٠ ١٣ باريس ، فرنسا.

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٢٤

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٧٧٠

في الفئة ٩ من أجل البضائع/الخدمات:

ادوات التشغيل الخاصة بالمصابيح الكهربائية، ادوات التشغيل الالكترونية الخاصة  
بالمصابيح الفلورية، اثقال الموازنة الخاصة بتركيبات المصايد والاضاءة، المحولات  
الكهربائية للاستخدام مع الاضاءة ومحولات الاضاءة والخلايا الضوئية فوق  
البنفسجية، برامج الكمبيوتر، اسطوانات الكمبيوتر والـ CD ROMs والمحتوية  
للمعلومات المتعلقة بالاضاءة ومنتجات الاضاءة ونصاميم وتكنولوجيا الاضاءة،  
ادوات بث واستقبال الراديو، ادوات بث واستقبال التلفزيون، اجهزة تسجيل  
إرسال واعادة إنتاج الصوت، الكمبيوترات، شاشات الكمبيوتر والفيديو، الاجهزة  
المتحكم بها عن طريق الكمبيوتر، المنتجات المكونة من اثنين او اكثر من اي من  
المنتجات المذكورة، اجهزة حماية تدفق الجهد الكهربائي، اجهزة قياس الضوء، اجهزة

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

التحكم بالحرارة و/او الوقت الكهروميكانيكية والكهربائية، اجهزة انظمة التحكم بالتدفئة و/او التهوية و/او التبريد، الشيرموستات، الشيرموستات ذو ساعة التوقيت، الشيرموستات القابل للبرمجة، المبرمجات، ساعات التوقيت، اجهزة التحكم بالراحة، محسات الحرارة، صمامات الرادبيتر الترمومتراتية، علب الاسلاك والموصلات الخاصة بـ اي ما ذكر، الاسلاك والكيابل الكهربائية، العدادات (للتسجيل)، اجهزة الامبير والفولتيميتر، الموصلات الكهربائية، لوحة التوزيع، الصمامات الكهربائية، المغولات، الجهزة والمعدات الكهربائية والالكترونية جميعها لقياس والتسجيل والتحليل والتحكم، اجهزة التغيير، قاطعات التيار، مكونات الدارات الكهربائية، الموصلات والفاعلات والشيرميستر والمعالجات، قطع المكونات الخاصة بالمنتجات المذكورة

باسم : فلويل انترناشونال لايتون ( هوليدينغ ) بي . في

الجنسية : هولندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بونس بونار دبلاين ٢٠٠ ، ١٠٩٧ جي بي ، امستردام - هولندا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٣٠

اسم الوكيل : سابا وشركاهم لملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٧٧١

في الفئة ١١ من اجل البضائع/الخدمات:

الادوات والتركيبات الخاصة بالانارة، سكل التوصيل الخاصة بالانارة، الاجهزة الخاصة بالضوء الصناعي ، انباب الانارة الفلورية، لمبات الانارة، المصايد، الخيوط الخاصة بالمصايد، مصايد الاقواس، انباب التفريغ الكهربائي الخاصة بالانارة، عبوات المصايد، زجاج المصايد، الدعامات الخاصة بتعليق المصايد، العاكسات الخاصة المصايد، اغطية المصايد، انباب الاجهزة الخاصة

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

بالضوء الصناعي والخاصة بالاضاءة، المقابس الخاصة بالاضواء الكهربائية، المصايبع الكشافة،  
الاضواء الخاصة بالبحث، الاضواء والمصايبع الخاصة بالتجمیل، الاضواء والمصايبع الخاصة  
باصمار البشرة، المصايبع الشمسية على هيئة اسرة او المظلات او اللوحات ومصايبع الطاولة او  
المصايبع المعيارية، الاجهزة الخاصة بالتدفئة وتولید البخار والطهي والتبريد والتجمیف والتھویة،  
اجهزه الاشعاع والخاصة بالاغراض التجیمیلة والقنية، الظمة واجهزه ومعدات التدفئة و/او  
التھویة و/او التبريد، اجهزة تدفئة وتخیر وتنظیف الجو وترطیب الغرف، الادوات والتركيبات  
جیعا تکییف الهواء والترطیب وازالة الرطوبة، الفلاتر والتي هي جزء من او للاستعمال مع  
اجهزه تکییف الهواء المذکورة، خرطوم اطفاء الحريق، فتحات الحريق والتي هي جزء من اجهزة  
او معدات تکییف الهواء المذکورة، مراوح السقف والطاولة والقاعدة والحانط، الادوات  
والتركيبات الخاصة باغراض تزوید المياه والاستحمام والاغراض الصحية، مراوح السقف  
والطاولة والقاعدة والحانط، قطع المكونات الخاصة بالمنتجات المذکورة.

باسم : فلوبيل الترناشيونال لايتون (هولندي) في . في

## سلفانيا

الجنسية : هولندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : برس بيرنار دبللين ٢٠٠ ، ١٠٩٧ جي بي ، امستردام - هولندا

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١١/٣٠

اسم الوکیل : سابا وشرکاهم للملکیة الفکریة

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٧٩٤

في الفئة ١٨ من اجل البضائع/الخدمات:

حقائب الامتعة، الحقائب اليدوية، المحفظ، علب وسلامل المفاتيح، الحقائب  
المصنوعة من النسيج الصوفي سميك الوب، حقائب الحمل، حقائب الظهر،  
جزادين/ الحقائب الصغيرة الخاصة بالنقود المعدنية، والمنتجات الجلدیة الصغيرة  
الاخرى. الواردة جیعا بالفئة ١٨

باسم : روتس كندا ليمند

الجنسية : كندا

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٤٠٠ كاسلفيلد افينيو ، تورنتو ، اونتاريو ، ام ٦ في ٤ سي ٤ - كندا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٠٢

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٧٩٥

في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:

البسة القدم، تحديداً الأحذية والشباشب والجزم، البسة القدم، تحديداً أحذية الغولف، الملابس الخبوكة، الاوشحة، قمصان التي شيرت، قمصان العرق، القفازات، الالبسة بجميع انواعها، تحديداً الملابس الرخوة، القمصان، الجوارب، ربطة العنق، البدل، الجاكيتات، المعاطف، الانواب، البلايز، التنانير، الجينز، الملابس الفوقيّة دون اكمام، رداء التنك، القمصان النسائية الداخلية، قمصان البولو، البناطيل، بناطيل العرق، ملابس الكابري، البناطيل القصيرة، الملابس الضيقة، الاغطية السميكة لحماية الساقين، الشورتات، السترات، الصداري، الملابس الخارجية، الكفوف، البسة الرأس (قبعات البيسبول، اغطية الرأس الصوفية، واقيات الشمس) والاكسسوارات. الوارددة جيئا بالفئة ٢٥

باسم : روتس كندا ليمند

الجنسية : كندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٤٠٠ كاسلفيلد افينيو ، تورنتو ، اونتاريو ، ام ٦ في ٤ سي ٤ - كندا

٢٠٠٨/١٢/٢ تاریخ تقديم الطلب :

اسم الوکیل: ساپا وشرکاہم للملکیۃ الفکریۃ

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجیل العلامۃ التجاریۃ رقم : ٥٤٧٩٦

فی الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات ادارة محلات البيع الجزئي الخاصة ببيع البسة القدم، تحديداً الاحدية والشباشب والجزم،  
خدمات ادارة محلات البيع الجزئي الخاصة ببيع البسة القدم، تحديداً احدية الغولف، خدمات  
ادارة محلات البيع الجزئي الخاصة ببيع حقائب الامتعة، الاوشنحة، الاحزمة، قمصان التي شيرت،  
قمصان العرق، الملابس الخوکة، القفازات، الحافظ، الحقائب اليدوية، علب وسلامس المفاتيح،  
الحقائب المصنوعة من النسيج الصوفی سميك الوب، حقائب الحمل، حقائب الظهر،  
جزادین/الحقائب الصغیرة الخاصة بالقُود المعدنیة، والمنتجات الجلدیة الصغیرة الایخرى، خدمات  
ادارة محلات البيع الجزئي الخاصة ببيع الالبسة بجميع انواعها، تحديداً الملابس الرخوة، القمصان،  
الجوارب، ربطة العنق، البدل، الجاكيتات، المعاطف، الانوثاب، البلايز، التانبر، الجیتر، الملابس  
الفوقية دون اكمام، رداء التنك، القمصان النسائية الداخلية، قمصان البولو، البناطيل، بناطيل  
العرق، ملابس الكابري، البناطيل القصیرة، الملابس الضيقه، الاغطیة السميكة لحماية الساقین،  
الشورتات، السترات، الصداری، الملابس الخارجية، الكفوف، البسة الراس (قبعات الیسیبول،  
اغطیة الراس الصوفیة، واقیات الشمسم) والاکسسوارات. الواردة جھیعاً بالفئة ٣٥

باسم : روتس کندا لیمتد

الجنسیة : کندي

المهنة : الصناعة والت التجارة

**ROOTS**

العنوان : ١٤٠٠ کاسلفیلد افینیو ، تورنتو ، اوونتاریو ، ام ٦ بی ٤ سی ٤ - کندا

٢٠٠٨/١٢/٢ تاریخ تقديم الطلب :

اسم الوکیل: ساپا وشرکاہم للملکیۃ الفکریۃ

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٧٩٨

في الفئة ٥ من أجل البضائع/الخدمات:

مواد التغذية المعدة للاستعمال الطبي ، أغذية الاطفال ، تربية المواد العضوية الدقيقة للاستعمال الطبية والبيطرية ، بدائل حليب الام ، المكملات الغذائية على هيئة فيتامينات ومعادن ، مواد ومشروبات التغذية المعدة للاستعمال الطبي ، الالاكتوز ، الواردة جمیعا بالفئة ٥

باسم : آر لا فودس آم بي آ

اللون المستخدم: الاخضر

الجنسية : دنماركي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : سكاندربو رغفیج ٢٧٧، دي کي - ٨٢٦٠ مدينة فيبي جي، الدنمارك

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٠٢

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٧٩٩

في الفئة ٢٩ من أجل البضائع/الخدمات:

اللحوم والأسماك والطيور الداجنة وحيوانات وطيور الصيد ، مستخرجات اللحوم ، الفواكه والخضروات المحفوظة والمحففة والمطهية ، الهماميات ، المربيات ، صلصة الفواكة ، البيض ، واللبن ومنتجات الحليب ، الزيوت والشحوم الصالحة للأكل ، البروتين الخاص بالاستهلاك البشري ، الكازين و الكازينات الخاصة بالاستهلاك البشري ، الزينيت ، بودرة الجبن ، بدائل الحليب والكريمة ، الحليب والكريمة على هيئة بودرة ، حلوي الموس التي اساسها الحليب ، الواردة جمیعا بالفئة ٢٩

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

باسم : آر لا فودس آم بي آ

الجنسية : دنماركي

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : سكاندربو رغفج ٢٧٧ ، دي كي - ٨٢٦٠ مدينة فيفي جي، الدنمارك

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٠٢

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٨٠٣

في الفئة ٣ من اجل البضائع/الخدمات:

العطور وماء الرينة ، جل واملاح الحمام والاستحمام غير الطبية ، صابون الزينة  
ومزيل رائحة العرق ، مستحضرات التجميل وبالتحديد الكريمات والمستحلبات  
والروشوش والجل والمساحيق للوجه والجسم واليدين ، مستحضرات الوقاية من اشعة  
الشمس ( كمستحضرات تجميلية ) ، مستحضرات المكياج ، الشامبو ، الجل  
والروشوش والموسي والبلسم للتسرير والعناية بالشعر ، ورنيش الشعر واصباغ  
الشعر ومستحضرات ازالة اصباغ الشعر ، مستحضرات تبييض وتعبيد الشعر ،  
الزيوت العطرية للاستعمال الشخصي الواردة جميعاً بالفئة ٣

باسم : لوريال

الجنسية : فرنسي

**INFALLIBLE**

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٤ شارع روبي ، ٧٥٠٠٨ باريس ، فرنسا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٠٢

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٨٤٧  
في الفئة ٣٤ من أجل البضائع/الخدمات:  
السجائر ، تبغ اللف و المصنع ، منتجات التبغ ، السيجار ، السيجار الصغير الملفوف  
بالتبغ (السيغارول) ، الولاعات ، الكبريت ، لوازم المدخنين  
باسم : دفيل توباكو اوف لندن ليمتد

## CONDADOS

العنوان : ١٩ ايه سانت جيسز ستريت ، لندن اس دبليو ١ اي اف ، انجلترا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٠٧  
اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه  
العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٨٤٨  
في الفئة ٣٤ من أجل البضائع/الخدمات:  
السجائر ، تبغ اللف و المصنع ، منتجات التبغ ، السيجار ، السيجار الصغير الملفوف  
بالتبغ (السيغارول) ، الولاعات ، الكبريت ، لوازم المدخنين  
باسم : دفيل توباكو اوف لندن ليمتد

## CENTENAS

العنوان : ١٩ ايه سانت جيسز ستريت ، لندن اس دبليو ١ اي اف ، انجلترا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٠٧  
اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه  
العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٨٥٣

في الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

النظارات الشمسية ، علب العدسات ، اطارات العدسات و عدسات النظار الواردة

بالفئة ٩



AMOUAGE

باسم : عطور عمان ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٣٠٧ ، ر.ب: ١١١ ، السيب ، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٠٧

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٤٨٥٥

في الفئة ١٨ من اجل البضائع/الخدمات:

المنتجات الجلدية الواردة بالفئة ١٨

باسم : عطور عمان ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٣٠٧ ، ر.ب: ١١١ ، السيب ، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٠٧

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٥١١٧

في الفئة ٣٩ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات تاجير واستئجار المركبات، خدمات تقديم المعلومات الخاصة بالنقل، خدمات نقل السيارات ، خدمات نقل القوارب ، خدمات الوساطة بالنقل ، خدمات تقديم المساعدة في حالة تعطل المركبات، بما في ذلك القطر والنقل، خدمات نقل الركاب بالبر والبحر والجرو.

باسم : نيسان جيدوشَا كابوشيكى كايشا (نيسان موتور كو ليمتد)

الجنسية : ياباني

NISSAN

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢ تاكار اتشو، كاناجاوا - كو، يوكوهاما - شي، كاناجاوا - كن -

اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/١٦

اسم الوكيل: ساها وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٥١٢٥

في الفئة ٤ من اجل البضائع/الخدمات:

الاقمشة والبرادي

باسم : شركة خليل وردة ش.م.ل

الجنسية : لبناني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : عمارة شلهوب ، الزقاء ، الاوتستراد ، لبنان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/١٦

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٥١٣٠

في الفئة ٧ من أجل البضائع/الخدمات:

القطع الخاصة بمحركات المركبات البرية ، مرشحات الزيت ، مرشحات الوقود ،  
مرشحات الهواء الخاصة بمحركات المركبات البرية ، البستونات وحلقات البستونات  
الخاصة بمحركات المركبات البرية ، البيرينغ والزنيركات الخاصة بمحركات المركبات  
البرية ، المحركات غير تلك الخاصة بالمركبات البرية والقطع الخاصة بها ، مرشحات  
الزيت ، مرشحات الوقود، مرشحات الهواء الخاصة بالمحركات ، الفراشي (قطع  
المحركات ) ، البستونات وحلقات البستونات ، البيرينغ ، الزنيركات (قطع  
المحركات) ، الناقلات الخاصة بالمحركات ، الكواكب الخاصة بالمحركات ، بطانات  
الكواكب (قطع المحركات) ومكونات الكواكب الخاصة بالمحركات ، القطع والتركيبات  
الخاصة بجميع المنتجات المذكورة ، الواردة جيئا بالفئة ٧

باسم : نيسان ديزل موتور كو ، ليمند

الجنسية : ياباني

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : رقم ١ ، ١-تشومه ، أوازا ، أجيو - شي ، سaitama - كين ، اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/١٧

اسم الوكيل: سانا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٥١٣٩

في الفئة ٢٩ من أجل البضائع/الخدمات:

البطاطا ، رقائق بطاطا هشه ، شرائح بطاطا معبة ، مكسرات معاجلة كالفستق  
واللوز والكافجو ( شرائح ) مملحة ومحمصة ، الفول السوداني ، اغذية محفوظة بالفئة

.٢٩

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

**طلال**

**Rumble  
Crumble**

باسم : شركة عوافي لصناعة المواد الغذائية ذ . م . م

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص . ب ١٥٦ ، الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٢٠

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٥١٤٤

في الفئة ٣٦ من اجل البضائع/الخدمات :

خدمات التوكيل العقاري ، تاجير العقارات ، ادارة العقارات ، بيع الشقة الخاصة ،

بيع العقارات

**AVALON**

باسم : افالون هوتلز، ال.ال.سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٢١٢ ساوث فلور ستريت ، سوت ٥٠٠ ، لوس انجلوس، كاليفورنيا،

٩٠٠ ١٥ ، الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٢٠

اسم الوكيل: طلال ابو غزاله وشركاه

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٥١٤٧

في الفتة ٣٩ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات تقديم المعلومات الخاصة بالنقل، خدمات نقل السيارات ،خدمات نقل القوارب ،خدمات الوساطة بالنقل ،خدمات تاجير واستئجار المركبات،خدمات تقديم المساعدة في حالة تعطل المركبات، بما في ذلك القطر والنقل خدمات نقل الركاب بالبر والبحر والجرو.



باسم : نيسان جيدوشا كابوشيكي كايشا ( نيسان موتور كو ليمتد )

الجنسية : ياباني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢ تاكار اتشو، كاناجاوا - كو، يوكوهاما - شي، كاناجاوا - كن -  
اليابان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٢١

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ رب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٥١٩٢

في الفتة ١٠ من أجل البضائع/الخدمات:

عدد الاختبار للاستخدام الطبي والمتمثلة بآلات الاختبار، شرائح الاختبار و جداول التأشير لتقدير نتائج الفحص، الأجهزة الطبية والأنظمة الملحقة لحقن جرعات الوحدات المقدرة من المستحضرات الصيدلانية، القوارير، الإبر محوفة لسحب السوائل، الحقن، الحقن، العبوات، القوارير المعية مسبقاً التي تحتوي على كواشف تشخيص طبية، العبوات المعية التي تحتوي على محليل كيماوية للاستخدام الطبي، الاسطوانات المعية مسبقاً التي تحتوي على غازات ومركبات غازية للاستخدام الطبي، مضخات التسريب لنقل السوائل بالوريد، الإبر للاستخدامات الطبية، أجهزة العلاج الإشعاعي القابلة للزرع والمكونة من مصادر المعالجة الكثيبة للنظائر المشعة المعلفة، أنظمة توصيل العلاج الإشعاعي المكونة من بندور إشعاعية ومجمع ناقل قابل للامتصاص بيولوجياً،

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

شاشات مراقبة القراءات القلبية، بدلات الرطوبة والحرارة، مصفيات البكتيريا، محللات الغاز للغایات الطبية، أنظمة المخافظة على تسجيل التخدير وإدارة البيانات وانظمة مراقبة المرضى، أي، مراقبات الغاز، مقاييس نسبة الأكسجين بالنبض، شاشات القراءات المتعددة، شاشات مراقبة الكهرباء القلبية، شاشات مراقبة ضغط الدم المخونة وغير المخونة، شاشات مراقبة الإشارات العضلية العصبية، شاشات مراقبة الأيض ومقاييس التنفس للتهدير، وتطبيقات العناية الحثيثة والتشخيص، آلات ومهويات التهدير، ملحقات العناية الحثيثة والتهدير الخاصة بمريض منفرد، أي، خطوط تصيف الغاز، محللات قوات الهواء، دوائر التنفس، مجسات وأنابيب مقاييس التنفس، الأنابيب، مصائد المياه، مجسات قياس التأكسد في النبض، كفات ضغط الدم المخونة، مجموعات التدفق، أقنية التهدير، مقصات ثاني أكسيد الكربون، مسابر ومرذاذات الحرارة، شاشات مراقبة النظام العصبي المركزي، مقاييس ضغط الدم المعدية المغوية، الملفات المدرجة، أي، الملفات المغناطيسية المدرجة المستخدمة في تصوير الرئتين المغناطيسي، أجهزة التشخيص الطبية، أي: مقاييس كثافة العظام، أجهزة مراقبة الأجنحة، أي شاشات مراقبة نبض الأجنحة والإشارات الحيوية، أجهزة مراقبة المرضى، أي، أجهزة مراقبة القلب والإشارات الحيوية وأنظمة التصوير الطبية، أي، أجهزة الأشعة فوق الصوتية، آلات التصوير التشخيصي الطبية، أجهزة التصوير للمراقبة والتطبيقات التشخيصية المستخدمة للتخطيط للمداخلات والجراحة، وقطعها وملحقاتها، أجهزة التشخيص الطبية لعرض الصور التشخيصية، أي: أجهزة أفلام البقع، مكثفات صور الأشعة السينية، مناظير تألق الأشعة السينية، وحدات الأشعة السينية المتقلبة، عارضات أفلام التصوير الإشعاعي، ماسحات التصوير المقطعي الخوبية، ماسحات الرئتين التروبي، ماسحات الموجات فوق الصوتية، ماسحات الرئتين المغناطيسي، ماسحات التصوير المقطعي بإصدار البوزيترون (بي أي بي -pet) وملحقاتها بما فيها المناضد والوسائل، في الفئة ١٠.

باسم: جينيرال اليكتريك كومبايني

الجنسية: الولايات المتحدة

المهنة: الصناعة والتجارة

العنوان: ١ ريفر رود، شينيكتادي ، نيويورك ١٢٣٤٥ - الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٠٨/١٢/٢٢

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

جريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٥١٩٣

في الفئة ١١ من أجل البضائع/الخدمات:

الجمعات الشمسية، لوحات تجميع حرارة الشمس، تغذيدات ضوء الشمس، أي: الوحدات والتغذيدات الداخلية والخارجية للإضاءة المستمدّة من الطاقة الشمسية، التجهيزات الحرارية الشمسية، أي الوحدات الحرارية الشمسية، سخانات المياه الشمسية، الأسفنج غير المعدنية المشتملة على خلايا طاقة شمسية، مستلزمات الطهي المنزلية الكهربائية والتي تعمل بالغاز، أي، حلقات الطهي، أفران الغاز والكهرباء، موقد وأسطح الطهي الكهربائية والتي تعمل بالغاز، مبدلات الحرارة، المفاعلات الكيماوية ذات الجدران الكثيفة والمفاعلات النووية وملحقاتها والقطع المكونة لها، أي المضخات الحرارية، صمامات البحار وصمامات تنظيم تدفق الغازات والسوائل، خدمات تركيب، صيانة وإصلاح الصاغطات، المضخات، أي الآلات، المضخات الفائمة، مضخات الوقود، ومعدات توزيع الوقود، أدوات التزويد بوقود الغاز الطبيعي المضغوط، تربينات الغاز، تربينات البحار، مبدلات الحرارة المبردة بالهواء، مكثفات البحار، مفاعلات الجدران الكثيفة والمفاعلات الأنبوية، التثقب وضخ النفط والغاز، التثقب عن النفط الخام، أنابيب آبار النفط، تغذيد الأنابيب وأنابيب الحفر، تأجير أدوات حفر آبار النفط والغاز، المصابيح الكهربائية من كافة الأنواع وقطعها، تغذيدات الإضاءة الكهربائية وقطعها، أجهزة التبريد، التجميد والتكييف الكهربائية، الأفران الكهربائية، موقد الطهي، أفران الميكروويف للطهي، أفران الطبخ المشتقة بالجدران للاستخدامات المنزلية، أدراج تسخين الطعام، أفران الانتقال الحراري، أسطح الطبخ الكهربائية والعاملة بالغاز، موقد وأفران الطهي الكهربائية والعاملة بالغاز، فتحات قوية الموقد ومراوح التفريغ للتهوية، مصفيات المياه، وحدات تخفيف المياه، مجففات الثياب، المراوح الكهربائية، مراوح السقف، المصابيح اليدوية الكاشفة، مصابيح وأضواء المركبات، المصابيح الكهربائية لشجرة عيد الميلاد، وحدات فصل السوائل، وحدات تركيز السوائل، وحدات إعادة تدوير السوائل، مواد غشاء البلاستيك للاستخدام في فصل السوائل، أجهزة التسقيفة المستخدمة لتنقية المواد الصلبة من الغازات والسوائل أو لتنقية السوائل عن الغازات، أو لتنقية السوائل غير القابلة للامتصاص عن بعضها، المكونات الخلazonية الشكل أو العبوات الموجودة بداخل غلاف بلاستيكي أنبوي لتركيز التوافع وإزالة الشوائب في أنظمة معالجة السوائل، وحدات معالجة المياه للاستخدامات السكنية، الوحدات الأسموزية العاكسة وأغشيتها، وحدات ونظم تنقية المياه والأنظمة المكونة من منقيات، أنظمة التأمين القطبي الكهربائي، منقيات التكيف، وحدات تفريغ الغازات الفراغية، وحدات الترشيح الأقصى، معقمات الأشعة فوق البنفسجية،

مبدلات الأيون، أنظمة التجديد الحمضية والكافاوية، الأنظمة الأسموزية العاكسة، وحدات نزع الكربون الأولية الحشية، المصفيات، أنظمة التغذية الكيماوية ووحدات التخزين الهائل، التي تباع مع أدوات ومعدات التحكم الآلية لراقبة القراءات التشغيلية للوحدات والنظم، وحدات التسقيفة الكهروميكانيكية للسوائل المستخدمة في القطاعات الصناعية والتجارية والبلدية، في الفئة .١١

باسم : جينرال اليكتريك كومبايني

## IMAGINATION AT WORK

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١ ريفر رود ، شينيكتادي ، نيويورك ١٢٣٤٥ - الولايات المتحدة الأمريكية

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٢٢

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٥١٩٤

في الفئة ١٢ من أجل البضائع/الخدمات:

المحركات الكهربائية ومحركات дизيل للمركبات الأرضية، المركبات والمركبات

الهجينة، في الفئة ١٢

باسم : جينرال اليكتريك كومبايني

## IMAGINATION AT WORK

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١ ريفر رود ، شينيكتادي ، نيويورك ١٢٣٤٥ - الولايات المتحدة

الأمريكية

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٢٢

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٥١٩٥

في الفئة ١٩ من أجل البضائع/الخدمات:

الأسقف غير المعدنية، الخلايا الشمسية المدمجة، المواد البلاستيكية الحرارية المستخدمة لغابات البناء والإنشاء، أي: المواد البلاستيكية الحرارية المقولبة والمشكلة المستخدمة كصفائح وود، الأسقف أو الدعامات أو البدائل الزجاجية، في الفئة ١٩.

باسم : جينرال الـيكتـريـك كومـپـانـي

IMAGINATION AT WORK

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١ ريفر رود ، شينيكتادي ، نيويورك ١٢٣٤٥ - الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٢٢

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ رب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٥١٩٦

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات ضبط جرد المخزون، الاستشارات في مجال خدمات ضبط جرد المخزون، خدمات إدارة أساطيل السيارات والشاحنات، أي تسجيل الرحلات وفواتيرها عبر شبكات حاسوبية عالمية، الاستشارات في مجال إدارة أسطول السيارات والشاحنات، خدمات استشارات إدارة الأعمال، تشغيل وإدارة منشآت الطاقة لآخرين، الاستشارات في تشغيل وإدارة منشآت الطاقة، خدمات الأعمال، أي إبرام عقود الصيانة والخدمات، خدمات إدارة واستشارات سلاسل التزويد في مجالات المنتجات الكيماوية وتحديد مصادر الخدمات والحصول عليها، جرد المنتجات وإدارة التزويد واحتواء الكلفة، الاستشارات والتسويق وتقليل الكلفة والسعير المتعلقة بوحدات تصفية السوائل الكهروكيميائية للاستخدام في القطاع الصناعي، في الفئة ٣٥.

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

باسم : جينيرال اليكتريك كومباني

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ۱ ريفر رود ، شينيكتادي ، نيويورك ۱۲۳۴۵ - الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ۲۰۰۸/۱۲/۲۲

اسم الوكيل: ساها وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ۲۰۲۷ ر.ب: ۱۱۲

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ۵۵۱۹۷

في الفئة ۳۶ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات التمويل المبنية على الموجودات و العلامات الخاصة، التحليل والاستشارات المالية، الخدمات المالية لبطاقات الائتمان، خدمات بطاقات الائتمان، أي، تجديد ائتمان الآخرين، إدارة الموجودات المالية للآخرين، خدمات التأمين وإعادة التأمين، أي خدمات الضمانات لكافة أنواع التأمين، خدمات استثمار الأسهم، خدمات ضمانات التأمين في مجال صكوك التأمين، خدمات تأمين ضمان الكفالات المالية، تمويل القروض الشخصية، الخدمات المصرفية الراهبة، خدمات تمويل الامتلاك، خدمات التمويل التجاري، خدمات الوكالات العقارية التجارية، استثمار الصناديق المشتركة، استثمار الديون والأسهم الخاصة، خدمات الاستشارات والنصائح وتقديم المعلومات المتعلقة بجميع ما ذكر سابقاً من خدمات، تأجير واستئجار المباني المستقلة والمركبة من وحدات، خدمات وساطة التأمين، خدمات وكالات التسليف في مجالات تسليم المستهلكين والتسليف التجاري، خدمات بطاقات الائتمان، خدمات تمويل القروض العقارية والخدمات المصرفية والتمويلية، في الفئة ۳۶.

باسم : جينيرال اليكتريك كومباني

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ۱ ريفر رود ، شينيكتادي ، نيويورك ۱۲۳۴۵ - الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ۲۰۰۸/۱۲/۲۲

اسم الوكيل: ساها وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ۲۰۲۷ ر.ب: ۱۱۲

الجريدة الرسمية العدد (۸۸۴)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٥٩٨

في الفئة ٣٧ من أجل البضائع/الخدمات:

تقديم الاستشارات في مجال البناء والإنشاء، إنشاء وتجهيز وإصلاح واستبدال وترميم وصيانة منشآت الطاقة، المركبات، التربينات، تربينات الرياح، المركبات والأجهزة، الأدوات والمعدات الخاصة بتمويل الطاقة والكهرباء وقطعها المكونة، الحشوات والملحقات، خدمات تركيب وصيانة وإصلاح الصناعات والمضخات، أي الآلات، الموسعات الفائمة، مضخات الوقود ومعدات توزيع الوقود، معدات التزود بالغاز الطبيعي المضغوط، تربينات الغاز، مبدلات الحرارة المبردة بالهواء، مكثفات البخار، مفاعلات الجدران الكيفية والمفاعلات الأنوية، خدمات صيانة وإصلاح خطوط أنابيب الغاز والنفط، التحبيب وضخ النفط والغاز، خدمات صيانة وإصلاح خطوط أنابيب الغاز والنفط، التحبيب عن النفط الخام، أنابيب آبار النفط، تركيب الأنابيب وأنابيب الحفر، استئجار أدوات حفر آبار النفط والغاز، خدمات المراقبة عن بعد و خدمات الصيانة والإصلاح التشخيصية المقدمة لصيانة وإصلاح محركات الطائرات، التربينات والمعدات الكهربائية، والأدوات الطبية، السيارات وتشمل الملحقات والقطع المكونة جمع ما ذكر سابقاً، تأجير معدات الإنشاء، خدمات التنظيف الكيماوي، أوعية المفاعل الرجاجية المدرجة المستخدمة في صناعات المعالجة الكيماوية والصيدلانية، خدمات الصيانة لنظم ومكثفات نقل الحرارة، خدمات الصيانة والإصلاح في مجال معدات التبريد المحسنة، الخدمات المقدمة لإصلاح وصيانة الآلات، المعدات، الأدوات والمستلزمات الكهربائية، في الفئة ٣٧.

باسم : جينرال اليكتريك كومباني

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١ ريفر رود ، شينيكتادي ، نيويورك ١٢٣٤٥ - الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٢٢

اسم الوكيل: سانا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٥١٩٩

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات معالجة أبار النفط والغاز ، خدمات معالجة المياه القدرة، خدمات معالجة المياه، أي: تخلية المياه، تنقية المياه، تحسين المياه، تحديد الأحياء الدقيقة والسيطرة عليها، تنظيف راتنج التبادل الأيوني، خدمات تجديد الأغشية، خدمات نظم التحكم الكيماوي المتعلقة بضخ مواد المعالجة الكيماوية في أنظمة المياه الصناعية، في الفئة ٤

باسم : جينيرال اليكتريك كومباي

IMAGINATION AT WORK

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١ ريفر رود ، شينيكادي ، نيويورك ١٢٣٤٥ - الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٨/١٢/٢٢

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ رب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٥٢٠١

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

تقديم الاستشارات المتعلقة بإنشاء المستشفيات، الخدمات الاستشارية المتعلقة بالتصوير الطبي والتشخيصي، الخدمات الاستشارية المتعلقة بالخواص التشخيصية والوقائية والعلاجية للأدوية، خدمات تقديم المعلومات الطبية، الخدمات الطبية، بما يتضمن الخدمات الشمولية في المجال الطبي المتعلق بتحسين والحفاظ على جودة العناية بالمرضى والتشخيص والعلاج في جميع أنواع المستشفيات، الخدمات الاستشارية في المجالات الطبية والرعاية الصحية، في الفئة ٤

---

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

باسم : جينرال الكتريك كومباي

الجنسية : الولايات المتحدة

## IMAGINATION AT WORK

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ۱ ريفر رود ، شينيكتادي ، نيويورك ۱۲۳۴۵ - الولايات المتحدة

الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ۲۰۰۸/۱۲/۲۲

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ۲۰۲۷ ر.ب: ۱۱۲

---

الجريدة الرسمية العدد (۸۸۴)

## إعلان

تعلن دائرة الملكية الفكرية وفقاً لأحكام المادة (٤١) من قانون حقوق الملكية الصناعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٦٧ ، انه تم تجديد مدة حماية العلامات المسجلة الآتية :

رقم العلامة	اسم الشركة	المهنة	تاريخ التسجيل
١	ريثم واتش كو ، ليمتد	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٨/٣
٢	ان جي كاي سبارك بلاغ كو ، ليمتد	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧
٣	ان جي كاي سبارك بلاغ كو ، ليمتد	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧
٤	يو سي بي سوسيني انونيم	الصناعة والتجارة	١٩٩٣/٤/١٨
٥	سوزوكي موتور كوربوريشن	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
٦	سوزوكي موتور كوربوريشن	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
٧	سوزوكي موتور كوربوريشن	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
٨	سوزوكي موتور كوربوريشن	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
٩	سوزوكي موتور كوربوريشن	الصناعة والتجارة	١٩٩٢/١٠/١٨
١٠	سوزوكي موتور كوربوريشن	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
١١	سوزوكي موتور كوربوريشن	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
١٢	سوزوكي موتور كوربوريشن	الصناعة والتجارة	١٩٩٢/١٠/١٨
١٣	سوزوكي موتور كوربوريشن	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
١٤	سوزوكي موتور كوربوريشن	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
١٥	سوزوكي موتور كوربوريشن	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
١٦	ذا يوكوهاما رابر كو ، ليمتد	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧
١٧	يونيتاكا ليمتد	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧
١٨	يونيتاكا ليمتد	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧
١٩	بايونير كابوشيكى كايشا	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٢/٢
٢٠	بايونير كابوشيكى كايشا	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٢/٢
٢١	كريستان دبور كوتشر	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧
٢٢	كريستان دبور كوتشر	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧
٢٣	كريستان دبور كوتشر	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧
٢٤	كريستان دبور كوتشر	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧
٢٥	تياك كوربوريشن	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٢/٢
٢٦	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
٢٧	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧

٢٨	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٢٩	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٣٠	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٣١	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٣٢	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٣٣	ذا يوكوهاما رابر كو ، ليمتد	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٣٤	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٣٥	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٣٦	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٣٧	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٣٨	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٣٩	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٤٠	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٤١	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٤٢	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٤٣	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧	م ١٩٩١/٩/١٧
٤٤	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٢/٢	م ١٩٩١/١٢/٢
٤٥	جونسون دايفرسى ، انك	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٨/٣	م ١٩٩١/٨/٣
٤٦	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤	م ١٩٩١/١١/٤
٤٧	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٨/٣	م ١٩٩١/٨/٣
٤٨	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤	م ١٩٩١/١١/٤
٤٩	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٦/٢	م ١٩٩١/٦/٢
٥٠	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٨/٣	م ١٩٩١/٨/٣
٥١	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٨/٣	م ١٩٩١/٨/٣
٥٢	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٢/٥	م ١٩٩١/٢/٥
٥٣	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٦/٢	م ١٩٩١/٦/٢
٥٤	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٨/٣	م ١٩٩١/٨/٣
٥٥	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٨/٣	م ١٩٩١/٨/٣
٥٦	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٨/٣	م ١٩٩١/٨/٣
٥٧	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٨/٣	م ١٩٩١/٨/٣
٥٨	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٨/٣	م ١٩٩١/٨/٣
٥٩	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤	م ١٩٩١/١١/٤
٦٠	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٦/٢	م ١٩٩١/٦/٢
٦١	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤	م ١٩٩١/١١/٤
٦٢	يونيلفر بي ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤	م ١٩٩١/١١/٤

٦٣	٢٢٢	يونيلفري ال سي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٨/٣
٦٤	٢٩٥	هوندا جيكن كوجيو كابوشينكي كايشا	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
٦٥	٢٩٦	هوندا جيكن كوجيو كابوشينكي كايشا	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
٦٦	٢٩٧	هوندا جيكن كوجيو كابوشينكي كايشا	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
٦٧	٢٩٨	هوندا جيكن كوجيو كابوشينكي كايشا	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
٦٨	٢٩٩	هوندا جيكن كوجيو كابوشينكي كايشا	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
٦٩	٣٠٠	هوندا جيكن كوجيو كابوشينكي كايشا	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٢/٢
٧٠	٣٠١	هوندا جيكن كوجيو كابوشينكي كايشا	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٢/٢
٧١	٣٠٢	هوندا جيكن كوجيو كابوشينكي كايشا	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
٧٢	٣٠٣	هوندا جيكن كوجيو كابوشينكي كايشا	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
٧٣	٣٠٤	هوندا جيكن كوجيو كابوشينكي كايشا	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
٧٤	٣٠٥	هوندا جيكن كوجيو كابوشينكي كايشا	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
٧٥	٣٠٦	هوندا جيكن كوجيو كابوشينكي كايشا	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١١/٤
٧٦	٣٠٧	روبرت بوش جي ام بي اتش	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٢/٢
٧٧	٣٠٨	روبرت بوش جي ام بي اتش	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٢/٢
٧٨	٣٠٩	روبرت بوش جي ام بي اتش	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٢/٢
٧٩	٣١٠	روبرت بوش جي ام بي اتش	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٢/٢
٨٠	٣١١	روبرت بوش جي ام بي اتش	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٢/٢
٨١	٣١٢	روبرت بوش جي ام بي اتش	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٢/٢
٨٢	٣١٣	روبرت بوش جي ام بي اتش	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٢/٢
٨٣	٣١٤	روبرت بوش جي ام بي اتش	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٢/٢
٨٤	٣٣١	نجو شو هونغ ايدييل اوبل برافيت، ليمتد	الصناعة والتجارة	١٩٩١/٩/١٧
٨٥	٣٣٢	سوني كابوشينكي كايشا(سوني كوربوريشن)	الصناعة والتجارة	١٩٩٢/٣/٨
٨٦	٣٣٣	سوني كابوشينكي كايشا(سوني كوربوريشن)	الصناعة والتجارة	١٩٩٢/٣/٨
٨٧	٣٣٤	سوني كابوشينكي كايشا(سوني كوربوريشن)	الصناعة والتجارة	١٩٩٢/٣/٨
٨٨	٣٣٥	سوني كابوشينكي كايشا(سوني كوربوريشن)	الصناعة والتجارة	١٩٩٢/٣/٨
٨٩	٣٣٦	سوني كابوشينكي كايشا(سوني كوربوريشن)	الصناعة والتجارة	١٩٩٢/٣/٨
٩٠	٣٣٧	سوني كابوشينكي كايشا(سوني كوربوريشن)	الصناعة والتجارة	١٩٩٢/٣/٨
٩١	٣٣٨	سوني كابوشينكي كايشا(سوني كوربوريشن)	الصناعة والتجارة	١٩٩٢/٣/٨
٩٢	٣٣٩	سوني كابوشينكي كايشا(سوني كوربوريشن)	الصناعة والتجارة	١٩٩٢/٣/٨
٩٣	٣٤٠	سوني كابوشينكي كايشا(سوني كوربوريشن)	الصناعة والتجارة	١٩٩٢/٣/٨
٩٤	٣٤١	سوني كابوشينكي كايشا(سوني كوربوريشن)	الصناعة والتجارة	١٩٩٢/٣/٨
٩٥	٣٧٠	باير كونسومر كير آيه جي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٠/٦
٩٦	٣٧١	باير كونسومر كير آيه جي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٠/٦
٩٧	٣٧٣	باير كونسومر كير آيه جي	الصناعة والتجارة	١٩٩١/١٠/٦

١٩٩١/١٠/٦	الصناعة والتجارة	باير كونسومر كير ايه جي	٣٧٩	٩٨
١٩٩١/١٠/٦	الصناعة والتجارة	باير كونسومر كير ايه جي	٣٨٠	٩٩
١٩٩١/١٠/٦	الصناعة والتجارة	اف هو夫مان لاروش أجي	٣٨١	١٠٠
١٩٩١/١٠/٦	الصناعة والتجارة	باير كونسومر كير ايه جي	٣٨٣	١٠١
١٩٩١/١٠/٦	الصناعة والتجارة	باير كونسومر كير ايه جي	٣٨٤	١٠٢
١٩٩١/١٠/٦	الصناعة والتجارة	اف هو夫مان لاروش أجي	٣٨٦	١٠٣
١٩٩١/١٠/٦	الصناعة والتجارة	باير كونسومر كير ايه جي	٣٩٨	١٠٤
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٠٦	١٠٥
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٠٧	١٠٦
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٠٨	١٠٧
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٠٩	١٠٨
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤١٠	١٠٩
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤١٢	١١٠
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤١٤	١١١
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤١٧	١١٢
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤١٩	١١٣
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٢٠	١١٤
١٩٩٣/١٢/١١	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٢١	١١٥
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٢٣	١١٦
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٢٤	١١٧
١٩٩٣/١٢/١١	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٢٥	١١٨
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٢٩	١١٩
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٣٠	١٢٠
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٣٣	١٢١
١٩٩٣/١٢/١١	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٣٥	١٢٢
١٩٩٠/١٠/٦	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٣٦	١٢٣
١٩٩٠/١٠/٦	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٣٧	١٢٤
١٩٩٣/١٢/١١	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٣٩	١٢٥
١٩٩٣/١٢/١١	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٤٠	١٢٦
١٩٩٣/١١/١٦	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٤٤	١٢٧
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٤٦	١٢٨
١٩٩٣/١٢/١١	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٤٧	١٢٩
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٥٢	١٣٠
١٩٩٢/٩/٢٠	الصناعة والتجارة	فيليپ موريس برودكتس اس . ا	٤٥٧	١٣١

١٩٩١/١١/٤ م	الصناعة والتجارة	سيكو هولنجز كوربوريشن كايشا (سيكو هولنجز كوربوريشن)).	٤٨٧	١٣٢
١٩٩١/١١/٤ م	الصناعة والتجارة	سيكو هولنجز كوربوريشن كايشا (سيكو هولنجز كوربوريشن)).	٤٨٨	١٣٣
١٩٩١/١١/٤ م	الصناعة والتجارة	سيكو هولنجز كوربوريشن كايشا (سيكو هولنجز كوربوريشن)).	٤٩١	١٣٤
١٩٩١/١١/٤ م	الصناعة والتجارة	سيكو هولنجز كوربوريشن كايشا (سيكو هولنجز كوربوريشن)).	٤٩٢	١٣٥
١٩٩١/١١/٤ م	الصناعة والتجارة	سيكو هولنجز كوربوريشن كايشا (سيكو هولنجز كوربوريشن)).	٤٩٣	١٣٦
١٩٩١/١١/٤ م	الصناعة والتجارة	سيكو هولنجز كوربوريشن كايشا (سيكو هولنجز كوربوريشن)).	٤٩٤	١٣٧
١٩٩١/١١/٤ م	الصناعة والتجارة	سيكو هولنجز كوربوريشن كايشا (سيكو هولنجز كوربوريشن)).	٤٩٨	١٣٨
١٩٩١/١١/٤ م	الصناعة والتجارة	سيكو هولنجز كوربوريشن كايشا (سيكو هولنجز كوربوريشن)).	٤٩٩	١٣٩
١٩٩١/١١/٤ م	الصناعة والتجارة	سيكو هولنجز كوربوريشن كايشا (سيكو هولنجز كوربوريشن)).	٥٠٠	١٤٠
١٩٩١/١١/٤ م	الصناعة والتجارة	سيكو هولنجز كوربوريشن كايشا (سيكو هولنجز كوربوريشن)).	٥٠١	١٤١
١٩٩١/١١/٤ م	الصناعة والتجارة	سيكو هولنجز كوربوريشن كايشا (سيكو هولنجز كوربوريشن)).	٥٠٢	١٤٢
١٩٩١/١١/٤ م	الصناعة والتجارة	ماتوفاكتشر دو مونتر رولكس آ. جي (رولكس واتش بورنافابريك رولكس آ. جي) (رولكس واتش ماتوفاكتشر ليمتد)	٥٠٥	١٤٣
١٩٩١/١٢/٢ م	الصناعة والتجارة	دايمлер كرايسيلر اكتنجز لشافت	٥٤١	١٤٤
١٩٩١/١٢/٢ م	الصناعة والتجارة	دايمлер كرايسيلر اكتنجز لشافت	٥٤٢	١٤٥
١٩٩١/١٢/٢ م	الصناعة والتجارة	دايمлер كرايسيلر اكتنجز لشافت	٥٤٣	١٤٦
١٩٩١/١٢/٢ م	الصناعة والتجارة	دايمлер كرايسيلر اكتنجز لشافت	٥٤٤	١٤٧
١٩٩١/١٢/٢ م	الصناعة والتجارة	دايمлер كرايسيلر اكتنجز لشافت	٥٤٥	١٤٨
١٩٩١/١٢/٢ م	الصناعة والتجارة	دايمлер كرايسيلر اكتنجز لشافت	٥٤٦	١٤٩
١٩٩١/١٢/٢ م	الصناعة والتجارة	دايمлер كرايسيلر اكتنجز لشافت	٥٤٧	١٥٠
١٩٩١/١٢/٢ م	الصناعة والتجارة	دايمлер كرايسيلر اكتنجز لشافت	٥٤٨	١٥١
١٩٩١/١٢/٢ م	الصناعة والتجارة	دايمлер كرايسيلر اكتنجز لشافت	٥٤٩	١٥٢
١٩٩١/١٢/٢ م	الصناعة والتجارة	جي آس يو إس كوربوريشن	٥٥٠	١٥٣
١٩٩١/١١/٤ م	الصناعة والتجارة	كيتو كوربوريشن	٥٥١	١٥٤
١٩٩١/١١/٤ م	الصناعة والتجارة	كيتو كوربوريشن	٥٥٢	١٥٥
١٩٩١/١٢/٢ م	الصناعة والتجارة	دايهاتسو موتور كو ، ليمتد	٥٥٥	١٥٦
١٩٩١/١٢/٢ م	الصناعة والتجارة	دايهاتسو موتور كو ، ليمتد	٥٥٦	١٥٧
١٩٩١/١٢/٢ م	الصناعة والتجارة	نيهون نوهياكو كو . ليمتد	٥٥٨	١٥٨
١٩٩١/١٢/٢ م	الصناعة والتجارة	نيهون نوهياكو كو . ليمتد	٥٥٩	١٥٩
١٩٩١/١٢/٢ م	الصناعة والتجارة	نيهون نوهياكو كو . ليمتد	٥٦٠	١٦٠

١٩٩١/١٢/٢	الصناعة والتجارة	تيجين كالوشيكى كايشا (تيجين ليمتد)	٥٧٤	١٦١
١٩٩١/١٢/٢	الصناعة والتجارة	ديكسون بورب ليمتد	٥٨٩	١٦٢
١٩٩١/١٢/٢	الصناعة والتجارة	اكزو نوبل كوتنيس انترناشونال بي. في.	٥٩٢	١٦٣
١٩٩١/١٢/٢	الصناعة والتجارة	اكزو نوبل كوتنيس انترناشونال بي. في.	٥٩٣	١٦٤
١٩٩٢/١٠/١٨	الصناعة والتجارة	ان. في. اور غانون	٥٩٦	١٦٥
١٩٩١/١٢/٢	الصناعة والتجارة	هوكت ماريون روسيل	٧٣٨	١٦٦
١٩٩١/٣/١٩	الصناعة والتجارة	فيليب مورييس برودكتس اس. ايه	٧٤٢	١٦٧
١٩٩١/٣/١٩	الصناعة والتجارة	فيليب مورييس برودكتس اس. ايه	٧٤٣	١٦٨
١٩٩٠/١١/١٨	الصناعة والتجارة	فيليب مورييس برودكتس اس. ايه	٧٤٤	١٦٩
١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	فيليب مورييس برودكتس اس. ايه	٧٤٥	١٧٠
١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	فيليب مورييس برودكتس اس. ايه	٧٤٦	١٧١
١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	فيليب مورييس برودكتس اس. ايه	٧٤٧	١٧٢
١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	فيليب مورييس برودكتس اس. ايه	٧٤٨	١٧٣
١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	فيليب مورييس برودكتس اس. ايه	٧٥٠	١٧٤
١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	فيليب مورييس برودكتس اس. ايه	٧٥١	١٧٥
١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	فيليب مورييس برودكتس اس. ايه	٧٥٢	١٧٦
١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	فيليب مورييس برودكتس اس. ايه	٧٥٣	١٧٧
١٩٩٣/٧/٥	الصناعة والتجارة	نيسان جيدوشا كابوشيكى كايشا (نيسان موتوركو، ليمتد)	٧٩٧	١٧٨
١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	نيسان جيدوشا كابوشيكى كايشا (نيسان موتوركو، ليمتد)	٧٩٨	١٧٩
١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	نيسان جيدوشا كابوشيكى كايشا (نيسان موتوركو، ليمتد)	٧٩٩	١٨٠
١٩٩٣/١٠/١٠	الصناعة والتجارة	نيسان جيدوشا كابوشيكى كايشا (نيسان موتوركو، ليمتد)	٨٠٠	١٨١
١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	نيسان جيدوشا كابوشيكى كايشا (نيسان موتوركو، ليمتد)	٨٠١	١٨٢
١٩٩٤/١/٨	الصناعة والتجارة	نيسان جيدوشا كابوشيكى كايشا (نيسان موتوركو، ليمتد)	٨٠٢	١٨٣
١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	نيسان جيدوشا كابوشيكى كايشا (نيسان موتوركو، ليمتد)	٨٠٣	١٨٤
١٩٩٣/٧/٥	الصناعة والتجارة	نيسان جيدوشا كابوشيكى كايشا (نيسان موتوركو، ليمتد)	٨٠٤	١٨٥
١٩٩٥/٧/١٨	الصناعة والتجارة	نيسان جيدوشا كابوشيكى كايشا	٨٠٧	١٨٦
١٩٩٣/١٢/١١	الصناعة والتجارة	نيسان جيدوشا كابوشيكى كايشا (نيسان موتوركو، ليمتد)	٨٠٩	١٨٧
١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	نيسان جيدوشا كابوشيكى كايشا (نيسان موتوركو، ليمتد)	٨١٠	١٨٨
١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	نيسان جيدوشا كابوشيكى كايشا (نيسان موتوركو، ليمتد)	٨١١	١٨٩

١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	نيسان جيدوشاكابوشيكى كايشا (نيسان موتوروكو، ليمتد)	٨١٢	١٩٠
١٩٩٢/٨/٩	الصناعة والتجارة	نيسان جيدوشاكابوشيكى كايشا (نيسان موتوروكو، ليمتد)	٨١٣	١٩١
١٩٩٣/٦/٦	الصناعة والتجارة	فيكتور كومباني اوف جابان ،ليمتد	٨٧٩	١٩٢
١٩٩٣/٦/٦	الصناعة والتجارة	فيكتور كومباني اوف جابان ،ليمتد	٨٨٠	١٩٣
١٩٩٢/٥/٣	الصناعة والتجارة	شوت اكتنجز لشافت	٨٨٣	١٩٤
١٩٩٢/٤/٢٠	الصناعة والتجارة	شوت اكتنجز لشافت	٨٨٤	١٩٥
١٩٩٢/٤/٢٠	الصناعة والتجارة	شوت اكتنجز لشافت	٨٨٥	١٩٦
١٩٩٢/٤/٢٠	الصناعة والتجارة	شوت اكتنجز لشافت	٨٨٦	١٩٧
١٩٩١/٩/١	الصناعة والتجارة	غالاهر ليمتد	٩٢٨	١٩٨
١٩٩١/٩/١	الصناعة والتجارة	غالاهر ليمتد	٩٣٠	١٩٩
١٩٩٢/١/٦	الصناعة والتجارة	ريموند ويل اس .أ	٩٤٩	٢٠٠
١٩٩٢/١/٦	الصناعة والتجارة	رادو او هرن ايه جي(رادو واتش كوليمنت)(مونتر رادو اس .أ)	٩٥٠	٢٠١
١٩٩٢/١/٦	الصناعة والتجارة	رادو او هرن ايه جي(رادو واتش كوليمنت)(مونتر رادو اس .أ)	٩٥١	٢٠٢
١٩٩٢/١/٦	الصناعة والتجارة	تيفال اس .أ	٩٥٧	٢٠٣
١٩٩٢/١/٦	الصناعة والتجارة	تيفال اس .أ	٩٥٨	٢٠٤
١٩٩٣/٤/٤	الصناعة والتجارة	غالاهر ليمتد	١١٢١	٢٠٥
١٩٩٢/١/٨	الصناعة والتجارة	كيكومان كوربوريشن	١١٣٠	٢٠٦
١٩٩٢/١/٦	الصناعة والتجارة	كيكومان كوربوريشن	١١٣١	٢٠٧
١٩٩٢/٣/٨	الصناعة والتجارة	هيساميتسو فارماسوتيكل كو ، انك	١٢٠٨	٢٠٨
١٩٩١/٥/٢٦	الصناعة والتجارة	كولجييت - بلموليف كومبني	١٢٤٤	٢٠٩
١٩٩٢/٥/٣	الصناعة والتجارة	جير الد جينتا اس ايه	١٢٩٩	٢١٠
١٩٩٢/٣/١٧	الصناعة والتجارة	ساڤيلو يوسيتا آزيوناريا فابريكا ايطاليانا لافورازيون أوتشيالي اس . بي .أ	١٣٢٠	٢١١
١٩٩٢/٣/١٧	الصناعة والتجارة	سيمنس اكتنج لشافت	١٣٣٠	٢١٢
١٩٩٢/٣/١٧	الصناعة والتجارة	تايك فارماسيونيكا كومبني ليمتد	١٤١١	٢١٣
١٩٩٢/٣/١٧	الصناعة والتجارة	تايك فارماسيونيكا كومبني ليمتد	١٤١٢	٢١٤
١٩٩٣/٧/٣	الصناعة والتجارة	جابان توباكو انك	١٤١٥	٢١٥
١٩٩٢/١٠/١٨	الصناعة والتجارة	كيوريتز كوربوريشن	١٥٢٤	٢١٦
١٩٩٢/٣/١٧	الصناعة والتجارة	هاز شوارز كوبف انڈ هنکل جي ام بي اتش انڈ کو . كي جي	١٥٤٩	٢١٧
١٩٩٢/٣/١٧	الصناعة والتجارة	هاز شوارز كوبف انڈ هنکل جي ام بي اتش انڈ کو . كي جي	١٥٥٠	٢١٨
١٩٩٢/١١/٢٢	الصناعة والتجارة	استراريبيكاييه بي	١٦٠٩	٢١٩
١٩٩٢/١١/٢٢	الصناعة والتجارة	استراريبيكاييه بي	١٦١٠	٢٢٠

م ١٩٩٢/١١/٢٢	الصناعة والتجارة	استرازينيكا ايه بي	١٦١١	٢٢١
م ١٩٩٣/٧/٣١	الصناعة والتجارة	استرازينيكا ايه بي	١٦١٥	٢٢٢
م ١٩٩٣/٧/٣١	الصناعة والتجارة	استرازينيكا ايه بي	١٦١٦	٢٢٣
م ١٩٩٢/١١/٢٢	الصناعة والتجارة	استرازينيكا ايه بي	١٦١٨	٢٢٤
م ١٩٩٢/١١/٢٢	الصناعة والتجارة	استرازينيكا ايه بي	١٦١٩	٢٢٥
م ١٩٩٣/٧/٣١	الصناعة والتجارة	استرازينيكا ايه بي	١٦٢٠	٢٢٦
م ١٩٩٢/١١/٢٢	الصناعة والتجارة	استرازينيكا ايه بي	١٦٢٢	٢٢٧
م ١٩٩٢/١١/٢٢	الصناعة والتجارة	استرازينيكا ايه بي	١٦٢٣	٢٢٨
م ١٩٩٧/١٢/٢٢	الصناعة والتجارة	ذا كلوروكس كومبني	١٦٣٦	٢٢٩
م ٢٠٠٠/٤/١٢	الصناعة والتجارة	ذى كلوروكس كومبني	١٦٣٧	٢٣٠
م ٢٠٠٠/٤/١٢	الصناعة والتجارة	ذى كلوروكس كومبني	١٦٣٨	٢٣١
م ١٩٩٧/١٢/٢٢	الصناعة والتجارة	ذا كلوروكس كومبني	١٦٣٩	٢٣٢
م ١٩٩٧/١٢/٢٢	الصناعة والتجارة	ذا كلوروكس كومبني	١٦٤٠	٢٣٣
م ١٩٩٧/١٢/٢٢	الصناعة والتجارة	ذا كلوروكس كومبني	١٦٤١	٢٣٤
م ١٩٩٧/١٢/٢٢	الصناعة والتجارة	ذا كلوروكس كومبني	١٦٤٢	٢٣٥
م ١٩٩٧/١٢/٢٢	الصناعة والتجارة	ذا كلوروكس كومبني	١٦٤٣	٢٣٦
م ١٩٩٧/١٢/٢٢	الصناعة والتجارة	ذا كلوروكس كومبني	١٦٤٤	٢٣٧
م ١٩٩٧/١٢/٢٢	الصناعة والتجارة	ذا كلوروكس كومبني	١٦٤٥	٢٣٨
م ١٩٩٧/١٢/٢٢	الصناعة والتجارة	ذا كلوروكس كومبني	١٦٤٦	٢٣٩
م ٢٠٠٠/٤/١٢	الصناعة والتجارة	ذى كلوروكس كومبني	١٦٤٧	٢٤٠
م ١٩٩٧/١٢/٢٢	الصناعة والتجارة	ذا كلوروكس كومبني	١٦٤٨	٢٤١
م ٢٠٠٠/٤/١٢	الصناعة والتجارة	ذى كلوروكس كومبني	١٦٤٩	٢٤٢
م ١٩٩٤/٣/٢٠	الصناعة والتجارة	يونيلفر بي ال سي	١٦٥٩	٢٤٣
م ١٩٩٤/٣/٢٠	الصناعة والتجارة	يونيلفر بي ال سي	١٦٦٢	٢٤٤
م ١٩٩٤/٣/٢٠	الصناعة والتجارة	يونيلفر بي ال سي	١٦٦٣	٢٤٥
م ١٩٩٤/٣/٢٠	الصناعة والتجارة	يونيلفر بي ال سي	١٦٦٤	٢٤٦
م ١٩٩٤/٣/٢٠	الصناعة والتجارة	يونيلفر بي ال سي	١٦٧٠	٢٤٧
م ١٩٩٣/٧/٣	الصناعة والتجارة	جابان توباكو ، انك	١٩٠٣	٢٤٨
م ١٩٩٣/٧/٣	الصناعة والتجارة	جابان توباكو ، انك	١٩٠٤	٢٤٩
م ١٩٩٣/٧/٣	الصناعة والتجارة	جابان توباكو ، انك	١٩٠٥	٢٥٠

## إعلان

تعلن دائرة الملكية الفكرية عن العلامات المسجلة والتي تم التأشير في السجلات بالترخيص بالانتفاع وفقاً لأحكام المادة (٤٥) من قانون حقوق الملكية الصناعية الصادر بالرسوم السلطانية رقم ٦٧/٢٠٠٨.

رقم العلامة : ٤٧١٣٠

الفئة : ٣٦

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٨/٨/١٨ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٦٠ في ٢٠٠٨/٤/١ م

اسم المالك : إينجيبل آند فولكرس إموبيليين جي إم بي أتش

اسم المرخص له بالانتفاع : الشركة العربية العالمية للتطوير و التعمير

الجنسية والمهنة : عمانية - صناعة و تجارة

العنوان : ص ب . ١٨٠٣ الرمز البريدي ١٣٣ الخوير سلطنة عمان

جهة مشروع الاستغلال : سلطنة عمان

تاريخ الترخيص : ٢٠٠٨ / ٤ / ٢٢ م

مدة الترخيص : خمس سنوات قابلة التجديد

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠٠٩ / ٣ / ١٨ م

جريدة الرسمية العدد (٨٨٤)



**يعلن مجلس المناقصات عن طرح المناقصات التالية :**

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الإشتراك	قيمة العطاء المستد	موعد تقديم العطاءات
٢٠٠٩/٨٧ دولية	الخدمات الاستشارية للتصميم والإشراف على مشروع إنشاء مبنى الشحن بمطاري مسقط الدولي وصلالة	الشركات الاستشارية العالمية والمكاتب الاستشارية المسجلة لدى المجلس بالفئة الأولى والمخصصة في الأعمال المذكورة	١٠٥٠٠/- (عشرة مائة ألف وخمسمائة روبل ع忿ى)	٢٠٠٩/٥/٤
٢٠٠٩/٨٨ محدودة	مشروع إنشاء الخراطيش الموصلة ما بين الطائرات وبين المسافرين (SNC 11)	الشركات والمؤسسات المؤهلة مسبقا	١٠٠٠٠/- (一万四千) روبل ع忿ى	
٢٠٠٩/٨٩ محدودة	التصميم والتصنيع والتوريد والتركيب والتشغيل والاختبار والتدريب العلمي المشروع للأعمال الرئيسية رقم (٦) الخاصة بالنظام المركزي التكميلي لدمج الأنظمة لمطاري مسقط الدولي وصلالة			

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى تاريخ ١٥/٤/٢٠٠٩ . على جميع الشركات أن ترفق مع عطاءاتها تأميناً مؤقتاً في صورة ضمان مصرفي أو شيكاً مصدقاً عليه من أحد البنوك العاملة في البلاد لا يقل عن (١%) من قيمة العطاء معنوياً باسم معالي رئيس مجلس المناقصات وساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يسوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه.


تقديم العطاءات موقعة ومختومة على النموذج الأصلي المعهد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له في مظاريف مختومة بالشمع الأحمر معنوية باسم معالي رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج رقم وإسم المناقصة فقط وأن لا يكتب على المظروف إسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه . يجب وضع العطاءات بصناديق المناقصات بمعنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير ، كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاءها في المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرةً على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداءً من الساعة الحادية عشر صباحاً.

ستعطي الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاءها على أكبر نسبة تعين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أي عطاء آخر .

أمين عام مجلس المناقصات

E-mail : [tenderom@omantel.net.om](mailto:tenderom@omantel.net.om)



## مشروع صيانة المبني الاداري والفصول الدراسية بمركز التدريب المهني بصور

يعلن مجلس المناقصات عن طرح المناقصة المحلية رقم (٢٠٠٩/٩٠) بخصوص مشروع صيانة المبني الاداري والفصول الدراسية بمركز التدريب المهني بصور.

يمكن للشركات والمؤسسات بالدرجتين الأولى والثانية المتخصصة في أعمال المباني والمسجلة لدى مجلس المناقصات الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبني المجلس بالخوير اعتباراً من تاريخ ٢١/٣/٢٠٠٩م وحتى تاريخ ٢٢/٤/٢٠٠٩م مقابل (١٨٠) ع المائة وثمانون ريالاً عمانياً للنسخة الواحدة لا ترد.

على كل شركة ترغب الإشتراك في هذه المناقصة أن ترفق مع عطائها تأميناً مؤقتاً في صورة ضمان مصرفي أو شيكًا مصدقاً عليه من أحد البنوك العاملة في البلاد لا يقل عن (٦١%) من قيمة العطاء معنوياً باسم معايير رئيس مجلس المناقصات وساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه.

تقديم العطاءات موقعة ومحفوظة على النموذج الأصلي المعد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له في مظاريف مختومة بالشمع الأحمر معنونة باسم معايير رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج (المناقصة رقم ٢٠٠٩/٩٠) بخصوص مشروع صيانة المبني الاداري والفصول الدراسية بمركز التدريب المهني بصور ، وأن لا يكتب على المظروف اسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه.

يجب وضع العطاءات بتصديق المناقصات بمبني المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين الموافق ٢٥/٥/٢٠٠٩م ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير. كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاءها في المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرةً على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداءً من الساعة الحادية عشر صباحاً.

ستعطي الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاءها على أكبر نسبة تعمين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.  
مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أي عطاء آخر .

أمين عام مجلس المناقصات

E-mail: [tenderom@omantel.net.om](mailto:tenderom@omantel.net.om)



**يعلن مجلس المناقصات عن طرح المناقصات التالية :**

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الاشتراك	قيمة العطاء	موعد تقديم العطاءات
٢٠٠٩/٩١	أعمال نظافة المباني التابعة لوزارة العدل	الشركات والمؤسسات المتخصصة في الاعمال المنكورة والمسلحة لدى المجلس بالدرجتين الممتازة والأولى	٢٠٠٩/٥/٤	٢٠٠٩/٥/٤ ٣٠٠٠/- (اربع) مئتان وخمسون ريل عمان
٢٠٠٩/٩٢	مشروع إنشاء مختبر للمعادن في منطقة غلا الصناعية	الشركات والمؤسسات المتخصصة في اعمال المعادن والمسلحة لدى المجلس بالدرجتين الممتازة والأولى	٢٠٠٩/٥/١١	٢٠٠٩/٥/١١ ٣٠٠٠/- (اربع) مائه وسبعين ريل عشر مئتان وخمسون ريل عمان
٢٠٠٩/٩٣	مشروع إنشاء عدد (١٣) وحدة سكنية ومرافق عامه في قرية سباح الأبيض بولاية بهلاء بالمنطقة الداخلية	الشركات والمؤسسات المتخصصة في اعمال المعادن والمسلحة لدى المجلس بالدرجتين الأولى والثانية	٢٠٠٩/٥/١٨	٢٠٠٩/٥/١٨ ٣٠٥٥/- (اربع) مائه وسبعين ريل عشر مئتان وسبعين ريل عمان
٢٠٠٩/٩٤	مشروع تجديد المنشآت الخرسانية لمنطقة نفط عمان المرحلة (٩) والسطح المضاد للرياح رقم (١)	الشركات والمؤسسات المتخصصة في الاعمال المدنية والمسلحة لدى المجلس بالدرجة الثانية فما فوق		
٢٠٠٩/٩٥	مشروع إنشاء محطة كهرباء الخضراء بالمنطقة الوسطى	شركات ومؤسسات الدرجة الممتازة المتخصصة في الاعمال المدنية والشركات والمؤسسات المتخصصة في الاعمال الكهربائية والمسلحة لدى المجلس ولدى الجهة المتخصصة بإدارة لاحقة التوزيع		
٢٠٠٩/٩٦ دولية	مشروع إنشاء محطة كهرباء جهة (٢٢/٢٢١٢) وخط النقل المرتبط بها بمنطقة صحر الصناعية (المرحلة الثانية)	الشركات العالمية والشركات والمؤسسات المتخصصة في الاعمال الكهربائية حسب الجهد المذكور والمسلحة لدى المجلس ولدى الجهة المتخصصة بإدارة لاحقة التوزيع		

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى تاريخ ٢٠٠٩/٤/٢٢.

على جميع الشركات أن ترفق مع عطاءاتها تأميناً مؤقتاً في صورة ضمان مصرفي أو شيكاً مصدقاً عليه من أحد البنوك العاملة في البلاد لا يقل عن (%) من قيمة العطاء معنوياً باسم معايير رئيس مجلس المناقصات وساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفى التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه. تقدم العطاءات موقعة ومحفوظة على الشفاعة الأصلية المعهدة لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له في مظاريف المناقصة فقط وإن لا يكتب على المطرد باسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه.

يجب وضع العطاءات بصنوف المناقصات بمعنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقيدة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير، كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاءها في المناقصة عند إجراءات فتح المطاراتيف، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرة على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>)

ابتداءً من الساعة الحادية عشر صباحاً.  
ستعطى الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاءها على أكبر نسبة تعدين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أي عطاء آخر.

أمين عام مجلس المناقصات

E-mail : [tenderom@omantel.net.om](mailto:tenderom@omantel.net.om)



**يعلن مجلس المناقصات عن طرح المناقصتين التاليتين :**

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الامتنارك	قيمة المستند	موعد تقديم العطاءات
٢٠٠٩/١٧	توفير مدرسى اللغة الإنجليزية لكليات الطفولة المبكرة والعامه المتخصصة في الأعمال المذكورة والمسلحة لدى مجلس التعليم العالي للعام الأكاديمى ٢٠١٠/٢٠١١م	الشركات والمؤسسات المتخصصة في الأعمال المذكورة حسب البعد المذكور والمسلحة لدى مجلس ولدى جهة ويشان وعشرون ريالاً عشرياً	٢٠٠٩/٥/٤	(١٥,٠٪) مقدمة وعشرون ريالاً عشرياً
٢٠٠٩/١٨	مشروع إنشاء خطين كهربائيين جهد ٣٣ (ك.ف) ومخططة سعة ٢٠٠٢ (م.ف.) لمدينة الألعاب الشاطئية بالمصنعة بمنطقة الباطنة	الشركات والمؤسسات المتخصصة في الأعمال الكهربائية حسب البعد المذكور والمسلحة لدى مجلس ولدى جهة ويشان وعشرون ريالاً عشرياً	٢٠٠٩/٥/١٨	(٣٢٢,١ ر.ع) لـ (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه.

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى تاريخ ٢٠٠٩/٤/٢٢ م.م.  
على جميع الشركات أن ترفق مع عطاءاتها تأميناً مؤقتاً في صورة ضمان مصري أو شيكًا مصدقاً عليه من أحد البنوك العاملة في البلاد لا يقل عن (١١٪) من قيمة العطاء معنواناً باسم مالي رئيس مجلس المناقصات وساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه.

نقوم العطاءات موقعة ومحفوظة على النموذج الأصلي المعهد لذلك وعلى الفئات المرافق له في مطاريف مختومة بالشمع الأحمر معنوية باسم مالي رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليها من الخارج رقم واسم المناقصة فقط وأن لا يكتب على المظروف اسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه .


يجب وضع العطاءات بصناديق المناقصات بمبني المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير، كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاءها في المناقصة عند إجراءات فتح المطاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرةً على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداءً من الساعة الحادية عشر صباحاً.

ستعطى الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاءها على أكبر نسبة تعدين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

مجلس المناقصات غير مقييد بقبول أقل أو أي عطاء آخر.

أمين عام مجلس المناقصات

E-mail: [tenderom@omantel.net.om](mailto:tenderom@omantel.net.om)



**يعلن مجلس المناقصات عن طرح المناقصات التالية :**

رقم المناقصة	اسم المناقصة	نها الاشتراك	الشركات التي يحق لها الاشتراك	موعد تقديم العطاءات	قيمة المستد
٢٠٠٩/٩٩	للتأمين على ممتلكات الشركة العمانية للإتصالات من المخاطر وإنقطاع الخدمة	٢٠٠٩/٥/٤	شركات التأمين العاملة في سلطنة عمان والمسجلة لدى المجلس	(١٥٠٠٠.٠٠) مائة وخمسون ريالاً عمرياً	
٢٠٠٩/١٠٠	تصنيع وتركيب وتكامل واختبار وتشغيل الأجهزة اللازمة لتنمية الإتصالات المتقدمة في الأعمال المذكورة بين محطة العمارت ومركز إتصالات الشركة العمانية للإتصالات	٢٠٠٩/٥/١٨	الشركات والمؤسسات المتخصصة في الأعمال المذكورة المسجلة لدى المجلس	(٣٦٠٠٠.٠٠) مائة وعشرين ريالاً عمرياً	
٢٠٠٩/١٠١	مشروع إنشاء الطريق الساحلي بعدين حسناك بمحافظة ظفار	٢٠٠٩/٥/٢٥	الشركات والمؤسسات المتخصصة في أعمال الطرق والمساجلة لدى المجلس بالدرجة الممتازة	(٣٠٠٠٠.٠٠) ألف يدل عشر	
٢٠٠٩/١٠٢	توصيل التيار الكهربائي جهد (٣٣ ك.ف.) إلى القطنين وأبو قفيحة والحبش ومقطع بولاية نماء والطايبين بالمنطقة الشرقية	٢٠٠٩/٥/٢٥	الشركات والمؤسسات المتخصصة في الأعمال الكهربائية حسب الجهد المذكور والمسجلة لدى المجلس ولدى الجهة المختصة بإدارة توزيع التيار التوزيعي	(٣٢٤٠٠.٠٠) مائة وعشرون ريالاً عمرياً	
٢٠٠٩/١٠٣	توصيل التيار الكهربائي جهد (٣٣ ك.ف.) إلى سبع قرين وشعبة السلمات والمرحات بولاية القلابي واسوديبي وقضى والمليدة والشيبهات بولاية إيراء بالمنطقة الشرقية	٢٠٠٩/٥/٢٥	الشركات والمؤسسات المتخصصة في الأعمال الكهربائية حسب الجهد المذكور والمسجلة لدى المجلس ولدى الجهة المختصة بإدارة توزيع التيار التوزيعي	(٣٦٠٠٠.٠٠) مائة وعشرون ريالاً عمرياً	
٢٠٠٩/١٠٤	توسيعة محطة كهرباء الشخراة إلى (١٠٠٠٠.٠٠) بولاية جعلان بنى يوعلي بالمنطقة الشرقية	٢٠٠٩/٥/٢٥	الشركات والمؤسسات المتخصصة في الأعمال الكهربائية حسب الجهد المذكور والمسجلة لدى المجلس ولدى الجهة المختصة بإدارة توزيع التيار التوزيعي	(٣٣٣٠٠.٠٠) مائة وثلاثين ريالاً عمرياً	
٢٠٠٩/١٠٥	توسيعة محطة كهرباء الرميس إلى (٢٠٠٠٠.٠٠) بولاية بركاء بمنطقة الباطنة	٢٠٠٩/٥/٢٥	الشركات والمؤسسات المتخصصة في الأعمال الكهربائية حسب الجهد المذكور والمسجلة لدى المجلس ولدى الجهة المختصة بإدارة توزيع التيار التوزيعي	(٣٣٣٠٠.٠٠) مائة وثلاثين ريالاً عمرياً	

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبنى المجلس بالخوير اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى تاريخ ٢٠٠٩/٤/٢٩

على جميع الشركات أن ترفق مع عطاءاتها تأميناً مؤقتاً في صورة ضمان مصرفي أو شيكًا مصدقًا عليه من أحد البنوك العاملة في البلاد لا يقل عن (٦١%) من قيمة العطاء معنوياً باسم معايير رئيس مجلس المناقصات وساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه.

تقديم العطاءات موقعة ومحفوظة على النموذج الأصلي المعـد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له في مطاريف مختومة بالشمع الأحمر معنـونـة باسم معايـر رئيس مجلس المناقصـات مكتـوبـ عليهاـ منـ الخارجـ رقمـ وإـسمـ المناقصـة فقطـ وأنـ لاـ يـكتبـ عـلـىـ المـطـرـوفـ إـسـمـ صـاحـبـ العـطـاءـ أوـ ماـ يـشيرـ إـلـيـهـ .

يجب وضع العطاءات بصندوق المناقصات بمبنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير، كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاءها في المناقصة عند إجراءات فتح المطاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرةً على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>)

ابتداءً من الساعة الحادية عشر صباحاً.

ستعطي الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاءها على أكبر نسبة تعين ونسبة شراء مكثفة من المنتجات الوطنية.

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أي عطاء آخر.

أمين عام مجلس المناقصات

E-mail : [tenderom@omantel.net.om](mailto:tenderom@omantel.net.om)



اعلان

استناداً إلى المادة رقم ٤٨ من القانون المصرفي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١١٤/٢٠٠٠م، يعلن البنك المركزي العماني بأن القيمة الإجمالية للنقد المتداول في السلطنة حتى نهاية شهر فبراير ٢٠٠٩م قد بلغت : ٧٤٦,٩٣٦,٩٣٢ / ٤٨٥ ريال عماني (سبعمائة وستة وأربعون مليوناً وتسعمائة وستة وثلاثون ألفاً وتسعمائة واثنان وثلاثون ريالاً عمانياً وأربعينات وخمسة وثمانون بيسة فقط) .

البنك المركزي العماني

عبدالله بن محمد بن سليم السيابي

إعلان عن انتهاء أعمال التصفية لشركة سحاب أنها للتجارة والمقاولات ش.م.م

يعلن / عبدالله بن محمد بن سليم السيابي بصفته المصفى  
لشركة / سحاب أنها للتجارة والمقاولات ش.م.م - قيد  
التصفية الأختيارية والمقيدة لدى أمانة السجل التجاري  
بمسقط تحت رقم : 0/33307/1 عن إنتهاء أعمال التصفية  
وزوال الكيان القانوني للشركة وفقاً لأحكام المادة ( 27 )  
من قانون الشركات التجارية رقم : 1974/4 م وتعديلاته.  
المصفى

أبوتمام محاسبون قانونيون

اعلان

بدء أعمال تصفية اليزيدي للتجارة والسياحة ش.م.م

يعلن أبوتمام - محاسبون قانونيون - أنهم يقومون بتصفية شركة اليزيدي  
للتجارة والسياحة ش.م.م والمسجلة بأمانة السجل التجاري - مسقط -  
تحت الرقم ١٤٩٩١٣/٠ وفقاً لإتفاق الشركاء على حل وتصفية الشركة  
اختيارياً بتاريخ ٢٠٠٩/٢/١٥ ، وللمصفى وحده حق تمثيل الشركة قيد  
التصفية أمام الغير وعلى الجميع مراجعة المصفى في كافة الأمور التي  
تعلق بأعمال الشركة على العنوان الآتي :

الوطية - بناية الرميلة ١٠٦

أعلى معرض سيارات سوزوكي

الطابق الثالث - مكتب رقم ٣٢

هاتف : ٢٤٥٧١٣٢١ / ٢٤٥٧١٣٢٠

فاكس : ٢٤٥٧١٣٢٤

ص ب : ٥٧ مجمع الحارثي - الرمز البريدي ١١٨

كما يدعو المصفى بموجب هذا الإعلان دائني الشركة للتقدم بإدعاءاتهم  
ضد الشركة مدعاة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه خلال  
مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ نشر هذا الإعلان وعلى كل من عليه  
حقوق للشركة قيد التصفية أن يؤديها للمصفى على العنوان المشار إليه .

المصفى

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

## علي زين العابدين

### إعلان عن بدء أعمال التصفيّة لشركة السفريات المختارة ش.م.م

يعلن الفاضل/ علي زين العابدين (المستشار القانوني) أنه يقوم بتصفيّة شركة السفريات المختارة المسجلة بأمانة السجل التجاري رقم ١٦٥٣٥/٦ وفقاً لقرار الشركاء في إجتماعهم المنعقد في ٢٠٠٩/٢/١٠ وللمصفي وحده الحق في تمثيل الشركة قيد التصفيّة أمام الغير ، وعلى الجميع مراجعة المصفي في كافة الأمور المتعلقة بأعمال الشركة على العنوان التالي :

ص.ب ٤٠٦٩ ، مسقط ، الرمز البريدي ١٠٠

بناءً على الشركة العملاقة العالمية القابضة ش.م.ع ع

هاتف: ٢٤٤٨٩٧٨٩ ، فاكس ٢٤٤٨٢٣٩٥

كما يدعو المصفي بموجب هذا الإعلان دائني الشركة إلى التقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدعومة بالمستندات الثبوتية على العنوان المشار إليه أعلاه ، خلال مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ النشر للمرة الأولى ، وفقاً لقانون الشركات التجارية رقم ٤٧٤ وتعديلاته ، وعلى كل من لديه حقوق للشركة قيد التصفيّة أن يؤديها للمصفي على العنوان المشار إليه أعلاه .

المصفي

## جهاد الطائي ومعاونوه

### إعلان عن بدء أعمال التصفيّة لشركة المبارك للتجارة والمقاولات ش.م.م

وفقاً لمتطلبات قانون الشركات التجارية رقم ١٩٧٤ يعلن مكتب جهاد الطائي ومعاونوه (محامون ومستشارون قانونيون) بصفته مصفيّاً لشركة المبارك للتجارة والمقاولات العامة ش.م.م قيد التصفيّة الإختيارية والمقيدة لدى المديرية العامة للتجارة بمسقط برقم ١٠٠٣١١/٩ عن وضع الشركة المذكورة أعلاه تحت التصفيّة وللمصفي وحده حق تمثيل الشركة قيد التصفيّة أمام الغير وعلى الكافة مراجعة المصفي في كافة الأمور المتعلقة بأعمال الشركة على العنوان التالي :-

ص.ب: ٩٢٩ الرمز البريدي ١٣١ الحمرية

هاتف رقم ٢٤٤٨٩٢٩٩ فاكس رقم ٢٤٤٧٩١١ مكتب جهاد الطائي ومعاونوه

كما يدعو المصفي بموجب هذا الإعلان دائني الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة معززة بالمستندات الثبوتية في مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ نشر هذا الإعلان.

الجريدة الرسمية العدد (٨٨٤)

عوض بن محمد بن حبيب البلوشي وعلي بن سيف بن علي العبري  
إعلان عن بداء أعمال التصفية لشركة مشاريع جنوب عربى التجارية ش.م.م

وفقاً لمتطلبات قانون الشركات التجارية رقم ٤ لعام ١٩٧٤ يعلن / عوض بن محمد بن حبيب البلوشي و علي بن سيف بن علي العبرى بصفتهم مصفيين للشركة الموضحة أعلاه والمقيدة بالسجل التجارى بادارة التجارة والصناعة بعربى تحت رقم ٧٠٦٤٩٢٦ عن وضع الشركة تحت التصفية الاختيارية ، وللمصفيين وحدهما حق تمثيل الشركة قيد التصفية أمام الغير و على الكافة مراجعة المصفيين في كافة الامور المتعلقة بأعمال الشركة على العنوان التالي :

ص ب ( ١٥٨ ) الرمز البريدي ٥١١ ولاية عربى  
هاتف ( ٢٥٦٥٢٢٥٦ )

كما يدعى المصفيان بموجب هذا الإعلان دائني الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدعاة بالمستندات الثبوتية على العنوان أعلاه في مدة أقصاها ستة شهور من تاريخ نشر هذا الإعلان .

### المصفيان

---

### المكتب الأهلي لتدقيق الحسابات

إعلان  
عن انتهاء أعمال التصفية  
لشركة خليج عمان للتبريد ش.م.م

يعلن المكتب الأهلي لتدقيق الحسابات بصفته مصفي شركة خليج عمان للتبريد ش.م.م - قيد التصفية الاختيارية - والمقيدة لدى أمانة السجل التجارى بمسقط تحت رقم ١٤١١٠٠٠ عن إنتهاء أعمال التصفية ورزاول الكيان القانوني للشركة وفقاً لأحكام المادة ( ٢٧ ) من قانون الشركات التجارية رقم ٧٤/٤ وتعديلاته .

### المصفي

---

الجريدة الرسمية العدد ( ٨٨٤ )

**المكتب الأهلي لتدقيق الحسابات**  
**إعلان**  
**عن بدء تصفية شركة بوابة الخليج العربي للأستثمارش.م.م**

يعلن المكتب الأهلي لتدقيق الحسابات - أنه يقوم بتصفية شركة بوابة الخليج العربي للأستثمارش.م.م المقيدة بأنة السجل التجاري تحت رقم ٣١٠٢٦٠١ وفقاً للقرار الصادر من أصحاب حصص رأس المال باجتماعهم المنعقد بتاريخ ٢٠٠٩/٢/٢٥ م بحل وتصفية الشركة اعتباراً من ٢٠٠٩/٣/١ م .  
وللمصفي وحده حق تمثيل الشركة قيد التصفية أمام الغير وعلى الكافة مراجعة المصفي في كافة الأمور التي تتعلق بأعمال الشركة على العنوان التالي :

**المكتب الأهلي لتدقيق الحسابات**  
**مركز عمان التجاري - الطابق الخامس - مكتب رقم ٥٠٦**  
**ص.ب: ٣٧٥ - الرمز البريدي ١٣١ - البريد المركزي**  
**هاتف : ٢٤٧٩٥٨٨٤/٢٤٧٩٥٨٨٠ / فاكس ٢٤٧٩٥٨٨٠**

كما يدعو المصفي بموجب هذا الإعلان دائني الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدعاة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه خلال مدة أقصاها ستة شهور من تاريخ النشر للمرة الأولى وفقاً لقانون الشركات التجارية رقم ٧٤/٤ وتعديلاته وعلى كل من عليه حقوق للشركة قيد التصفية أن يؤديها للمصفي على العنوان المشار إليه .

**المصفي**



## الاشتراك السنوي

داخل السلطنة : ٣٦ ريالاً عمانيًا للمؤسسات

و : ٢٤ ريالاً عمانيًا للأفراد

الدول العربية : ٤٢ ريالاً عمانيًا

الدول الأجنبية : ٦٠ ريالاً عمانيًا

المديرية العامة للجريدة الرسمية

ص.ب: ٥٧٨ رو ١١٢

مسقط - سلطنة عمان

ت: ٩٦٨٢٣٠٩ ف: ٢٤٤٨١١١٨

طبع بمحفظة النهضة ش.م.م

سلطنة عمان

٢٤٥٦٣٧٥٥-٢٤٥٦٣١٠٤

موقع الوزارة: [www.mola.gov.om](http://www.mola.gov.om)